العدد
١٠٩١
السنة الثانية والعشرون

الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الاعلام

الاحد
٢١ رجب ١٣٩٦ هـ
١٨ يوليو (تموز) ١٩٧٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم

بتكليف وزير الدولة لشـــئون مجلس الوزراء القيام بأعمال وزير الخارجية

نحن جابر الأحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المادتين ٥٦ و ٦١ من الدستور ،

وعلى مرسوم تشكيل الوزارة الصادر في ٢٧ محرم سنة ١٣٩٥ هـ الموافق ٩ فبراير سنة ١٩٧٥ م ،

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يعهد الى عبد العزيز حسين وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ـ بالاضافة الى عمله ـ القيام بأعمال وزير الخارجية صباح الاحمد الجابر الصباح أثناء غيابه في الخارج .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء بالنيابة ابلاغ هذا المرسوم الى مجلس الامة ، وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
جابر العلي السالم الصباح

صدر بقصر السيف : ١٤ رجب ١٣٩٦ هـ
الموافـــــق : ١١ يوليـــو ١٩٧٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرســوم

بتعيين مدير لجامعة الكويت

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب امير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المادتين ٦١ و ٧٤ من الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٦٦ فى شأن تنظيم التعليم العالى ، المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٠ ورقم ٣ لسنة ١٩٧٣ ،

وبناء على عرض وزير التربية ،

بعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسـمنا بالآتى :

مادة اولى

يعين الدكتور حسن علي الحسن الابراهـيم مستشارا للتعليم العالي (مديرا لجامعة الكويت) .

مادة ثانية

على وزير التربية تنفيذ هذا المرسوم ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
جابر العلي السالم الصبـاح

وزير التربية
جاسم خالد الداود المرزوق

صدر بقصر السيف : ١٤ رجـب ١٣٩٦ هـ
الموافـــــــق : ١١ يوليو ١٩٧٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

قانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦

بالموافقة على اتفاقية انشـــاء الشركة العـــربية

للخدمات البترولية

نحن صباح السالم الصباح أمير الكويت

بعد الاطلاع على المادة ٧٠ من الدستور ،

وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة أولى

ووفق على اتفاقية انشاء الشركة العربية للخدمات البترولية التي وقعتها بالكويت حكومات الدول الأعضاء فى منظمةالاقطار العربية المصدرة للبترول ، بتاريخ ٢٣ ربيع ثان ١٣٩٥ هـ الموافق ٤ مايو ١٩٧٥ م والمرافقة لهذا القانون .

مادة ثانية

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى : ١٠ رجب ١٣٩٦ هـ

الموافـــــق : ٧ يوليـــو ١٩٧٦ م

مذكرة ايضاحية للقانون
بالموافقة على اتفاقية انشاء الشركة العربية للخدمات البترولية

١ ـ بتاريخ ٤ مايو ١٩٧٥ وقعت حكومات الدول الأعضاء في منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول اتفاقية بانشاء الشركة العربية للخدمات البترولية ، وهي رابع مشروع تنجزه المنظمة ، بعد انشاء الشركة العربية البحرية لنقل البترول والشركة العربية لبناء واصلاح السفن والشركة العربية للاستثمارات البترولية ، وهو لا يقل اهمية عن المشروعات السابقة بالنسبة لاقامة اقتصاد عربي تفطي متكامل ولاستثمار الاموال العربية التي وفرتها الثروة النفطية في الصناعات التي تخدم استغلال هذه الثروة على خير وجه .

٢ ـ صيغت الاتفاقية على نمط الاتفاقيات التي انشئت بها الشركات العربية السابقة عليها مع مراعاة خصائص الشركة الجديدة ، اذ ان هذه الشركة ، وعلى خلاف الشركات الاولى ، هي شركة « قابضة » ، اى انه وان كانت اغراضها الاساسية هي القيام بالخدمات البترولية ، فتلك الخدمات سوف تقدم عن طريق شركات متخصصة في فرع واحد او اكثر من فروع الخدمات البترولية تقوم الشركة القابضة بانشاءها وتبعا للحاجة ، وعلى ان تراعى اقصي قدر ممكن من التنسيق مع مؤسسات وشركات البترول الوطنية وآخذة بعين الاعتبار الشركات الوطنية بالخدمات البترولية في الدول الاعضاء (المادتين الثالثة والرابعة) .

كما انه يجب الا تقل نسبة مساهمة الشركة والشركات الوطنية التابعة للدول الاعضاء في الشركات المتخصصة التي تنشئها الشركة (القابضة) عن ٦٠٪ (ستون بالمائة) من رأسمال كل من تلك الشركات (المادة السابعة) .

٣ ـ ولان الشركة مشروع دولي فنظامها يتميز بما تتميز به نظم الشركات المتعددة الجنسية . لذلك نصت المادة الخامسة من الاتفاقية على ان الشركة تخضع اساسا لاحكام الاتفاقية وان تعارضت مع القوانين الداخلية لاى من الدول الاعضاء ، وفي حالة عدم وجود حكم في الاتفاقية يؤخذ بالمبادىء المشتركة في قوانين الدول الاعضاء في الحدود التي تتسق فيها تلك المبادىء ومبادىء الاتفاقية .

٤ ـ وتتمتع الشركة بالشخصية القانونية وبالاهلية الكاملة لتحقيق اغراضها (المادة السادسة) ، ولها ان تمارس نشاطها في اراضي الدول الاعضاء وخارجها وتتمتع تجاه الدول الاعضاء وبمواجهة الغير بكافة حقوق وامتيازات الجنسية التي تتمتع بها الشركات الوطنية في كل دولة عضو . (المادة الثامنة) ، كما تباشر الشركة والشركات المتخصصة التي تنشئها اعمالها وتمارس نشاطها على اساس تجاري وبقصد الكسب (المادة التاسعة) .

٥ ـ وحق المساهمة في الشركة مكفول بالمساواة ولدول المنظمة فحسب ، على ان يحق لكل دولة ان تتنازل عن عدد من اسهمها لصالح مواطنيها بما لا يجاوز ٤٩٪ (تسعة واربعون بالمائة) من مجموع الاسهم المخصصة لها ، وفي هذه الحالة تقوم الدولة بتنظيم العلاقة بينها وبين مواطنيها الذين يساهمون في الشركة على ان تستمر الدولة في جميع الحالات ضامنة ومسئولة امام الشركة عن التزامات المساهمين من المواطنين .

وقد نص صراحة على جواز اسهام الشريك الاجنبي في الشركات المتخصصة وذلك لتغطية الناحية التكنولوجية عند الاقتضاء ، وعلى الا يتجاوز هذا الاسهام ٤٠٪ (اربعون بالمائة) من رأسمال الشركة المتخصصة المعنية (المادة العاشرة) .

٦ ـ وتلتزم الدول الاعضاء بالامتناع عن الاستيلاء على الشركة والشركات المتخصصة واموالها واصولها أو تأميمها او مصادرتها او فرض الحراسة عليها ، كما تلتزم بالامتناع عن الاستيلاء على اى من فروع الشركة واموالها واصولها اوتأميمها او مصادرتها او فرض الحراسة عليها .

ولا يجوز الحجز على اموال واصول الشركة او فروعها واموال واصول الشركات المتخصصة او اتخاذ اجراءات التنفيذ الجبرى ضدها الا بمقتضي حكم قضائي نهائي (المادة الرابعة عشر) .

وتعامل الشركة والشركات المتخصصة في كل دولة عضو المعاملة الافضل من حيث الاعفاءات والتسهيلات التي تتلقاها اى شركة من الشركات الممارسة لنشاط مماثل في هذه الدولة (المادة الخامسة عشر) ، وبالاضافة الى ذلك يحق للشركة وفروعها والشركات المتخصصة ان تحتفظ بالعملات الاجنبية وبأرصدة حساباتها بأية عملة من العملات كما يحق لها ان تنقل اموالها حيثما رأت ذلك مناسبا لمصالحها ، وتعفي من كافة القيود والاجراءات المتعلقة بمراقبة النقد ونقل الاموال (المادة السادسة عشر) .

٧ ـ وللشركة جمعية عمومية ومجلس ادارة لكل دولة فيه عضو واحد تختاره الجمعية العمومية ، ويكون لكل سهم صوت في الجمعية في الجمعية العمومية وفي مجلس الادارة .
(المادتان السابعة عشر والثامنة عشر) .

٨ ــ يبدأ نفاذ الاتفاقية عندما يقوم عدد من الدول الاعضاء يمثل ثلثي رأسمال الشركة المكتتب به بايداع وثائق التصديق عليها لدى الامانة العامة للمنظمة (المادة الخامسة والعشرون) •

٩ ــ وللاتفاقية ملاحق ثلاثة ، تشكل جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية ذاتها • وأول تلك الملاحق خاص بالنظام الاساسي للشركة ويجرى هذا النظام على نمط النظم الاساسية للشركات التى انشئت فى نطاق المنظمة قبل ذلك • وقد تحدد رأسمال الشركة المصرح به فى هذا النظام بمبلغ ٠٠ و ٠٠٠ و ١٠٠ د٠ل (مائة مليون دينار ليبى) ورأس المال المكتتب به بمبلغ ٠٠٠ و ٠٠٠ و ١٥ د٠ل (خمسة عشر مليون دينار ليبي) (المادة السادسة) التزمت كل دولة مساهمة بسداد ٥٠٪ (خمسون بالمائة) من قيمة الاسهم التى اكتتبت بها عند اعلان تأسيس الشركة (المادة السابعة) •

١٠ ــ ويعالج الملحق الثاني للاتفاقية الاجراءات الخاصة باعلان تأسيس الشركة ، كما يعالج الملحق الثالث طرق فض الخلافات بين الدول الاعضاء فى تطبيق او تفسير او تنفيذ الاتفاقية •

١١ ــ واذ كانت الاتفاقية تغطي عملية تجارية لجزء من الاحتياطي العام للدولة التى جرى العرف على ان يقوم بها الوزراء المعنيون فى نطاق احكام المواد ١٠١ ، ١٢٢ و ١٣٠ من الدستور ، وكان رئيس الدولة هو السلطة في ابرام المعاهدات والتصديق عليها والامر ينشرها فى الجريدة الرسمية لتصبح لها ما للقانون من قوة نافذة ، الا ان الاتفاقية قد تضمنت من النصوص المعدلة لقوانين الدولة ما يجعل لزاما عرضها على مجلس الامة للموافقة عليها ، اعمالا ، لحكم الفقرة الاخيرة من المادة ٧٠ من الدستور •

اتفاقية انشاء
الشركة العربية للخدمات البترولية

ان حكومات الدول الاعضاء فى منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول الموقعة على هذه الاتفاقية ،

رغبة منها فى العمل على تحقيق الاهداف التي قامت من أجلها المنظمة ،

وادراكا منها لاهمية استثمار مواردها البترولية استثمارا اقتصاديا متنوعا فى مشاريع انتاجية وانمائية تتوفر لها مقومات الحياة والازدهار ،

وتقديرا منها لاهمية دور مؤسسات الخدمة فى الصناعة البترولية وتعميما للفائدة المرجوة من وراء انشاء هذه المؤسسات،

وتنفيذا لما نصت عليه الفقرة (هـ) من المادة الثانية من اتفاقية منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول بشأن الافادة من موارد الاقطار الاعضاء وامكانياتهم المشتركة فى انشاء مشروعات مشتركة فى مختلف أوجه النشاط في صناعة البترول ،

اتفقت على ما يلي :

الفصل الاول ــ تعاريف

المادة الاولى

يقصد بالتعابير التالية فى هذه الاتفاقية وملاحقها المعاني المبينة ازاءها :

١ ــ المنظمة : منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول •

٢ ــ مجلس الوزراء : مجلس وزراء المنظمة مقصورا على ممثلي الاقطار الاعضاء المساهمة فى الشركة •

٣ ــ الشركة : الشركة العربية للخدمات البترولية

٤ ــ الشركة المتخصصة : شركة تنشئها الشركة العربية للخدمات البترولية فى فرع من فروع الخدمات •

٥ ــ الدولة العضو : أى قطر من الاقطار الاعضاء فى المنظمة يساهم فى الشركة •

٦ ــ الاتفاقية : الاتفاقية الحالية الخاصة بانشاء الشركة العربية للخدمات البترولية •

٧ ــ الشركة الوطنية : شركة تملك الدولة أغلبية رأسمالها وتتمتع الدولة بالاغلبية فى جمعيتها العمومية ومجلس ادارتها •

الفصل الثاني ــ انشاء الشركة وأغراضها

المادة الثانية

تنشأ بمقتضي هذه الاتفاقية شركة باسم « الشركة العربية للخدمات البترولية » تخضع لاحكام هذه الاتفاقية ولاحكام الملاحق المرفقة بهـا •

ويبين الملحق رقم (١) المرفق بالاتفاقية النظام الاساسي للشركة والملحق رقم (٢) اجراءات اعلان تأسيس الشركة ، كما يبين الملحق رقم (٣) طرق فض الخلافات في تطبيق أو تفسير أو تنفيذ الاتفاقية وملاحقها فيما بين الدول الاعضاء • وتعتبر هذه الملاحق جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية •

ويحدد النظام الاساسي الدولة العضو التي يكون فيهـا مقر الشركة •

المادة الثالثة

أغراض الشركة هي القيام بالخدمات البترولية وذلك بانشاء شركات متخصصة فى فرع واحد أو أكثر من فروع الخدمات البترولية ، وللشركة فى سبيل تحقيق اغراضها القيام بالدراسات والبحوث الفنية والاقتصادية والقانونية والعمل على توفير الكوادر العربية التي تدعم هذه الاغراض •

وتعمل الشركة على تدريب وتأهيل مواطني الدول الاعضاء على أساس التوزيع العادل بقصد توفير فرص العمل المناسبة لهؤلاء المواطنين لديها ولدى الشركات المتخصصة •

المادة الرابعة

تمارس الشركة نشاطها ، تحقيقا لاغراضها ، بمراعاة أقصى قدر ممكن من التنسيق مع مؤسسات وشركات البترول الوطنية اخذة بعين الاعتبار الشركات الوطنية القائمة بالخدمات البترولية فى الدول الاعضاء •

الفصل الثالث ـ النظام القانوني

المادة الخامسة

تخضع هذه الشركة أساسا لاحكام هذه الاتفاقية ، وتكون هذه الاحكام وكذلك أى تعديل يتم وفقا للشروط والقواعد الواردة فى مختلف نصوصها نافذة وان تعارضت مع القوانين الداخلية لاى من الدول الاعضاء • وفى حالة عدم وجود حكم فى الاتفاقية يؤخذ بالمبادىء المشتركة فى قوانين الدول الاعضاء في الحدود التي تتسق فيها هذه المبادىء ومبادىء الاتفاقية •

المادة السادسة

تتمتع الشركة بالشخصية القانونية ، وتكون لها الاهلية الكاملة لتحقيق اغراضها •

المادة السابعة

تقوم الشركة بانشاء شركات متخصصة فى فروع الخدمات البترولية تكون لها الشخصية القانونية المتميزة ، ويجب أن لا تقل نسبة مساهمة الشركة والشركات الوطنية التابعة للدول الاعضاء بالشركة المتخصصة عن ٦٠٪ (ستون بالمائة) من رأسمال ، مع مراعاة احكام المادة العاشرة من هذه الاتفاقية •

ويكون للشركات المتخصصة الاستقلال اللازم وكافة الصلاحيات فى تنفيذ اعمالها وتسيير نشاطها •

المادة الثامنة

للشركة ممارسة نشاطها فى أراضي الدول الاعضاءوخارجها وتتمتع الشركة ، تجاه الدول الاعضاء وبمواجهة الغير ، بكافة حقوق وامتيازات الجنسية التي تتمتع بها الشركات الوطنية فى كل دولة عضو •

وتتعهد الدول الاعضاء فرديا وجماعيا بدعم الشركةوحمايتها وبتبني قضاياها فى كل ما يضمن للشركة سلامة حقوقها ومصالحها دوليا وبغير ذلك كما تتعهد بأن تسهل لها جميع الاعمال المتعلقة بأغراضها وأن تتخذ فى هذا السبيل كافة الوسائل الممكنة •

المادة التاسعة

يكون لكل من الشركة والشركات المتخصصة استقلالها فى الادارة وفي مباشرة اعمالها وتمارس نشاطها على أساس تجارى وبقصد الكسب •

الفصل الرابع ـ رأسمال الشركة

المادة العاشرة

يقتصر حق المساهمة فى الشركة على الدول الاعضاء فى المنظمة ، ولهذه الدول أن تعهد بتمثيلها فى ممارسة هذا الحق الى أية هيئة أو مؤسسة أو شركة تابعة لها من أشخاص قانونها العام أو الخاص •

ويحق لكل دولة عضو أن تتنازل عن عدد من أسهمها لصالح مواطنيها من الاشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين ، فى الاكتتاب فى الشركة ، وذلك بما لا يجاوز ٤٩٪ (تسع وأربعون بالمائة) من مجموع الاسهم المخصصة لها • وفى هذه الحالة تقوم الدولة العضو بتنظيم العلاقة بينها وبين مواطنيها الذين يساهمون في الشركة وفق ما تراه مناسبا ، على ألا يناقض ذلك التنظيم الاتفاقية • وتستمر الدولة فى جميع الحالات ضامنة ومسؤولة أمام الشركة عن التزامات المساهمين من مواطنيها •

ولا يجوز لاية هيئة أو مؤسسة أو شركة تتمتع بجنسية احدى الدول الاعضاء أنتكتسب اسهما فى الشركة او الشركات المتخصصة الا اذا كانت أغلبية رأسمالها على الاقل مملوكة لتلك الدولة المعنية و /أو لمواطنيها •

ومع ذلك يجوز عند انشاء الشركات المتخصصة ادخال شريك اجنبي متخصص فى فرع من فروع الخدمة الذى انشئت الشركة من أجله بحيث لا يتجاوز نصيبه فى رأسمال الشركة المتخصصة ٤٠٪ (أربعون بالمائة) •

ويجوز للشركة أن تنشيء أكثر من شركة متخصصة فى بعض فروع الخدمات مع شريك اجنبي يختلف من حالة الى اخرى للقيام بذات الخدمات •

المادة الحادية عشر

يكون للشركة رأسمال مصرح به ورأسمال مكتتب به ، ويحق للدول الاعضاء عند الاكتتاب فى رأسمال الشركة ان تساهم على أساس المساواة فيما بينها ، فاذا اكتتبت احدى الدول بجزء يقل عن النصيب الذى كان يحق لها الحصول عليه وزع الباقى منه على سائر الدول الاعضاء الراغبة فى الزيادة على أساس المساواة فيما بينها أيضا •

المادة الثانية عشر

مع مراعاة أحكام المادة السابقة ، تقوم الجمعية العمومية للشركة باتخاذ الترتيبات اللازمة لاعادة توزيع رأسمال الشركة ، وذلك في الحالات التالية :

أ ــ مساهمة دولة جديدة فى الشركة •

ب ــ تحويل جزء من أسهم أى من الدول الاعضاء أو أسهم مواطنيها الى دولة عضو أخرى •

جـ ــ طلب دولة مساهمة بأقل من نصيبها زيادة مساهمتها فى رأسمال الشركة الى الحد الذى كان مسموحا لها الاكتتاب بــه بدايــة •

المادة الثالثة عشر

أسهم الشركة والشركات المتخصصة اسمية ، وتعتبر أسهم الشركة التي تملكها الدولة العضو أو التي يملكها مواطنوها قابلة للتحويل بين الدولة ومواطنيها أو بين مواطني ذات الدولة العضو ، ولا يجوز الحجز على الاسهم التي فى حوزة مواطني أى من الدول الاعضاء الا لصالح تلك الدولة أو مواطنيها •

واذا انتقلت ملكية أسهم الى شخص من غير مواطني الدولة العضو بطريق الميراث أو الوصية فان على حكومة المتوفى اما أن تشتريها لنفسها أو أن تقوم ببيعها لحساب هؤلاء الورثة أو الموصى لهم الى مواطنيها •

الفصل الخامس ــ الاعفاءات والتسهيلات

المادة الرابعة عشر

تلتزم كل من الدول الاعضاء بالامتناع عن الاستيلاء على الشركة والشركات المتخصصة وأموالها واصولها أو تأميمها أو مصادرتها أو فرض الحراسة عليها ، كما تلتزم الدول الاعضاء بالامتناع عن الاستيلاء على أى من فروع الشركة وأموالها واصولها أو تأميمها او مصادرتها أو فرض الحراسة عليها •

ولا يجوز لاى من الدول الاعضاء الحجز على اموال أو اصول الشركة والشركات المتخصصة او الحجز على اموال او اصول فروعها او اتخاذ اجراءات التنفيذ الجبرى ضدها الا بمقتضي حكم قضائي نهائي •

المادة الخامسة عشر

تعامل الشركة والشركات المتخصصة فى الدولة العضو المعاملة الافضل من حيث الاعفاءات والتسهيلات التي تتلقاها اى شركة من الشركات الممارسة لنشاط مماثل فى هذه الدولة ، وذلك فيما يلي : ــ

١ ــ ضرائب الدخــل

٢ ــ الرسوم الجمركية على استيراد الادوات أو المعدات أو المواد التي يحتاج اليها فى عمليات الشركة والشركات لمتخصصة •

٣ ــ الاجراءات أو القيود المتعلقة بالاستيراد •

٤ ــ القيود أو الرسوم المتعلقة باتنقال الادوات أوالمعدات أو المواد المملوكة للشركة أو الشركات المتخصصة واللازمــة لعلمياتها •

٥ ــ الرسوم الخاصة بالاكتتاب والتأسيس والتسجيل وزيادة رأس المال والحل والنصفية •

وضمانا لعدم حدوث ازدواج ضرائبي ، لا تخضع الارباح المتحققة من عمليات الشركة أو أى من الشركات المتخصصة في أية دولة عضو الا لضرائب الدخل فى تلك الدولة •

المادة السادسة عشر

يحق للشركة وفروعها والشركات المتخصصة أن تحتفظ بالعملات الاجنبية وبأرصدة حساباتها بأية عملة من العملات ، كما يحق لها أن تنقل اموالها حيثما رأت ذلك مناسبا لمصالحها •

وتعفى الشركة وفروعها والشركات المتخصصة من كافة القيود والاجراءات المتعلقة بمراقبة النقد ونقل الاموال •

الفصل السادس ــ ادارة الشركة

المادة السابعة عشر

يكون للشركة جمعية عمومية تمثل فيها الدول الاعضاء ، كما يكون لها مجلس ادارة لكل دولة مساهمة عضو واحد فيه تختاره الجمعية العمومية وكذلك يكون للشركة مدير عام مــن خارج المجلس يتبعه جهاز العاملين فيها •

المادة الثامنة عشر

يحتسب ، عند التصويت فى الجمعية العمومية ومجلس الادارة ، صوت عن كل سهم تملكه الدولة العضو ومواطنوها •

الفصل السابع ــ العاملون

المادة التاسعة عشر

يكون اختيار العاملين فى الشركة والشركات المتخصصة على أساس المؤهلات العلمية والكفاءات المهنية حسبما تتطلبه طبيعة أعمال الشركة ، وعند تساوى المؤهلات والكفاءات تكون الافضلية لمواطني الدول الاعضاء ثم لمواطني الدول العربيــة الاخــرى •

المادة العشرون

تتعهد كل من الدول الاعضاء بمنح العاملين فى الشركة وفروعها والشركات المتخصصة ومن يعولونهم من افراد اسرهم التراخيص اللازمة للدخول والاقامة ، مع مراعاة ما يقتضيه النظام العام والامن والصحة العامــة •

الفصل الثامن ــ احكام عامة

المادة الحادية والعشرون

تقوم كل من الدول الاعضاء بسداد ٥٠٪ (خمسون بالمائة) من قيمة اسهمها فى رأس المال المكتب به عند تأسيس الشركة ، كما تقوم كل منها بتسديد القدر الباقى حسبما تقرره

الجمعية العمومية ، على أن يتم هذا التسديد خلال شهرين من تاريخ تسلم الدولة العضو لطلب السداد •

وتحدد عقود انشاء الشركات المتخصصة طريقة الاكتتاب وتسديد رأس المال دون الاخلال بما ورد فى الاتفاقية •

المادة الثانية والعشرون

يحال كل خلاف بين حكومات الدول الاعضاء حول تطبيق أو تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية الى الهيئة القضائية المنصوص عليها فى المادة الحادية والعشرين من اتفاقية المنظمة ويعتبر حكم هذه الهيئة نهائيا وملزما • واذا وقع الخلاف قبل قيام الهيئة المذكورة فانه يخضع لاجراءات التحكيم المنصوص عليها في الملحق رقم (٣) من هذه الاتفاقية •

المادة الثالثة والعشرون

تسرى احكام هذه الاتفاقية لمدة بقاء الشركة •

المادة الرابعة والعشرون

يجوز تبنى تعديل فى نصوص هذه الاتفاقية بقرار من مجلس الوزراء يصدر بأغلبية ثلثي الدول الاعضاء وعلى أن تكون هذه الاغلبية ممثلة لثلثي رأس المال على الاقل ، ويكون هذا التعديل نافذا بعد مصادقة جميع الدول الاعضاء عليه •

على أنه يجوز تعديل النظام الاساسي للشركة وفق ما ورد فيه من احكام •

المادة الخامسة والعشرون

يبدأ نفاذ الاتفاقيةعندما يقوم عدد من الدول الاعضاء يمثل مجموع حصصه ثلثي رأسمال الشركة المكتب به بايداع وثائق تصديقها عليها لدى الامانة العامة للمنظمة •

ويبدأ نفاذها بالنسبة لاية دولة عضو اخرى اعتبارا من اليوم الاول من الشهر التالي لايداع تلك الدولة العضو وثيقة تصديقها على الاتفاقية او وثيقة انضمامها اليها ووفائها بالتزاماتها المالية القائمة فى مواجهة الشركة •

المادة السادسه والعشرون

تفقد الدولة العضو هي ومواطنوها مساهمتها فى الشركة والشركات المتخصصة عند انتهاء عضويتها فى المنظمة ، على أن تظل مسؤولة فى مواجهة الشركة عن الالتزامات التى تترتب عليها •

المادة السابعة والعشرون

يجوز لاى من الدول الاعضاء الانسحاب من الاتفاقية بعد مضي أربع سنوات من تاريخ نفاذها بالنسبة لهذه الدولة ،ويكون ذلك باخطار كتابي يوجه الى الامانة العامة للمنظمة تقوم هذه الاخيرة بتبليغه الى بقية الدول الاعضاء والشركة •ويصبح الانسحاب نافذا ، بما يترتب عليه من انتهاء مساهمة الدولة ومواطنيها فى الشركة والشركات المتخصصة بعد مضى سنة من تاريخ هذا الاخطار •

المادة الثامنة والعشرون

فى الحالتين المنصوص عليهما في المادتين السابقتين يحق للدول الاعضاء كل بنسبة ما فى حيازته من اسهم ، اكتساب الاسهم المماوكة للدولة التي فقدتمساهمتها فى الشركةوالشركات المتخصصة هي ومواطنيها • فاذا تخلفت اسهم بعد ذلك توزع على جميع الدول الاعضاء كل بنسبة حصته ايضا ، وتعقد الشركة مع الدولة المعنية اتفاقا خاصا لتسوية الوضع المالي الناشيء عن فقدان هذه الدولة مساهمتها فى الشركة •

وتسرى احكام الفقرة السابقة على الشركات الوطنية فيما يتعلق بالشركات المتخصصة •

المادة التاسعة والعشرون

تتولي الامانة العامة للمنظمة اخطار جميع الدول المصدقة على هذه الاتفاقية والدول الاعضاء التي قد تنضم اليها بتسليمها أى وثيقة من وثائق التصديق أو الانضمام ، كما تقوم باخطارهم بتاريخ بدء نفاذها •

وقد قام المندوبون المفوضون المبينة أسماؤهم بتوقيع هذه الاتفاقية نيابة عن حكوماتهم •

وقعت فى مدينة ... فى اليوم ... من شهر ... سنة ... الموافق لليوم ... من شهر ... سنة ...

من نسخة واحدة تحفظ فى مقر الامانة العامة للمنظمة التى تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الاصل من الاتفاقية •

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة

عن حكومة دولة البحرين

عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

عن حكومة المملكة العربية السعودية

عن حكومة الجمهورية العربية السورية

عن حكومة الجمهورية العراقية

عن حكومة دولة قطر

عن حكومة دولة الكويت

عن حكومة الجمهورية العربية الليبية

عن حكومة جمهورية مصر العربية

وقعت بالاحرف الاولى في الكويت بتاريخ ٢٣ ربيع الثانى ١٣٩٥ هـ الموافق ٤ مايو/ايار ١٩٧٥ •

ملحق رقم (١)
النظام الأساسي
للشركة العربية للخدمات البترولية
الفصل الأول ــ الأسم والغرض والمقر والمدة

المادة الاولى

« الشركة العربية للخدمات البترولية » شركة انشئت طبقا لاتفاقية دولية خاصة بها ، وتخضع لاحكام هذه الاتفاقية ولهذا النظام الاساسي •

المادة الثانية

غرض الشركة هو القيام بالخدمات البترولية وذلك بانشاء شركات متخصصة فى فرع واحد أو اكثر من فروع الخدمات البترولية التى تشمل على الاخص المجالات التالية :

١ ــ عمليات حفر الابار وصيانتها •

٢ ــ عمليات معالجة وتنشيط الطبقات واختبارها •

٣ ــ تثبيت وتثقيب أنابيب تبطين الابار •

٤ ــ اجراء التسجيلات المختلفة فى الابار •

٥ ــ تحليل عينات اللباب الصخرية والمواد الهيدروكربونية وغيرها من المواد المتعلقة بعمليات الخدمات البترولية •

٦ ــ استخدام الحاسبات الالكترونيــة فى الدراسات البترولية •

٧ ــ دراسات هندسة المكامن وجيولوجيا البترول •

٨ ــ الانشاءات البرية والبحرية لمرافق البترول •

٩ ــ عمليات المساحة للخدمات البترولية •

١٠ ــ الاعمال الجيوفيزيائية المختلفــة •

١١ ــ تموين المواد والمهمات التي تحتاجهــا الخدمات البتروليــة •

وللشركة فى سبيل تحقيق أغراضها القيام بالدراســات والبحوث الفنية والاقتصادية والقانونية والعمل على توفــير الكوادر العربية التى تدعم هذه الاغراض •

وتعمل الشركة على تدريب وتأهيل مواطنى الدول الاعضاء على أساس التوزيع العادل بقصد توفير فرص العمل المناسبــة لهؤلاء المواطنين لديها ولدى الشركات المتخصصة •

المادة الثالثة

تمارس الشركة نشاطها ، تحقيقا لاغراضها ، بمراعاة أقصي قدر ممكن من التنسيق مع مؤسسات وشركات البترول الوطنية آخذة بعين الاعتبار الشركات الوطنية القائمة بالخدمات البترولية فى الدول الاعضــاء •

المادة الرابعة

مقر الشركة فى مدينة بالجمهورية العربية الليبية ويجوز للشركة أن تنشيء فروعا ومكاتب لها داخل وخارج الدول الاعضــاء •

المادة الخامسة

تأسست الشركة لمدة غير محدودة ، على أنه يجوز حلها بقرار من الجمعية العمومية يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع رأسمال الشركة •

الفصل الثاني ــ رأسمال الشركة

المادة السادسة

تحدد رأسمال الشركة المصرح به بمبلغ (٠٠٠ و ٠٠٠ و ١٠٠ د٠ل٠) (مائة مليون دينار ليبي) ، أما رأسمال الشركة المكتتب به فقد حدد بمبلغ (٠٠٠ و ٠٠٠ و ١٥ د٠ل) (خمسة عشر مليون دينار ليبي) وينقسم الى خمسة عشر الف سهم ، القيمة الاسمية لكل منها ٠٠٠ و ١ د٠ل (الف دينار ليبي) تم الاكتتاب فيها جميعها ووزعت على النحو التالى :

اسم الدولة	عدد الاسهــم	قيمة الاسهــم

المادة السابعة

تقوم كل من الدول الاعضاء عند تأسيس الشركة بسداد ٥٠٪ (خمسون بالمائة) من قيمة أسهمها فى رأس المال المكتتب به ، كما تقوم كل منها بتسديد القدر الباقى حسبما تقــرره الجمعية العمومية ، على ان يتم سداد هذا الباقى خلال شهرين من تاريخ تسلم الدولة العضو لطلب السداد •

المادة الثامنة

أسهم الشركة اسمية ، وتعتبر أسهم الشركة التى تملكها الدولة العضو أو التى يملكها مواطنوها قابلة للتحويل بين الدولة ومواطنيها أو بين مواطنى ذات الدولة العضو ، ولا يجوز الحجز على الاسهم التى في حوزة مواطني اى من الدول الاعضاء الا لصالح تلك الدولة أو مواطنيها •

واذا انتقلت ملكية أسهم الى شخص من غير مواطني الدولة العضو بطريق الميراث أو الوصية فان على حكومة المتوفى اما ان

تشتريها لنفسها او ان تقوم ببيعها لحساب هؤلاء الورثة أو الموصى لهم الى مواطنيها •

المادة التاسعة

يحق لكل دولة عضو أن تتنازل عن عدد من أسهمها لصالح مواطنيها من الاشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين، في الاكتتاب في الشركة ، وذلك بما لا يجاوز ٤٩٪ (تسعة وأربعون المائة) من مجموع الاسهم المخصصة لها ، وفى هذه الحالة تقوم الدولة العضو بتنظيم العلاقة بينها وبين مواطنيها الذين يساهمون فى الشركة وفق ما تراه مناسبا ، على الا يناقض ذلك التنظيم أحكام الاتفاقية • وتستمر الدولة فى جميع الحالات ضامنة ومسؤولة أمام الشركة عن التزامات المساهمين من مواطنيها •

ولا يجوز لاية هيئة أو مؤسسة أو شركة تتمتع بجنسية احدى الدول الاعضاء أن تكتسب أسهما فى الشركة أو الشركات المتخصصة الا اذا كانت أغلبية رأسمالها على الاقل مملوكة لتلك الدولة المعنية و/أو لمواطنيها •

ومع ذلك يجوز عند انشاء الشركات المتخصصة ادخال شريك أجنبي متخصص في فرع من فروع الخدمة الذى انشئت الشركة من أجله بحيث لا يتجاوز نصيبه فى رأسمال الشركة المتخصصة ٤٠٪ (أربعون بالمائة) •

ويجوز للشركة أن تنشيء اكثر من شركة متخصصة فى بعض فروع الخدمات مع شريك أجنبي يختلف من حالة الى أخرى للقيام بذات الخدمات •

المادة العاشرة

يجوز زيادة رأسمال الشركة أو تخفيضه بقرار من الجمعية العمومية بأغلبية تمثل ثلثى رأسمال الشركة •

وفى حالة زيادة رأس المال ، يكون لكل دولة عضو حق الاكتتاب فى الاسهم الجديدة بنسبة عدد الاسهم التى تكون فى حوزتها هى ومواطنيها ، وتحدد الجمعية العمومية شروط اصدار الاسهم الجديدة وسداد قيمتها •

وفى الحالات التى تقتضي تخفيض رأس المال تخفض حصة كل دولة عضو بنسبة عدد الاسهم التى تكون فى حوزتها هي ومواطنيها •

المادة الحادية عشر

تتساوى الحقوق والالتزامات الناشئة عن الاسهم ، وتحدد مسؤولية المساهمين بالمبالغ المكتتب بها •

وتعتبر حيازة السهم قبولا للنظام الاساسي للشركة •

الفصل الرابع ــ الجمعية العمومية

المادة الثانية عشر

تشكل الجمعية العمومية من ممثلي الدول الاعضاء المساهمة في الشركة ، وتمارس هذه الدول حقها فى التصويت بالتناسب مع القيمة الاسمية لمجموع الاسهم التى فى حوزتها •

المادة الثالثة عشر

تعقد الجمعية العمومية اجتماعا عاديا مرة واحدة فى السنة ، وذلك خلال الستة أشهر التالية لانتهاء السنة المالية •

ويجوز دعوتها الى اجتماع غير عادى بناء على طلب مجلس الادارة أو مراقبى الحسابات أو اذا طلب ذلك عدد من الدول يمثل ربع رأس المال •

وتتم الدعوة للاجتماعات ، عادية كانت أم غير عادية ، بكتاب من رئيس مجلس الادارة يرسل قبل ثلاثة أسابيع من التاريخ المحدد للاجتماع ، ويجب أن يشتمل هذا الكتاب على بيان بجدول الاعمال والصفة العادية أو غير العادية للاجتماع •

وتعقد الجمعية العمومية اجتماعها فى مقر الشركة ، ما لم يقرر مجلس الادارة اختيار مكان اخر للاجتماع عند الضرورة •

المادة الرابعة عشر

لا تكون مداولات الجمعية العمومية صحيحة الا بتمثيل الاغلبية العددية للدول الاعضاء ، على أن تكون هذه الاغلبية ممثلة لاغلبية رأسمال الشركة على الاقل ، فاذا تعذر توافر هذا النصاب يدعو مجلس الادارة الجمعية العمومية لاجتماع ثان خلال ثلاثين يوما من تاريخ اجتماعها الاول مشيرا الى عدم توفر النصاب فى الاجتماع الاول ، ويعتبر الاجتماع الثانى صحيحا اذا حضره ممثلو ثلث عدد الدول الاعضاء الممثلون لثلث رأس المال ، فان تعذر ذلك يدعو مجلس الادارة الجمعية العمومية لاجتماع ثالث خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع الثانى مشيرا الى عدم توفر النصاب مرتين ، ويعتبر الاجتماع بهذه الصورة الاخيرة صحيحا بحضور ممثلي خمس عدد الدول الاعضاء الممثلين لخمس رأس المال •

ويحق لمجلس الادارة حضور اجتماعات الجمعية العمومية •

المادة الخامسة عشر

يرأس اجتماعات الجمعية العمومية رئيس مجلس الادارة أو أحد نوابه أو من ينوب عنهما من أعضاء المجلس • وتنتخب الجمعية العمومية بأغلبية الحاضرين اثنين من اعضائها للاشراف على التصويت ، كما تعين أمينا للاجتماع لا يشترط فيه أن يكون من اعضائها •

المادة السادسة عشر

يكون للجمعية العمومية محاضر تدون فيها مداولاتها وقراراتها يوقع عليها رئيس الجلسة وأمين الاجتماع ، وتوقع صور هذه المحاضر والقرارات او مستخرجاتها من قبل رئيس مجلس الادارة أو أحد نوابه •

المادة السابعة عشر

تتولى الجمعية العمومية وضع السياسة العامة للشركة ولها بصفة خاصة الاختصاصات التالية :

١ ــ اعتماد اللائحة الداخلية لمجلس الادارة •

٢ ــ انتخاب اعضاء مجلس الادارة الاصليين واختيار عضو احتياطي لكل عضو أصيل ، وتحديد مكافأة حضور الجلسات لاعضاء المجلس •

٣ ــ تعيين مراقب أو مراقبي الحسابات •

٤ ــ تقرير انشاء الشركات المتخصصة واعتماد نظمها الاساسية •

٥ ــ تعيين الحد الاقصى للاقتراض الذى يسمح به للشركة •

٦ ــ تعديل النظام الاساسي للشركة •

٧ ــ تقرير كل زيادة أو تخفيض فى رأسمال الشركة •

٨ ــ اعادة توزيع رأسمال الشركة •

٩ ــ طلب سداد اجزاء جديدة من رأس المال •

١٠ ــ اعتماد تقرير مجلس الادارة السنوى وتقرير مراقبى الحسابات عن ميزانية الشركة وحساب الارباح والخسائر ، وتخصيص وتوزيع الارباح الصافية ، وكذلك اعطاء المخالصة لاعضاء مجلس الادارة عن ادارتهم •

١١ ــ البت فى جميع المسائل التى يعرضها مجلس الادارة •

١٢ ــ تقرير حل الشركة وتعيين المصفين •

المادة الثامنة عشر

تتخذ الجمعية العمومية قراراتها بأغلبية الاصوات الممثلة للاسهم فى الاجتماع ، أما بالنسبة الى القرارات المتعلقة بتعيين الحد الاقصى للاقتراض الذى يسمح به للشركة وكذلك تعديل نظامها الاساسي ، فيشترط توافر أغلبية ثلثي رأسمال الشركة المكتتب به ، وذلك دون الاخلال بأحكام المادة الخامسة من هذا النظام •

وتكون القرارات الصادرة من الجمعية العمومية ملزمة لجميع المساهمين ، بما في ذلك الغائبين منهم والمعارضين لهذه القرارات •

الفصل الخامس ــ مجلس الادارة

المادة التاسعة عشر

يشكل مجلس لاادارة من عدد من الاعضاء يكون لكل دولة مساهمة عضو واحد فيه تعينه الجمعية العمومية بناء على اقتراح دولته ، وينتخب المجلس من بين اعضائه رئيسا له ،وكذلك نائبا أو أكثر للرئيس •

ويكون لكل دولة فى المجلس عضو احتياطي يحل محل عضوها الاصيل عند غيابه ، ويتم اختياره من قبل الجمعية العمومية بناء على اقتراح دولته •

المادة العشرون

مدة العضوية فى مجلس الادارة اربع سنوات يجوز تجديدها ، واذا شغر أحد مقاعد المجلس ، لاى سبب كان ، تقوم الدولة العضو المعنية بتعيين عضو آخر يمثلها للمدة المتبقية،على أن يعرض ذلك على الجمعية العمومية فيأول اجتماع لاحق لها•

المادة الحادية والعشرون

يمثل الشركة أمام القضاء والغير رئيس مجلس الادارة أو من يقوم مقامه أو من يخوله المجلس النيابة عنه •

المادة الثانية والعشرون

يجتمع مجلس الادارة مرة كل ثلاثة أشهر على الاقل ، وذلك بناء على دعوة رئيسه أو اذا طلب ذلك عدد لا يقل عن ثلاثة من اعضائه •

ويعقد المجلس اجتماعاته في مقر الشركة أو في أى مكان اخر يختاره •

المادة الثالثة والعشرون

لمجلس الادارة صلاحية البت فى جميع الامور التى لا تدخل بنص صريح فى اختصاص أى جهاز اخر من أجهزة الشركة ، وله بصفة خاصة :

١ ــ اعداد اللائحة الداخلية لاعماله تمهيدا لاعتمادها من الجمعية العمومية •

٢ ــ اعتماد اللوائح الادارية والمالية للشركة •

٣ ــ تعيين المدير العام ونوابه وتحديد رواتبهم •

٤ ــ تشكيل لجنة تنفيذية برئاسة المدير العام يخول لها المجلس ما يراه ملائما من الصلاحيات وذلك بهدف سرعة البت في الامور التى تعرض عليها •

٥ ــ اعتماد عقد القروض •

٦ ــ اعداد الدراسات الفنية والاقتصادية والقانونية اللازمة لانشاء الشركات المتخصصة •

٧ ــ التنسيق بين الشركات المتخصصة ، وكذلك التنسيق بينها وبين الشركات الوطنية المماثلة العاملة فى الدول الاعضاء •

٨ ــ الموافقة على اقامة فروع ومكاتب للشركة •

٩ ــ اعداد تقرير مجلس الادارة ومشروع الميزانية السنوية والحساب الختامي توطئه للعرض على الجمعية العمومية •

المادة الرابعه والعشرون

تتخذ قرارات المجلس بأغلبية الاصوات الممثلة للاسهم فى الاجتماع ، واذا تساوت الاصوات فى الموضوع المطروح يؤجل النظر فيه •

ويشترط لصحة اجتماع المجلس ان تكون أغلبية الاسهم ممثلة •

المادة الخامسة والعشرون

يكون لمجلس الادارة محاضر تدون فيها مداولاته وقراراته يوقع عليها رئيس الجلسة •

المادة السادسة والعشرون

لا يجوز لأى من أعضاء مجلس الادارة اثناء توليه منصبه أن يرتبط أو يتعامل فى أى عمل أو مشروع من شأنه تحقيق منفعة شخصية له أو الاضرار بمصالح الشركة •

المادة السابعة والعشرون

اعضاء مجلس الادارة والمدير العام مسئولون فرديا أو جماعيا عن كل مخالفة لأحكام الاتفاقية وملاحقها وعن سوء ادارتهم للشركة وذلك فى مواجهة الشركة والغير •

الفصل السادس ـ المدير العام ونوابه

المادة الثامنة والعشرون

يعين مجلس الادارة مديرا عاما للشركة يختاره من غير اعضائه على أن يكون من مواطني الاقطار الاعضاء فى المنظمة ومن ذوى الخبرة والكفاءة فى المجالات البترولية •

ويكون تعيينه لمدة خمس سنوات قابلة للتمديد •

المادة التاسعة والعشرون

المدير العام هو رئيس العاملين في الشركة ويكون مسئولا عن جميع الاعمال تحت اشراف مجلس الادارة ، كما يقوم بتطبيق اللوائح والتنظيمات الادارية والمالية والفنية داخل الشركة ، وله حق تعيين وفصل العاملين وفقا لأنظمة الشركة •

المادة الثلاثون

يكون للمدير العام نائب أو أكثر يعينهم مجلس الادارة بناء على اقتراح المدير العام •

المادة الحادية والثلاثون

تحدد لوائح الشركة مهام نواب المدير العام وصلاحياتهم ، ويختار المدير العام من يحل منهم محله فى حال غيابه •

المادة الثانية والثلاثون

تسرى على المدير العام ونوابه أحكام المادتين ٢٦ و ٢٧ من هذا النظام الأساسي •

الفصل السابع ـ الحسابات والتصفية

المادة الثالثة والثلاثون

تبدأ السنة المالية للشركة فى أول يناير وتنتهي فى ٣١ ديسمبر من كل سنة ، وبالنسبة لأول سنة مالية تبدأ يوم اعلان تأسيس الشركة وتختم فى ٣١ ديسمبر اللاحق وذلك ما لم تكن هذه المدة أقل من ستة أشهر فتمتد عندئذ الى ٣١ ديسمبر من السنة التالية •

المادة الرابعة والثلاثون

يوزع صافي ارباح الشركة السنوية ، بعد خصم المصروفات العمومية والاستهلاكات والتكاليف الاخرى ، على الوجه التالي : ـ

١ ـ يقتطع أولا مبلغ يوازى ١٠٪ (عشرة بالمائة) من الأرباح لتكوين حساب الاحتياطي ويوقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي ٢٥٪ (خمسة وعشرون بالمائة) من رأسمال الشركة المكتتب به ، ومتى نقص الاحتياطي عن ذلك تعين العودة الى الاقتطاع •

٢ ـ ثم يخصم المبلغ اللازم لتوزيع ربح على المساهمين بواقع ٥٪ (خمسة بالمائة) من قيمة أسهمهم المدفوعة ، على أنه اذا لم تسمح أرباح سنة من السنين بتوزيع هذه الحصة فلا يجوز المطالبة بها من أرباح السنة القادمة •

٣ ـ وبعد ذلك تقرر الجمعية العمومية اما توزيع الباقي من الأرباح كليا أو جزئيا على المساهمين بصفة حصة اضافية واما تخصيصه كله أو بعضه لانشاء حساب احتياطي اضافي •

على أنه لا يجوز توزيع أرباح الا بعد تغطية خسائر الشركة السابقة ان وجدت •

المادة الخامسة والثلاثون

يتم دفع الأرباح الموزعة سنويا فى التواريخ وبالطريقة التي تحددها الجمعية العمومية •

المادة السادسة والثلاثون

يجرى تدقيق حسابات الشركة بواسطة مراقب حسابات أو أكثر تعينهم الجمعية العمومية سنويا ويجوز تجديد تعيينهم •

ويقوم مراقبو الحسابات بصفة خاصة بمهمة التحقق من أن الميزانية وحساب الارباح والخسائر مطابقان للسجلات الحسابية، ومن أن مسك هذه السجلات دقيق ومتفق مع القواعد الحسابية السليمة •

ويكون لمراقبي الحسابات ، للقيام بأداء وظيفتهم ، الحق فى الرجوع الى السجلات الحسابية وجميع الوثائق المتعلقة بها • ويجب أن تكون الميزانية وحساب الارباح والخسائر فى متناول أيديهم قبل ثلاثين يوما على الأقل من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية ، وعليهم أن يقدموا للجمعية العمومية تقريرا مكتوبا عن كل ذلك مع ملاحظاتهم •

وتحدد الجمعية العمومية مقدار أتعاب مراقب أو مراقبى الحسابات •

المادة السابعة والثلاثون

اذا حلت الشركة فانها تدخل فيمرحلة التصفية ، وتعتبر منذ ذلك الحين باقية من أجل التصفية •

وتتم هذه التصفية بواسطة مصفين تعينهم الجمعية العمومية وتحدد أتعابهم •

وللمصفين أوسع السلطات للتحقيق فى أصول الشركة •

وبتعيين المصفين تنتهي سلطات أعضاء مجلس الادارة • وتظل الجمعية العمومية قائمة لاعتماد شروط التصفية ولاعطاء المخالصة للمصفين ويرأسها الشخص الذى يعين لهذا الغرض فى بداية كل اجتماع يدعو اليه المصفون •

وبعد اقتضاء الخصوم ورد قيمة الأسهم فان الصافى المتبقي يوزع على المساهمين كل بنسبة حصته فى الشركة •

المادة الثامنة والثلاثون

يتم الفصل فى كل منازعة فى شأن حل أو تصفية الشركة وفقا للمادة الثالثة والعشرين من الاتفاقية •

المادة التاسعة والثلاثون

تتم الاخطارات للمساهمين بخطابات مسجلة •
وتنشر الاعلانات الرسمية وكذلك تعديلات النظام الأساسي فى الجرائد الرسمية للدول الاعضاء •

المادة الأربعون

يعتبر هذا النظام الاساسي نافذا من تاريخ نفاذ الاتفاقية •
تم في مدينة بتاريخ
الموافق
من نسخة واحدة تودع لدى الأمانة العامة للمنظمة التي تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الأصل من هذا الملحق •

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة
عن حكومة دولة البحرين
عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
عن حكومة المملكة العربية السعودية
عن حكومة الجمهورية العربية السورية
عن حكومة الجمهورية العراقية
عن حكومة دولة قطر
عن حكومة دولة الكويت
عن حكومة الجمهورية العربية الليبية
عن حكومة جمهورية مصر العربية

ملحق رقم (٢)

اجراءات اعلان تأسيس الشركة

ان حكومات الدول الاعضاء فى منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول والموقعة على الاتفاقية الخاصة بانشاء الشركة العربية للخدمات البترولية •

تنفيذا للمادة الثانية من الاتفاقية •

اتفقت على ما يلي :

المادة الاولى

عند نفاذ الاتفاقية يقوم أمين عام المنظمة بدعوة مجلس وزراء الدول التي صدقت عليها لاجتماع يخصص لاتخاذ الخطوات اللازمة لاعلان تأسيس الشركة ، ويعتبر هذا الاجتماع بمثابة اجتماع للجمعية العمومية التأسيسية للشركة •

المادة الثانية

يرأس اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية ممثل دولة مقر الشركة ، وتقدم هذه الدولة التسهيلات اللازمة لعقد هذا الاجتماع •

المادة الثالثة

تختار الجمعية العمومية التأسيسية أول مجلس ادارة للشركة ، ويمارس هذا المجلس صلاحياته وفقا للأوضاع المقررة فى النظام الاساسي • كما تعين الجمعية العمومية التاسيسية مراقب او مراقبي الحسابات الاولين •

المادة الرابعة

توعد الجمعية العمومية التأسيسية الدول الاعضاء الى سداد قيمة أسهمهم لدى المؤسسات المصرفية التي تعينها ، وتودع فى هذه المؤسسات لحساب الشركة المبالغ المسددة •

المادة الخامسة

تعلن الجمعية العمومية التأسيسية تأسيس الشركة ، وتفوض مجلس الادارة فى اتخاذ الاجراءات اللازمة لبدء نشاطها •

المادة السادسة

يعتبر هذا الملحق نافذا من تاريخ نفاذ الاتفاقية •
تم فى مدينة بتاريخ
الموافق ، من نسخة واحدة تودع لدى الامانة العامة للمنظمة التي تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الأصل من هذا الملحق •

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة
عن حكومة دولة البحرين
عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
عن حكومة المملكة العربية السعودية
عن حكومة الجمهورية العربية السورية
عن حكومة الجمهورية العراقية
عن حكومة دولة قطر
عن حكومة دولة الكويت
عن حكومة الجمهورية العربية الليبية
عن حكومة جمهورية مصر العربية

ملحق رقم (٣)

ان حكومات الدول الاعضاء فى منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول والموقعة على الاتفاقية الخاصة بانشاء الشركة العربية للخدمات البترولية •

تنفيذا للمادة ٢٣ من الاتفاقية

اتفقت على ما يلي :

المادة الاولى

كل خلاف بين الدول الاعضاء حول تطبيق أو تفسير أو تنفيذ الاتفاقية يقع قبل قيام الهيئة القضائية المنصوص عليها فى المادة ٢١ من اتفاقية المنظمة تطبق بشأنه أحكام المواد الآتية فيما بعد •

المادة الثانية

اذا تعذر تسوية الخلاف وديا يحال الى هيئة تحكيم تشكل من ثلاثة أعضاء يختار كل من طرفي الخلاف واحدا منهم ويختار العضوان العضو الثالث رئيسا للهيئة •

وفي حالة عدم الاتفاق على اختيار العضو الثالث رئيس الهيئة يتولى الأمين العام للمنظمة هذا الاختيار •

المادة الثالثة

١ ــ تبلغ الدولة المعنية الأمين العام للمنظمة بمذكرة تفصيلية وقائع الخلاف وأبعاده المادية والقانونية ، ويقوم الأمين العام خلال ستين يوما من تسلمه هذه المذكرة بالاتصال بطرفي الخلاف لمحاولة تسويته وديا •

٢ ــ اذا تعذرت هذه التسوية الودية ، خلال المدة المذكورة ، يعتبر الخلاف موضعا للتحكيم ، ويطلب الأمين العام من كل من طرفي الخلاف تعيين حكمه خلال مدة لا تتجاوز الثلاثين يوما من تاريخ تسلم كل منهما هذا الطلب •

٣ ــ على الحكمين الاجتماع خلال خمسة عشر يوما من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتعيينهم من قبل طرفي الخلاف ، وذلك لاختيار العضو الثالث رئيس الهيئة •

٤ ــ اذا لم يعين أى من طرفى الخلاف حكمه خلال المدة المحددة فللأمين العام اختياره ودعوة الحكمين لاختيار العضو الثالث رئيس الهيئة خلال خمسة عشر يوما من التاريخ الذى يحدده الأمين العام لاجتماعهما •

٥ ــ فى حالة عدم اتفاق الحكمين على تسمية العضو الثالث رئيس الهيئة في المدة المحددة ، يتولى الأمين العام اختياره وتحديد تاريخ اجتماع الهيئة، ويبلغ كل ذلك الى طرفى الخلاف •

٦ ــ فى حالة اختيار العضو الثالث رئيس الهيئة من قبل الأمين العام يجب ألا يكون هذا العضو من مواطنى أى من طرفى الخلاف •

المادة الرابعة

اذا تعذر لأى سبب من الأسباب على أى من أعضاء هيئة التحكيم ممارسة مهمته قبل صدور قرار الهيئة فى الخلاف عين عضو آخر مكانه بذات طريقة اختيار العضو الأصلي •

المادة الخامسة

يحدد رئيس الهيئة الاجراءات اللازمة لانعقاد الهيئة ومباشرة مهامها وما يتوجب على كل طرف في الخلاف ايداعه من مصاريف التحكيم الأولية بالتساوى •

ويتحمل كل من طرفى الخلاف مكافأة حكمه ، ويتفق طرفا الخلاف على مكافأة رئيس الهيئة ، فاذا تعذر ذلك يحددها الأمين العام للمنظمة •

كما يتحمل كل من طرفي الخلاف نفقات من يمثله أمام الهيئة من مستشارين وخبراء وغيرهم •

ويحدد قرار الهيئة فى الخلاف الطرف الذى يتحمل نهائيا مصروفات التحكيم •

المادة السادسة

تحدد الهيئة الاجراءات الخاصة بنظر الخلاف بما فى ذلك مواعيد الجلسات وتبادل المذكرات والمرافعات وما يقتضيه الفصل فى الخلاف من تعيين للخبراء وغير ذلك من الأمور •

وتصدر الهيئة قرارها فى الخلاف وفقا لأسس قانونية لفض الخلاف ، واذا تعذر ذلك فانها تأخذ بعين الاعتبار مبادىء العدالة •

المادة السابعة

يصدر قرار الهيئة بأغلبية أعضاء هيئة التحكيم ، واذا تعذر تحقيق هذه الأغلبية يكون قرار رئيس الهيئة نهائيا وملزما •

المادة الثامنة

ينص فى قرار التحكيم على تاريخ معين لتنفيذه ، ويعتبر أى طرف لا ينفذ القرار بعد انقضاء هذا التاريخ مخلا بالتزاماته ، ويحق آنذاك للطرف الآخر اتخاذ ما يراه مناسبا لحماية حقوقه •

المادة التاسعة

للهيئة التي أصدرت القرار صلاحية تفسيره والبت فى الاشكالات التي يثيرها تنفيذه ، وذلك بناء على طلب أى من طرفي النزاع •

المادة العاشرة

يجوز لأى من الدول الاعضاء طلب التدخل في الخلاف اثناء نظره ، وللهيئة البت فى قبول هذا التدخل أو رفضه ، ولا يؤثر هذا التدخل ، على أية حال ، فى تشكيل الهيئة •

المادة الحادية عشر

يعتبر هذا الملحق نافذا من تاريخ نفاذ الاتفاقية •

تم فى مدينة بتاريخ
الموافق من نسخة واحدة تودع لدى الأمانة العامة للمنظمة التي تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الأصل من هذا الملحق •

عن حكومة دولة الامارات العربية المتحدة
عن حكومة دولة البحرين
عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
عن حكومة المملكة العربية السعودية
عن حكومة الجمهورية العربية السورية
عن حكومة الجمهورية العراقية
عن حكومة دولة قطر
عن حكومة دولة الكويت
عن حكومة الجمهورية العربية الليبية
عن حكومة جمهورية مصر العربية

لجنة المناقصات المركزية

وقائع اجتماع لجنة المناقصات المركزية الـ (٤٦/ ٧٦) المنعقد صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٧٦/٦/٧

الحضور السادة : ــ

عبد المحسن سعود الزين	**رئيس اللجنة**
علي العبد اللطيف الحسار	**نائب رئيس اللجنة**
ابراهيم عبد العزيز المقهوي	**عضو**
عبد العزيز محمد صالح العدساني	**عضو**
حسين العلي العبد المحسن	**عضو**
محمود حسن الربيعة	**عضو**
شاهين سليمان شاهين الغانم	**عضو/ممثل مجلس التخطيط**
احمد حمزة مصطفى	**عضو/ممثل وزارة المالية**
عبد المحسن الطباطبائي	**عضو/ممثل ادارة الفتوى التشريع**
علي حسين العيسى	**أمين سر اللجنة**

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا

١ ــ المناقصة رقم ١ ط م/ط/٢٩٣ معالجة طبقات الرصف في طرق وشوارع مختلفة في دولة الكويت .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :ــ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس / دينار
١	شركة الخليج المتحدة للانشاء	+ ٤ ٪
٢	شركة المروة للتجارة والمقاولات	+ ١٤ ٪
٣	شركة جنرال سندكيت تريدنك المحدودة	+ ٦ ٪
٤	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	+ ٢١ ٪
٥	شركة مشرف للتجارة والمقاولات	ــ ٢ ٪
٦	شركة الاتحاد العربى للمقاولين / يونارکو	+ ٢٥ ٪
٧	شركة الروضة للتجارة والمقاولات	+ ١١٫٥ ٪

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها (١٩٧٦/٤٦/١٧٧٧) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ أشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٢ ــ المناقصة رقم ١ ط م/ط/٢٩٥ انشاء مجارى مياه الامطار وتمديد مخارج البحر فى السالمية والرميثية .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ــ

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس / دينار
١	شركة الخليج المتحدة للانشاء	ــ/٥٣١٢٧٠
٢	شركة جنرال سندكيت تريدنك المحدودة	ــ/٤٢٠٨٣١
٣	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٥٩٧٢٥٨/٢٠٠
٤	شركة المروة للتجارة والمقاولات	٥١٢٤٧٨/٥٠٠
٥	شركة برهان الكويتية للتجارة والمقاولات	ــ/٣٤٩٠٠٠
٦	شركة الروضة للتجارة والمقاولات	ــ/٥٥٥٠٠٠
٧	شركة الاتحاد العربى للمقاولين / يونارکو	٣١٧٢٦٣/١٥٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٧٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ أشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٣ ــ المناقصة رقم م ع/١٩ ــ ٧٧/٧٦ طباعة كتب مدرسية / الدفعة الثانية .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة التربية وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ــ

الرقم	اسم المتعهد	١ فلس / دينار	٢ فلس / دينار	٣ فلس / دينار	٤ فلس / دينار	الاجمالى فلس / دينار
١	شركة المطبعة العصرية ومكتباتها	ــ/٢	ــ/٩	١/١٠٠	١/٣٦٠	ــ/٣٥٧٤٦
٢	مقهوى للتجهيزات المكتبية	ــ/٨٥٠	١/٥٠٠	ــ/٥٣٤	ــ/٦٦٤	١١٨٨٠/٩٠٠
٣	مؤسسة فهد المرزوق الصحفية	ــ/٢		١/٠٢٠		ــ/١٠٢٤٠
٤	دار القبس للصحافة والطباعة	١/٧٠٠	٨/٥٠٠	١/١٠٠		ــ/٢٦٠٦٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٧٩) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة التربية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ أشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٤ ــ المناقصة رقم م خ/ع/٥ ــ ٧٧/٧٦ توريد خضار مجمده

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الصحة العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي : ــ

الرقم	شركة مبارك والبركات فلس / دينار	شركة محلات رعد فلس / دينار
١ ـ	ـ/٣٢٥	ـ/٢٥٠
٢ ـ		
٣ ـ	ـ/٣٢٥	ـ/٣٠٠
٤ ـ	ـ/٣٠٠	ـ/٣٠٠
٥ ـ		ـ/٣٥٠
٦ ـ	ـ/٣٠٠	ـ/٣٠٠
٧ ـ	ـ/٢٤٥	ـ/٣٠٠
	٥١٥/٣٠٠	ـ/٦٤٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٨٠) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الصحة العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٥ ـ المناقصة رقم م ع/٧٦ ـ ٧٦/٧٥ توريد أدوات مختبرات لقسم الفيزياء

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه ونظرا لصعوبة تقريغها فى نفس الاجتماع لتعدد بنودها ، لذا قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٨١) تكليف مندوب وزارة التربية بمساعدة موظفى أمانة السر للقيام بتفريغها ومن ثم عرضها على اللجنة لاتخاذ ما تراه مناسبا بشأنها .

٦ ـ المناقصة رقم ٢ / ٧٥ / ٧٦ انشاء وانجاز وصيانة مبنى الصندوق الجديد .

بحثت اللجنة كتاب الصندوق الكويتى للتنمية الاقتصادية العربية رقم ص ث/٥/٢/٣/٣٠١٩ والكتاب رقم ص ث/٥/٢/٣/ ٤٤٢٢ والمؤرخين ٧٦/٤/١٨ ، ٧٦/٦/٦ والمتضمنين توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٨٢) وعملا باحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة / محمد عبد المحسن الخرافى (أقل المناقصين سعرا) بمبلغ اجمالى وقدره (٨٦٨ر٦٩٦/٣٢١) دك .

٧ ـ المناقصة رقم ح و/م ت/٥/٧٦/٧٧ مواد غذائية وتموينية

بحثت اللجنة كتاب الحرس الوطنى رقم ٣/ح و/هـ د/ ١١٢/١/٤ المؤرخ فى ٧٦/٦/٢ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٨٣) عملا باحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث كما يلى :ـ

كشف ترسية المناقصة رقم (ح و/م ت/٥/٧٦/١٩٧٧) مواد غذائية وتموينية

رئاسة الحرس الوطنى

البند	الكمية	الوحدة	السعر فلس	السعر دينار	الناقص الفائز	ملاحظات
١ ـ ٢ ـ ٤ ـ ٥ ـ ١٠ ـ ١٤ ـ			١٥ ـ ١٩ ـ ٢٢ ـ ٤٠ ـ ٥٢ ـ ٥٥			
٣	٣٥	كرتون	٥٠٠	٣	جاسم محمد العلى الوزان	يلغى ويوفر بواسطة الوزارة
٦	١٥٠٠	كرتون	٦٧٦	١	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
٧	١٥٠٠	كرتون	٥٧٨	١	جاسم محمد العلى الوزان	بعد استبعاد عطاء السادة / شركة سليمان العبد الكريم وشركة عياد التجارية لعدم الجودة .
٨	٨٠	كرتون	٦٠٠	٣	جاسم محمد العلى الوزان	بعد استبعاد عطاء السادة / شركة سليمان العبد الكريم وشركة عياد التجارية لعدم الجودة .
٩	١٥٠	كرتون	٦٠٠	٢	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
١١	٦٠	كرتون	٠٠٠	٦	جاسم محمد العلى الوزان	بعد استبعاد عطاء السادة / شركة سليمان العبد الكريم وشركة وكالة دبليوجى تاول لعدم الجوده .
١٢	٦٥	كرتون	٠٠٠	٨	جاسم محمد العلى الوزان	أقل الأسعار
١٣	٧٥٠	كرتون	٢٥٠	٣	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
١٦	١٢٠٠	صندوق	١٤٥	١	جاسم محمد العلى الوزان	أقل الاسعار
١٧	١٤٠	كرتون	٠٠٠	٢	الشركة العالمية للالكترونيات	بعد استبعاد عطاء السادة / الشركة العالمية للالكترونيات لعدم الجودة .
١٨	١٥	كرتون	٨٠٠	٤	شركة سليمان العبد الكريم واخوانه	عرض وحيد قبل بالاجماع
٢٠	٧٥	كرتون	١٥٠	٤	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
٢١	٧٥	كرتون	٠٤٠	٢	شركة حسين وقيصر العالمية	بعد استبعاد عطاء السادة/شركة نهاوند التجارية وشركة بحار التجارية لعدم الجودة .
٢٣	١٧٥	درزن	٢٠٠	١	جاسم محمد العلى الوزان	التجارية وشركة بحار التجارية لعدم الجودة .
٢٤	٦٠	درزن	٧٥٠	ـ	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
٢٥	٦	كرتون	٠٠٠	٨	جاسم محمد العلى الوزان	بعد استبعاد عطاء السادة / الشركة العالمية للالكترونات لعدم الجودة .
٢٦	١٠٠٠	كيلو	٥٠٠	ـ	جاسم محمد العلى الوزان	بعد استبعاد عطاء السادة/شركة عياد التجارية لعدم الجودة .
٢٧	٢٠٠	كيلو	٠٤٥	٤	شركة وكالة دبليوجى تاول	عرض وحيد قبل بالاجماع
٢٨	٢٥٠٠٠	كيلو	١٤٣	ـ	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الأسعار

البند	الكمية	الوحدة	السعر دينار	السعر فلس	المناقص الفائز	ملاحظات
٢٩	٣٠٠٠٠	كيلو	ــ	١٤٧	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الأسعار
٣٠	٢٥٠	كيلو	ــ	٧٥٠	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
٣١	٣٠٠	كيلو	ــ	٤٥٠	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
٣٢	٣٠٠	كيلو	ــ	٤٠٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الأسعار
٣٣	٥٠٠	كيلو	١	٩٥٠	جاسم محمد العلى الوزان	بعد استبعاد عطاء السادة/شركة وكالة دبيلوجى تاول لعدم الجودة .
٣٤	١٥٠	علبة	١	٧٥٠	جاسم محمد العلى الوزان	أقل الأسعار
٣٥	٢٠٠	كيلو		٣٤٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الأسعار
٣٦	١٥٠	كيلو	ــ	٨٧٥	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
٣٧	١٥	كيلو	١	٠٠٠	جاسم محمد العلى الوزان	عرض وحيد قبل بالاجماع
٣٨	٣٥٠	درزن	ــ	٤٥٠	شركة عياد التجارية	عرض وحيد قبل بالاجماع
٣٩	٧٠٠	كرتون	٩	٢٠٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الأسعار
٤١	١٢٠٠٠	كيلو	ــ	١٥٤	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الأسعار
٤٢	٧٥٠٠	كيلو	ــ	١٧٩	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٤٣	٧٥٠٠	كيلو	ــ	١٧٩	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٤٤	١٠٠٠	كيلو	ــ	٣٠٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٤٥	١٠٠٠	كيلو	ــ	٣٠٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٤٦	١٧٠٠	كيلو	ــ	٥٠٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٤٧	١٧٠٠	كيلو	ــ	٣٥٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٤٨	١٥٠٠	كيلو	ــ	٢٧٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٤٩	١٤٠٠	صندوق	٣	٣٨٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٥٠	٧٥٠	صندوق	٤	٤٥٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار
٥١	١٢٠٠٠	درزن	ــ	٣٧٠	عبد المحسن حسن الوزان	أقل الاسعار

٨ ــ المناقصة رقم ب ب هـ/٧٥١٧ ــ ٧٦/٧٥

بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (ب ب هـ) رقم دم ص/ ش ف / ٣/١١ ــ ٩٤٥٣ المؤرخ ٧٦/٦/١ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٨٤) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة / شركة المهلب للمقاولات والتجارة بمبلغ اجمالى وقدره (ــ/٩٠٠٠٠ دك) بعد استبعاد السادة شركة مؤسسة النويصيب للتجارة وشركة البلقاء للتجارة وبدر أحمد الخرافي للاعمال الكهربائية لعدم مطابقتهم للمواصفات المطلوبة .

٩ ــ المناقصة رقم م م م/١٠ توريد سيارات مختلفة

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ١٠/١/٩ ــ ٦٤٥٩ المؤرخ ٧٦/٦/٦ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٨٥) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه كما يلى : ــ

البند	الكمية	فلس / دينار	المناقص الفائز	ملاحظات
١ ــ	٩	ــ/١٦٠٠	محمد صالح ورضا يوسف بهبهانى	أقل الأسعار
٢ ــ	٢			لم يتقدم أحد
٣ ــ	٦	ــ/١٧٤٥	مؤسسة محمد ناصر الساير وأولاده	بعد استبعاد عطاء السادة / شركة البابطين للتجارة والمقاولات لمخالفته مدة التوريد .

١٠ ــ المناقصة رقم م ع/٧٤ ــ ٧٦/٧٥ توريد مختبرات لغوية

بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم وت/ات/٣/١١١٤ المؤرخ ٧٦/٦/٢ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٧٨٦/ ٧٦/٤٦) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة/شركة طارق بمبلغ اجمالى وقدره (ــ/ ١٠٠٫٨٠٠ دك) بعد استبعاد عطائى السادة / شركة آلات التصوير والسينما ، وشركة بهمن وعدلونى التجارية وذلك لمخالفتهما للمواصفات .

١ ــ المراسلات : ــ

١ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩١٨ المؤرخ فى ٧٦/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عدة لماكينة الثقب والخراطة الراسية في حدود مبلغ اجمالى (٨٢٨٣/٦٩ جنيه استرلينى) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٧٨٧ /٧٦/٤٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩١٧ المؤرخ فى ٧٦/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ماكينات خراطة لانابيب الاسبست فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٢٨٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٧٨٨/ ٤٦/ ٧٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩١٥ المؤرخ فى ٧٦/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لاصلاح سقف الفلايات في حدود مبلغ اجمالى (ــ/ ٢٠٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٨٩) الموافقة على الطلب المذكور .

٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩١٦ المؤرخ في ٧٦/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء بلاكات ووصلات خارجية في حدود مبلغ اجمالي (١٣٧٣/٦٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم(١٧٩٠/ ٧٦/٤٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٥ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٢٧ المؤرخ في ٧٦/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمعدل التيار لشبكات التوزيع الكهربائية في حدود مبلغ اجمالي (١٢٨٧/٨٥١ د ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٩١) الموافقة على الطلب المذكور .

٦ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٣٢ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء جهاز أوتوماتيكي لفحص الزيت وقطع غيار في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٢٠٨٥دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٩٢) الموافقة على الطلب المذكور .

٧ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٣١ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء رسوم بيانية لمحطة الشعيبة الشمالية في حدود مبلغ اجمالي (١٤٥١/٣٤٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٩٣) الموافقة على الطلب المذكور .

٨ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٢٣ المؤرخ في ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء الواح شينكو متنوعة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/ ٢٠٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٧٩٤/٧٦/٤٦)الموافقة على الطلب المذكور .

٩ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (البريد والبرق والهاتف) رقم ٩٥٦٣ المؤرخ ١٩٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء سجاد في حدود مبلغ اجمالي (ـ/ ٢٣٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٧٩٥/ ٧٦/٤٦) الموافقة على الطلب المذكور .

١٠ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (الجمارك والموانىء) رقم ٩٦٢١ المؤرخ في ١٩٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لتجهيز وتسليم غرف متنقلة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٣٤٣٠ د ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٩٦) الموافقة على الطلب المذكور .

١١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (الجمارك والموانىء) رقم ٩٥٥٧ المؤرخ ١٩٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لتنظيف مبنى وزارة المواصلات في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٤٠٨٨ دك سنويا) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/٢٧٩٧) الموافقة على الطلب المذكور .

١٢ ـ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم ٤٣٦٥ المؤرخ في ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء تريلة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٩٣٣٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٩٨) الموافقة على الطلب المذكور .

١٣ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الخارجية رقم ٣٠٥٩٠ ـ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عدد ٢ سيارة شيفروليه وعدد ٢ سيارة جيب في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٧٨٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٧٩٩) الموافقة على الطلب المذكور .

١٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشال العامة رقم ٦٤٣٢ المؤرخ في ٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء انابيب كلفنايزد قياسات مختلفة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٨٠٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٨٠٠/٤٦/ ٧٦) الموافقة على الطب المذكور .

١٥ ـ بحثت للجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٦٤٣٠ المؤرخ في ٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء سماد عضوي في حدود مبلغ اجمالي(ـ/٧٠٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٠١) الموافقة على الطلب المذكور .

١٦ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٦٣٢٢ المؤرخ في ٧٦/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لتوريد وتركيب سقف سان جوبان في حدود مبلغ اجمالي (١٨٢١/٢٥٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٤٦/١٨٠٢ /٧٦) الموافقة على الطلب المذكور .

١٧ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٦٣٧١ المؤرخ في ٧٦/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوية بيطرية في حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٠٣٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٠٣) الموافقة على الطلب المذكور .

١٨ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاعلام رقم ٦٣٤١ المؤرخ في ٧٦/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مواد منوعة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٢٠٠٠ر دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٠٤) الموافقة على الطلب المذكور .

١٩ ـ بحثت اللجنة كتاب المركز شبه الاقليمي للتدريب على مصايد الاسماك رقم ٣٨ المؤرخ ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لتوفير مقر مجهز بكل ما يلزمه من تجهيزات وتوفير سفينة صيد في حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٥١٥٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٠٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٠ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٧٣٥ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء شراشف لاسرة المرضى في المستشفيات في حدود مبلغ اجمالي (ـ/١٦٨ر١٦ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٨٠٦/ ٧٦/٤٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢١ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٦٢٩ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوية طبية في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٧٤٨٢٨ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٠٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٢ ـ بحثت اللجنة كتاب وزاة التربية رقم ١١١٢ المؤرخ في ٧٦/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لطباعة مجلة صوت الشباب في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٣٢٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٠٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٣ ـ بحثت اللجنة كتاب وزاة الكهرباء والماء رقم ٩٢٥ المؤرخ في ٧٦/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء محولات محطة الاسمان ومحطة الدوحة في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٢٤٦٥ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٨٠٩/ ٧٦/٤٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٤٢ المؤرخ في ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لعمل تمديدات كهربائية في مبنى مستشفى الولادة القديم بالشرق في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٨٥٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨١٠) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٥ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الدفاع رقم ٤١٦٦ المؤرخ في ٧٦/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء سيارة صالون بوكس في حدود مبلغ اجمالي (/٢٥٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨١١) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٦ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٦٣٢١ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لتوريد وتركيب ابواب وكاونتر خشب في حدود مبلغ اجمالي (ـ/٢٣٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٨١٢/٤٦/ ٧٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٧ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٢٩ المؤرخ في ٧٦/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للغلايات بمحطة الشعيبة في حدود مبلغ اجمالي (١٤٩٤٧/٢٠٠ دك)بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٨١٣/٤٦/ ٧٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٨ ــ بحثت اللجنــة كتاب وزاة الكهرباء والماء رقــم ٩٢٦ المؤرخ فى ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لوحدة فحص التيار المعاكس بمحطة الشعيبة الجنوبيــة فى حدود مبلغ اجمالى (٢٥٧٢/٥٤٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٠٤) الموافقة على الطلب المذكور

٢٩ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٣٠ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أنابيب ستينلس ستيل فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٣٩٦٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨١٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٠ ــ بحثت اللجنــة كتاب وزاة الكهرباء والماء رقــم ٩١٢ المؤرخ فى ٧٦/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أشرطة عازلةمنقوعة بالزيــت لشبكات التوزيــع الكهربائيــة فى حدود مبلــغ اجمالى (ــ/١٩٣٤ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحــث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨١٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٣١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٠٩ المؤرخ فى ٧٦/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء اجهــزة ومعدات مختلفة من السوق المحلى في حدود مبلــغ اجمالى (١٢٩٢/٧٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨١٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (البريد والبرق والهاتف) رقم ٩٤٥٤ المؤرخ ٧٦/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لاجهزة الارسال فى حدود مبلغ اجمالى (١٩٦٩١/٩٦٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قرت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨١٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (البرق والبريد والهاتف) رقم ٩٥٦٤ المؤرخ ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار بدالات هاتفية فى حدود مبلغ اجمالى (٢٦٣٠/٠٧٥ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها (٧٦/٤٦/١٨١٩) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٤ ــ بحثت اللجنة كتاب وزاة المواصلات (البريد والبرق والهاتف ، رقم ٩٤٥٥ المؤرخ ٧٦/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لتوريد معدات لاجهزة الهاتف لنقــل الصــور فى حــدود مبلــغ اجمالى (١٤٠٩١/٣٥٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢٠) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٥ ــ بحثت اللجنة كتاب الهيئة العامة لمنطقة الشعيبة رقم ١٧٢٦ المؤرخ فى ٧٦/٦/١ والمتعلــق بطلب الاذن لشــراء سيارة صالون بوكس فى حدود مبلــغ اجمالــى (ــ/٢٣٥٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢١) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٦ ــ بحثت اللجنة كتاب وزاة الاشغال العامة رقم ٦٣٧٠ المؤرخ فى ٧٦/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء معدات مختبر فى حدود مبلــغ اجمالى (ــ/٢٨١٥ دك) بطريــق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢٢) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٧ ــ بحثت اللجنة كتاب وزاة الصحة العامة رقم ١١٦٣٠ المؤرخ في ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشــراء ادوات واجهزة طبية فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/١٥٢٥٠ دك) بطريق الممارسة . وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢٣) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٨ ــ بحثت اللجنة كتاب بلدية الكويت رقم ٤٤١٥ المؤرخ فى ٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء تريلة كبيرة مبردة لنقل اللحوم في حدود مبلغ اجمالى (ــ/١٥٧٥٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢٤) الموافقة على الطلب المذكور .

٣٩ ــ بحثت اللجنة كتاب وزاة الاشغال العامة رقم ٦٤٤٦ المؤرخ فى ٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء زيوت فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٢٨٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢٥) الموافقة على الطلب المذكور

٤٠ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٦٤٦١ المؤرخ فى ٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لتوريد وتركيب وصيانة ابواب وشبابيك المنيوم فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٦٢٠٠ دك) بطريق الممارسة ، وبعــد البحث قــررت اللجنة بقرارها رقــم (٧٦/٤٦/١٨٢٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٤١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (البريد والبرق والهاتف) رقم ٩٤٥٢ المؤرخ ١٩٧٦/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء وسائل النقل لادارة البريد بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢٧) تأجيــل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

٤٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (البريد والبرق والهاتف) رقم ٩٥٦٥ المؤرخ ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء اجهزة فحص واجهزة انتهائية بطريــق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقــم (٧٦/٤٦/١٨٢٨) تأجيل البــت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

٤٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزاة الاشغال العامة رقم ٦٤٣١ المؤرخ فى ٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أدوات صــحية متنوعة بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٢٩) تأجيل البت فى الموضوع الى جلسة مقبلة .

٤٤ ــ بحثت اللجنة كتاب وزاة الاشغال العامة رقم ٦٤٢٩ المؤرخ فى ٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ورق طباعة خرائط مع املاح الحميض بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقررها رقم (٧٦/٤٦/١٨٣٠) تأجيل البت فى الموضوع الــى جلسة مقبلة .

٤٥ ــ بحثت اللجنة كتاب ديوان المحاسبة قم ٧٥٥ المؤرخ في ٧٦/٦/٣ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أثاث بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٩٧٦/٤٦/١٨٣١) تأجيل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

٤٦ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٤٢٦ المؤرخ فى ٧٦/٦/١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مواد مخبريــة واجهزة طبية بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنــة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٣٢) تأجيل البت فى الموضــوع الى جلسة مقبلة .

٤٧ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (الجمــارك والموانىء) رقم ٩٦٢٢ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلــب الاذن لتعديل المبلغ الذى سبق ووافقت عليــه اللجنــة لشراء اجهزة لاسلكية بطريق الممارسة ، وذلك ليصبح المبلغ الاجمالي (ــ/٩٫٢٨٧ دك) بدلا من (ــ/٨٫١٣٧ دك) وبعد البحث قررت اللجنــة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٣٣) الموافقة على الطلــب المذكور .

٤٨ ــ العقد رقم ع/م/٢٨٥ ــ ٧٤/٧٣ تزويد وتركيب كيبلات ١٣٢ ك.ف بين الدائرى الخامس والشويخ . المناقصة رقم ولم/م/٢٢/٣/م/٨٧ ــ ٧٤/٧٣

بحثت اللجنة كتــاب وزارة الكهــرباء والمــاء رقــم ٩١٤ المؤرخ فى ٧٦/٦/٢ والمتعلق بطلب الاذنلاصدار أمر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالي وقدره (١٤٫٦٥٤/٧٥٠ د.ك) على قيمة العقد المذكور أعلاه وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٣٤) الموافقة على الطلب المذكور .

٤٩ ــ العقد رقم أط م/ط/٢٢٧ انشاء شارع الفزالي من الدائرى الرابع الى السادس وانشاء الدائرى السادس من طريق الفزالي الى طريق المطار الدولي .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشــغال العامة رقم ٦٣٦٩ المؤرخ فى ٧٦/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لاصــدار امر تغييرى بالزيادة بمبلغ اجمالي وقدره (٤٤٫٨٥٢/١١٠ د.ك) على قيمة العقد المذكور اعلاه وذلك لتغطية بعض الاعمال الاضافية .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٦/١٨٣٥) الموافقة على الطلب المذكور .

اختتم الاجتماع الساعة الواحدة بعد الظهر

وقائع اجتماع لجنة المناقصات المركزية الـ (٤٧/ ٧٦) المنعقـد صباح يـوم الاربعـاء الموافـق ١٩٧٦/٦/٩

الحضور السادة :

عبد المحسن سعود الزبن	**رئيس اللجنة**
علي العبد اللطيف الجسار	**نائب رئيس اللجنة**
ابراهيم عبد العزيز المقهوي	**عضـو**
عبـد العـزيز محمـد صالـح العدساني	**عضـو**
حسين العلي العبد المحسن	**عضـو**
محمود حسن الربيعة	**عضـو**
شاهين سليمان شاهين الغانم	**عضو/ممثل مجلس التخطيط**
أحمد حمزة مصطفى	**عضو/ممثل وزارة المالية**
عبد المحسن الطباطبائي	**عضـو/ممثـل ادارة الفتـوى والتشريع**
علي حسين العيسى	**أمين سر اللجنة**

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا .

(١) المناقصـة رقم (ولم/٢٢/٣م/٢٤٣ ـ ٧٦/٧٥) الاعمـال المدنية لانشاء محطة تحويل (١١/٣٣) كيلو فولت في الفنطاس . وزارة الكهرباء والماء

فتت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاهبحضور مندوب وزارة الكهرباء والماء ـ وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس / دينار
١	مؤسسة ناصر فهد سعيد العجمي للتجارة والمقاولات .	٦٥٠٠٠/٠٠٠
٢	شركة التجهيز والبناء	٧٦٢٤٨/٨٦٤
٣	شركة كوبرى للمشاريع الانشائية	٦٩٩٤٥/٠٠٠
٤	مؤسسـة خليل محمود للتجـارة والمقاولات	٧١٨١٩/٠٠٠
٥	مؤسسـة يوسف محمد الشـايع للتجارة والمقاولات العامة .	٦٦٠٠٠/٠٠٠
٦	شركة دشتي للبنايات العامة	٦٧٤٨٥/٨٧٠
٧	شركة رانية للتجارة والمقاولات	٧٤٧٢٩/٩٤٤
٨	الشركة التجارية العامة	٧٥٩٩٠/١٥٠
٩	شركة المروة للتجارة والمقاولات	٨٩٠٠٠/٠٠٠
١٠	على حسين قبازرد	٦٦٠٠٠/٠٠٠
١١	شركة على الصايغ للمقاولات	٦٨٠٥٠/٠٠٠
١٢	شركة الانشاءات المتحدة	٩٨٧٦٠/٠٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينةاعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٣٦) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشانهـا خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٢) المناقصة رقم (ولم/٢٢/٢/٢٣٧ ـ ٧٦/٧٥) توريد (٤) قاطرات حمولة (٤٠) طن ورافعة شـوكية حمولة (٨) طن . وزارة الكهرباء والمـاء .

فتحت مظاريف المناقصـة المذكورة اعـلاه بحضور مندوب وزارة الكهرباء والماء ـ وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	(١) عدد (٤)	(٢) عدد (١)	المبلغ المعروض فلس / دينار
١	شركة البابطين للتجارة والمقاولات	ـ/١٦٩٥٠	ـ/١٢٩٥٠	ـ/٨٠٧٥٠
٢	مؤسسة صباح العالمية للتجارة		ـ/١١٥٠٠	ـ/١١٥٠٠
٣	خالد الملا وشركاه		ـ/١٤٩٧٥	ـ/١٤٩٧٥
٤	شركة العمر للهندسة الميكانيكية		١٥٩٧١/١٧٥	١٥٩٧١/١٧٥
٥	شركة ماجلان التجارية	٢٣٦٨٠/٥٠٠		٩٤٧٢٢/ـ
٦	مساعد الصالح وأولاده		ـ/١٤٩٤٨	ـ/١٤٩٤٨
٧	بدر الملا واخوانه	ـ/١٠٧٠٠		ـ/٤٢٨٠٠
٨	شركة بودى التجاوية المحدودة	ـ/١٢٧٨٠	١٣٣٥٧/٤٦٥	٦٤٤٧٧/٤٦٥
٩	مؤسسة اليقظة التجارة والمقاولات	ـ/١٨٩٢٥	ـ/١٣٠٧١	ـ/٨٨٧٧١
١٠	مؤسسة اليقظة للتجارة والمقاولات	ـ/١٨٩٨٧		ـ/٧٥٩٨٤
١١	شركة التجهيزات الدولية المحدودة	١٧٨٣٩/٩٢٠		٧١٣٥٩/٦٨٠
١٢	محمد عبد الرحمن البحر		ـ/١٣٦٥٩	ـ/١٣٦٥٩
١٣	شركة محمد محمود الشايع		ـ/١٢٧٢٠	ـ/١٢٧٢٠
١٤	شركة عبد الرحمن البشر وزيد الكاظمي	ـ/٢١٩٠٠		ـ/٨٧٦٠٠
١٥	شركة عبد الرحمن البشر وزيد الكاظمي	ـ/٢٣٢٨٠		ـ/٩٣١٢٠
١٦	شركة فوزان وبدين للهندسة		ـ/١١٦١٦	ـ/١١٦١٦
١٧	مؤسسة علي محمد ثنيان الغانم	ـ/٩٢٥٠	ـ/١١١١٨	ـ/٤٨١١٨
١٨	شركة نوال للتجارة والمقاولات	ـ/١٦٧٢٠		ـ/٦٦٨٨٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٣٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمـة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٣) المناقصة رقم (ولم/٢٢/٢/٢٤١ ـ ٧٦/٧٥) تبديل معدات تكييف الهواء فى شبرة الادارة المالية بوزارة الاشغال العامة ـ وزارة الكهرباء والماء .

فتحت مظاريف المناقصـة المذكورة اعلاه بحضور مندوب وزارة الكهرباء والماء ـ وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس / دينار
١	مراد يوسف بهبهاني	١١٠٧٥/٠٠٠
٢	شركة بدر الملا واخوانه	١١٠٢٠/٠٠٠
٣	شركة فواز للتبريد وتكييف الهواء	١٥٤٩٠/٠٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٣٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٤) المناقصة رقم (ولم /٢٢/٢/٢٣٣ ــ ٧٦/٧٥) اصلاح ودهان (٤) خزانات خرسانية لحفظ محلول الصودا الكاوية . وزارة الكهرباء والماء .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الكهرباء والماء ــ وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس / دينار
١	مؤسسة العتيقي للتجارة والمشروعات الهندسية .	٦٠٠٠/ــ
٢	شركة الكليب الدولية للتجارة والانشاءات	٢٧٨٠/ــ
٣	مؤسسة الصباحية للتجارة والمقاولات	٥٠٠٠/ــ
٤	شركة المجموعة التجارية المتحدة	٥٥٢٠/ــ

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٣٩) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزاره أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٥) المناقصة رقم (مخ/ع/١١ ــ ٧٧/٧٦) تزويد زبده وجبنة مثلثة صفراء ــ وزارة الصحة العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الصحة العامة وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	(١) زبده ٣٦٠٠٠ الاجمالي	(٢) ٥٦٠٠٠ جبنة مثلثة صفراء	الاجمالي
١	شركة عياد التجارية	ــ	٤٠٠/ــ	٢٢٤٠٠/ــ
١	شركة عياد التجارية	ــ	٤٨٧/ــ	٢٧٢٧٢/ــ
٣	شركة محلات رعد	٥٢٠/ــ	٣٧٦/ــ	٢١٠٥٦/ــ

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٠) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الصحة العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٦) المناقصة رقم (ولم/٢٢/م٣/٢٣٩ ــ ٧٦/٧٥) حفر وردم خنادق لأنابيب المياه والغاز في مناطق مختلفة ــ وزارة الكهرباء والماء .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الكهرباء والماء وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض فلس / دينار
١	مؤسسة خليل محمود للتجارة والمقاولات	١١٤٦٧٠/ــ
٢	بدر أحمد الخرافي	١٦٥٦٠٠/ــ
٣	شركة الخليج المتحدة للانشاء	١٥١٢٠٠/ــ
٤	مؤسسة صفوان للتجارة والمقاولات	١٢٧٥٣٤/٤٠٠
٥	شركة الروضة للتجارة والمقاولات	٢١١٠٠٠/ــ
٦	شركة الحمدان والصالح للتجارة والمقاولات	٨٧٩٢٠/ــ
٧	شركة دشتي للبنايات العامة	١١٢٠٠٠/ــ
٨	شركة العامر الكهربائية	١٥٦٤٠٠/ــ
٩	شركة التجهيز والبناء	١٨٨٨١٠/ــ
١٠	شركة الرابية للانشاءات	١٣٨٢٩٠/ــ
١١	شركة المهلب للقاولات والتجارة	١٢١٥١٩/ــ

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤١) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الكهرباء والماء للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تايخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٧) المناقصة رقم (أ أ /م ــ ٧٥/ ٥٤) انشاء شبرة تتسع لثلاثين شخصا بمركز الاطفاء بالمطار ــ وزارة الاشغال العامة

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الاشغال العامة ــ وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ الاجمالي فلس / دينار
١	شركة المكبر للتجارة والمقاولات	٨٩٣٤٠/٠٠٠
٢	مؤسسة أسوان الهندسية للتجارة والمقاولات	٨٤١٩٥/٨٠٠
٣	شركة العدواني	٧٨٥٠٠/٠٠٠
٤	الشركة التجارية العامة	١٠٩٤٨٥/٦٢٥
٥	شركة عادل العثمان للتجارة والمقاولات	٩٠١٩٤/٥٠٠
٦	شركة التجهيز والبناء	٨١٨٠١/٢٨٠
٧	شركة المروة للتجارة والمقاولات	١٠٩٢١١/٠٠٠
٨	مؤسسة أنور العتيقي للتجارة والمقاولات	٩٧٤٠١/١٢٧
٩	مؤسسة يوسف محمد الشايع للتجارة والمقاولات العامة .	٧٤٠٠٠/٠٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٢) أحالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ أشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٨) المناقصة رقم (م خ/ع/٨ ـ ٧٧/٧٦) توريد لحم غنم مجمد (قطع ومفروم) بدون عظم ـ وزارة الصحة العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة الصحة العامة ـ وكانت الاسعار المقدمة كما يلى :

الرقم	اسم المتعهد	(١) لحم غنم قطع بدون عظم	(٢) لحم غنم مجمد مفروم	المبلغ المعروض فلس / دينار	ملاحظات
١	شركة محلات رعد	ـ/٥٥٠	ـ/٤٥٠	ـ/٢٥٥٠	راجع الملاحظة الواردة فى العطاء

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٣) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الصحة العامة للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٠ أيام) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(٩) المناقصة رقم (م ع/ ٢٢ ـ ٧٧/٧٦) طباعة كتب مدرسية ـ وزارة التربية

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة أعلاه بحضور مندوب وزارة التربية ـ وكانت الاسعار المقدمة كما يلى :

المناقصة رقم (م ع/ ٢٢ ـ ٧٧/٧٦) طباعة كتب مدرسية وزارة التربية

الرقم	(١) مؤسسة فهد المرزوق الصحفية	(٢) مطبعة دار السياسة	(٣) دار الطليعة للصحافة والطباعة والنشر	(٤) شركة المطبعة العصرية ومكتباتها	(٥) دار القبس للصحافة والطباعة والنشر	(٦) متهوى للتجهيزات المكتبية
١	ـ	ـ/٩٢٣	ـ	ـ/٩٢٨	ـ	ـ/٩٢٧
٢	١/٥٠٠	١/٤٥٠	١/٣٠٠	١/٢٨٢	ـ	ـ
٣	ـ/٥١٠	ـ/٤١٩	ـ	ـ/٤٢٠	ـ/٣١٢	ـ/٤٢٠
٤	ـ/٨٤٨	ـ/٩٢٠	ـ	ـ/٨٥٠	ـ	ـ
٥	ـ/٤٠٠	ـ/٤١٧	ـ	ـ/٤٠٠	ـ/٣٩٥	ـ
٦	١/٤٠٠	١/٤٩٠	١/٤٠٠	١/٢٥٠	ـ	١/٢٢٢
٧	ـ	١/٠٤٠	ـ	ـ/٩٢٠	ـ	ـ/٩١٣
٨	ـ	ـ/٧٩٠	ـ	ـ/٧٨٤	ـ/٧٨٦	ـ
٩	ـ/٢٦٠	ـ/٢٧١	ـ/٣٠٠	ـ/٣٠٠	ـ/٢٦٤	ـ/٢٧٠
١٠	١/ـ	ـ/٨٨٢	ـ/٩٠٠	ـ/٩٠٠	ـ	ـ
١١	ـ/٤٩٦	ـ/٦٠٠	ـ/٦٠٠	ـ/٥٠٠	ـ	ـ/٥٠٠
١٢	ـ/٨٥٠	ـ/٦١٨	ـ	ـ/٦٥٠	ـ/٦٣٠	ـ/٦٢٥
١٣	ـ	ـ/٥٠٧	ـ/٥٠٥	ـ/٥١٠	ـ	ـ/٥٠٧
١٤	ـ	٦/٠٠٠	ـ	٥/٠٠٠	ـ	٣/٥٠٠
	ـ/١٨٤٨٦٦	٤٨١٩٧٧/٩٠٠	ـ/٩٩١٨٥	٤٦٢٣٣٣/٢٥٠	ـ/١٤٠٨٧٥	٢٨٢٥٦٨/٧٠٠

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة أعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٤) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة التربية للدراسة وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة أن تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بأن الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

(١٠) المناقصة رقم (ش ص م/ ١١٠) انشاء سور حول مدرستى الصليبخات الابتدائية للبنين والبنات ـ وزارة الاشغال العامة .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٩/٣/١١٠ـ ٦٥٠٢ والمؤرخ ١٩٧٦/٦/٧ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٥) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة / شركة المكبر للتجارة والمقاولات بمبلغ اجمالى وقدره (ـ/ ٤٣٧٥٥ د.ك) . أقل الاسعار .

(١١) المناقصة رقم (م ع/٧٨ ـ ٧٦/٧٥) لتوريد مكيفات هواء ـ وزارة التربية

بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم وت/أت/٣ـ١١٣٠ والمؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٦ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٦) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة / مؤسسة الاجهزة الالكترونية بمبلغ اجمالى وقدره (ـ/ ٥١٥٠٠ د.ك) أقل الاسعار .

(١٢) المناقصة رقم (و ك م/٢٢/م٣/٢١٩ـ٧٦/٧٥) انشاء وانجاز وصيانة مبنى مختبر تحليل المياه فى الشويخ ـ وزارة الكهرباء والماء .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س م/٩٤٥ والمؤرخ ١٩٧٦/٦/٧ والمتضمن توصية الوزارة بالنسبة للمناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٧) وعملا بأحكام قانون المناقصات العامة ، ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة / شركة كوبرى للمشاريع الانشائية بمبلغ اجمالى وقدره (٣٠٩٩١/٨٠٠ د.ك) أقل الاسعار .

(١٣) المناقصة رقم (ج م/١٠ ـ ٧٦/٧٥) لبناء وتوريد وتسليم وضمان وسائل نقل بحرية ـ وزارة المواصلات (الجمارك والموانى)

بحثت اللجنة كتاب وزارة المواصلات (الجمارك والموانىء) رقم وم ص/ ش م/١١/٣/٩٧٨٩ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٧ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٤٨) عملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث كما يلى :

كشف ترسية المناقصة رقم ج م/١٠ ــ ٧٦/٧٥ لبناء وتوريد وتسليم وضمان وسائل نقل بحرية وزارة المواصلات (الجمارك والموانىء)

البند	الكمية	الوحدة	السعر فلس / دينار	المناقص الفائز	ملاحظات
١	١	عدد	ـ/١٢٢٦٢٠	شركة بهمن وعدلونى	بعد استبعاد عطاءات السادة / مؤسسة ساره فهد المرزوق التجارية لمخالفته للشروط والمواصفات ، شركة جبسون التجارية لمخالفته للمواصفات الفنية .
٢	١	عدد	ـ/٥٥٠٠٠	مؤسسة خالد على الخرافي للانشاءات الحديدية	بعد استبعاد عطاءات السادة / مؤسسة ساره فهد المرزوق التجارية لمخالفته للشروط ، شركة جبسون التجارية لمخالفته للمواصفات ، شركة المعدات وشركة بودى التجارية ، عملا بنص المادة (٤٣) من قانون المناقصات العامة.
٣	٤	عدد	ـ/٢٦٠٠٠	مؤسسة خالد على الخرافى للانشاءات الحديدية	بعد استبعاد عطاءات السادة/شركةجبسون لمخالفته للمواصفات ، مؤسسة ساره فهد المرزوق التجارية لمخالفته للشروط .

(١٤) المناقصة رقم(م خ/ط/٣١/٧٥)لتوريد حقن طبيه بلاستيكية ــ وزارة الصحة العامة .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم م ح/ط/٣١ ــ ٧٥ ــ ١١٨٧٨ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٧ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم(٧٦/٤٧/١٨٤٩) عملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث كما يلى :

كشف ترسية المناقصة رقم م خ/ط/٣١/٧٥ لتوريد حقن طبية بلاستيكية ــ وزارة الصحة العامة

البند	الكمية	الوحدة	السعر فلس / دينار	المناقص الفائز	ملاحظات
١	١٠٠٠٠٠٠	حقنة	٨/٥٩٠	للالف شركة بدر سلطان واخوانه	بعد استبعاد عطاءات السادة / عادل الزهير وشركاه عطاء رقم ٥ ، عادل الزهير وشركاه عطاء رقم ٩ المؤسسة الكويتية للتجهيزات العلمية ، شركة ماجلان التجارية، شركة يوسف ابراهيم الغانم وشركاه ، شركة حمد الخالد واخوانه لمخالفته للشروط ، عبد المحسن بدر الخرافي ، جاسم محمد العلى الوزان لمخالفته للشروط والمواصفات المطلوبة.
٢	١٠٠٠٠٠٠	حقنة	١١/٢٢٠	للالف شركة رضايات التجارية	بعد استبعاد عطاءات السادة/المؤسسة الكويتية للتجهيزات العلمية ، عادل زهير وشركاه ٩ ، جاسم محمد العلى الوزان ، شركة حمد الخالد واخوانه ، شركة يوسف ابراهيم الغانم وشركاه وذلك لمخالفتهم للمواصفات ، عبد المحسن بدر الخرافى لمخالفته للشروط .
٣	٣٢٠٠٠٠	حقنة	١٤/٣٦٠	للالف شركة رضايات التجارية	بعد استبعاد عطاءات السادة / عادل الزهير وشركاه ، وعادل الزهير وشركاه ٩ لمخالفته للمواصفات المطلوبة ، عبد المحسن الخرافي لمخالفته للشروط والمواصفات .
٤	١٢٠٠٠٠	حقنة	٢٣/٣٤٠	للالف شركة رضايات التجارية	بعد/استبعاد عطاءات السادة / عبد المحسن بدر الخرافى ، عادل الزهير وشركاه لمخالفته للشروط . ابراهيم محمد الرخيص لمخالفته للمواصفات ، عادل الزهير وشركاه عطاء ٩ ، المؤسسة الكويتية للتجهيزات العلمية ، شركة ماجلان التجارية لمخالفته للمواصفات والشروط

(١٥) المناقصة رقم (م ع/ ٦٨ ــ ٧٦/٧٥) لتوريد قرطاسية ــ وزارة التربية

بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم وت/أت/٣ــ١١٣١ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٦ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٥٠) عملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث كما يلى :

كشف ترسية المناقصة رقم م ع/٦٨ ـ ٧٦/٧٥ لتوريد قرطاسية ـ وزارة التربية

البند	الكمية	الوحدة	السعر فلس	دينار	المناقص الفائز	ملاحظات
٣	٢٠٠٠٠	ورقة	.١٤	ـ	شركة التجهيزات المكتبية	أقل الأسعار
٥	٦٠٠٠	علبة	.٣٠	ـ	شركة المطبعة العصرية ـ رئيسي	أقل الأسعار
٦	٦٠٠٠	علبة	.١٧	ـ	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	أقل الأسعار
٧	٥٠٠٠	باكيت	٢٢٥	ـ	أنور عبد الرحمن العتيقى	أقل الأسعار
٨	٢٥٠٠	باكيت	٢٢٤٫٨	ـ	أنور عبد الرحمن العتيقى	أقل الأسعار
١٣	٤٨٠٠٠	عدد	.٦٥	ـ	أنور عبد الرحمن العتيقى	أقل الأسعار
١٤	٢٠٠٠٠	عدد	٢١٠	ـ	شركة سليمان العبد الكريم واخوانه	أقل الأسعار
١٥	٥٠٠٠٠	عدد	٣١٠	ـ	ـ شركة قرطاسية الكويت المحدودة	أقل الأسعار
١٦	٢٥٠٠٠	عدد	.٥٠	ـ	شركة المطبعة العصرية ـ رئيسي	أقل الأسعار
٢٥	٥٠٠	عدد	٢٩٥	ـ	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	أقل الأسعار
٢٦	٥٠٠	عدد	٩٩٩	ـ	مؤسسة المعجل التجارية	أقل الأسعار
٢	٣٠٠٠٠	ورقة	.١٦	ـ	مقهوى للتجهيزات المكتبية	بعد استبعاد عطاء السادة / شركة التجهيزات المكتبية عطاء رقم (٣٥) لمخالفته للمواصفات .
٤	٦٠٠٠	علبة	.٣٩	ـ	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	بعد استبعاد عطاء السادة/ مكتبة الاداب ومؤسسة المعجل التجارية لمخالفتهم للمواصفات .
٩	٢٥٠٠٠	زجاجة	.٣٣	ـ	شركة النهار	بعد استبعاد عطاء السادة / مؤسسة المعجل التجارية لصغر العينة المقدمة ، مكتبة الآداب لرداءة العينة المقدمة .
١٠	٢٠٠٠	زجاجة	١١٤	ـ	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	بعد استبعاد عطاءات السادة / مكتبة الاداب لرداءة النوعية المقدمة ، شركة السيدان لعدم تقديم عينة .
١١	٥٠٠٠	باكيت	١٥٠	ـ	مكتبة الاداب	بعد استبعاد عطاءات السادة/مؤسسة المعجل التجارية ، شركة قرطاسية الكويت المحدودة ، مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات وذلك لرداءة النوعيات المقدمة .
١٢	١٨٠٠٠	باكيت	.٩٥	ـ	مكتبة الاداب	بعد استبعاد عطاءات السادة/مؤسسة المعجل التجارية ، مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات وذلك لرداءة النوعية المقدمة .
١٧	٥٠٠٠	باكيت	٥٢٠	ـ	مكتبة السلام	بعد استبعاد عطاءات السادة/أنور عبد الرحمن العتيقى ، قرطاسية الكويت المحدودة ، مكتبة الآداب لرداءة النوعية المقدمة وكذلك شركة حمد الخالد واخوانه ، المطبعة العصرية ومكتباتها لمخالفتهم للمواصفات المطلوبة .
١٨	٨٦٤	شريط	٢٢٦	ـ	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	بعد استبعاد عطاءات السادة/مؤسسة اتحاد الخليج ، مؤسسة المعجل التجارية ، أنور عبد الرحمن العتيقى ، مكتبة الاداب ، شركة بهمن وعدلونى التجارية ، شركة القرطاسية المركزية جاسم محمد العلى الوزان ، الموارد الثقافية والترفيهية لرداءة النوعية المقدمة .
١٩	٨٦٤	شريط	٢٢٥	ـ	شركة المطبعة العصرية ومكتباتها	بعد استبعاد عطاءات السادة/أنور عبد الرحمن العتيقى ، مؤسسة المعجل التجارية . مكتبة الاداب ، مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات ، شركة القرطاسية المركزية ، الموارد الثقافية والترفيهية المحدودة لرداءة العينات المقدمة .
٢٠	١٠٠٠	دباسة	٥٦٠	٢٠	مقهوى للتجهيزات المكتبية	بعد استبعاد عطاءات السادة/مكتبة الاداب ، مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات ، الموارد الثقافية والترفيهية المحدودة ، شركة المطبعة العصرية ، شركة النهار للقرطاسية والتجارة ، أنور عبد الرحمن العتيقى ، شركة قرطاسية الكويت المحدودة ، القرطاسية المركزية ، جاسم العلى الوزان ، مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات ومكتبة السلام ، شركة التجهيزات المكتبية لرداءة العينات المقدمة وكذلك مؤسسة مساعد بدر الساير ، شركة بهمن وعدلونى التجارية ،

البند	الكمية	الوحدة	السعر دينار	السعر فلس	المناقص الفائز	ملاحظات
						مؤسسة اتحاد الخليج ، مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات ، مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات لعدم تقديمهم عينة .
٢١	١٠٠٠	خرامة	ــ	٢١٠	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	بعد استبعاد عطاءات السادة/مؤسسة النجمة للتجارة والمقاولات لعدم تقديم عينة ، شركة المطبعة العصرية لمخالفتهم للمواصفات
٢٢	٣٠٠	خرامة	٣	٢٤٥	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	بعد استبعاد عطاءات السادة/مؤسسة اتحاد الخليج ، مؤسسة مساعد بدر الساير ، أنور عبد الرحمن العتيقى ، مكتبة الاداب ، شركة المطبعة العصرية وذلك لعدم تقديم عينة ، الموارد الثقافية والترفيهيةلرداءة العينة المقدمة
٢٣	٤٠٠	قلم	ــ	٥٨٠	شركة المطبعة العصرية	بعد استبعاد عطاءات السادة/شركة السيدان التجارية لعدم تقديم عينة،شركة بهمن وعدلونى التجارية ، مقهوى للتجهيزات المكتبية ، عبد العزيز عبد المحسن الراشد لرداءة العينة المقدمة .
٢٤	٤٠٠	قلم	ــ	٣٣٤	شركة قرطاسية الكويت المحدودة	بعد استبعاد عطاءات السادة/شركةالسيدان، شركة بهمن وعدلونى التجارية ، مؤسسة النجمة للتجارة ، مقهوى للتجهيزات المكتبية لرداءة النوعيات المقدمة .
١	٦٠٠٠٠	باكيت	ــ	ــ		يؤجل الى جلسة مقبلة .

(١٦) المناقصة رقم (م ع/٦٠ ــ ٧٦/٧٥) توريد مختبرات الفيزياء ــ وزارة التربية

بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم وت/أت/٣ــ١١٣٤ المؤرخ في ١٩٧٦/٦/٦ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة أعلاه .

وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٥١) عملا باحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث حسب توصية الوزارة .

المراسلات :

١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٤٧ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ضاغطات تبريد فى حدود مبلغ اجمالي (ــ/٢٥٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٥٢) الموافقة على الطلب المذكور .

٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ١١٣٣ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٥ ــ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أدوات صحية للكلية الصناعية فى حدود مبلغ اجمالى وقدره (ــ/٣٥٠٦ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٤٧/١٨٥٣/ ٧٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٣ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٥١٠ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٥ ــ والمتعلق بطلب الاذن لشراء جهاز تحويل محتويات أشرطة الفيديو لافلام سينمائية فى حدود مبلغ اجمالى (٤٠٧٣٩/٥٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٥٤) الموافقة على الطلب المذكور

٤ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الداخلية رقم ٢٩٤٤ المؤرخ في ١٩٧٦/٦/٦ ــ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أدوات كهربائية فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٨٧١٠ جنيه استرلينى) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٥٥) الموافقة على الطلب المذكور .

٥ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ١١٨٨٠ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أدوية فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٤٥٧١٥ د.ك) ــ بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٥٦) الموافقة على الطلب المذكور .

٦ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة المالية (ادارة أملاك الدولة والخدمات) رقم ١١١٠٤ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عدد (٨٢) خزانة أرفف فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٧٧٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٥٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٧ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٣٦ المؤرخ فى ١٩٧٦/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مانعات صواعق لمحطة الشعيبة الشمالية في حدود مبلغ أجمالى (ــ/٢٨٧٤ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (١٨٥٨ ٧٦/٤٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٨ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٣٥ المؤرخ فى ١٩٧٦/٥/٣١ والمتعلق بطلب الاذن لشراء أجهزة لمحطات ثانية ومعدات اجهزة تحكم لقسم الاجهزة والالات في حدود مبلغ اجمالى (٣٨١٣/٦٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ،وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٩٥) الموافقة على الطلب المذكور.

٩ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٩٣٨ المؤرخ فى١٩٧٦/٦/٥ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مقاومات للصهر للفلايات فى محطة الشويخ فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/٢٦٠٧ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٦٠) الموافقة على الطلب المذكور .

١٠ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٨٢٢ المؤرخ في ١٩٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء وتخليص ونقل مستوردات الوزارة فى حدود مبلغ اجمالى وقدره (ــ/٨٧٥ د.ك) شهريا ــ بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٦١) الموافقة على الطلب المذكور .

١١ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٦٥٠١ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٧ ــ والمتعلق بطلب الاذن لشراء مراوح ومعدات فى حدود مبلغ اجمالى (ــ/١٢٣٣ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٦٢) الموافقة على الطلب المذكور .

١٢ ــ بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء الماء رقم ٩٤٦ المؤرخ فى ١٩٧٦/٦/٦ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للمضخات الصناعية فىحدود مبلغ اجمالى وقدره(١٥٨٣٤/٧٠٠ د.ك) بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٦٣) الموافقة على الطلب المذكور .

١٣ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية ١١٢٤ المؤرخ في ١٩٧٦/٦/٥ ـ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عدد (٣٣) تلفزيون ملون للاندية بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٦٤) تأجيل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة.

١٤ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٨٩٦ المؤرخ في ١٩٧٦/٦/٧ ـ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عدد (٣٥٠) سرير مستشفى بطريق الممارسة ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٦٥) تأجيل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

١٥ ـ بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ١١٨٨١ المؤرخ في ١٩٧٦/٦/٧ والمتعلق بطلب الاذن لتعديل المبلغ الذي سبق ووافقت عليه اللجنة لشراء البند رقم (١٢) ((Steril)) (Interamedic) من السادة/شركة على أدمز بطريق الممارسة ، وذلك ليصبح المبلغ (ـ/٨ر٥٥٠ د.ك) بدلا من (ـ/٧ر٧٣٥ د.ك) وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٦/٤٧/١٨٦٦) الموافقة على الطلب المذكور .

اختتم الاجتماع

اعـــلان

عن المناقصة رقم ١١/م ـ ٦٦/٧٥

انشاء وانجاز وصيانة مركز ضاحية رئيسي نموذج (٤) في منطقة النزهة

الحاقا لاعلاننا المنشور في العدد (١٠٨٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٦/٢٧ فقد وافقت اللجنة على اضافة اسم شركة كوبرى للمشاريع الانشائية الى قائمة الشركات الموافق عليها للاشتراك في المناقصة المذكورة أعـلاه .

نائب رئيس اللجنة

اعـــلان

عن المناقصة رقم أطم/ط/٢٩٨

انشاء طرق مؤقتة في المناطق الاولى والثانية والثالثة والرابعة بدولة الكويت

الحاقا لاعلاننا المنشور في العدد (١٠٨٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٧/٤ فقد وافقت اللجنة على اضافة اسم شركة رانية للتجارة والمقاولات الى قائمة الشركات المسموح لها الاشتراك في المناقصة المذكورة أعلاه .

نائب رئيس اللجنة

اعـــلان

عن مناقصة رقم مخ/ط/٧ ـ ٧٧/٧٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد اربطة جراحية (جزء رابع) وذلك بناء على طلب وزارة الصحة العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٦/٧/١٨ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٢ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٦/٩/٧ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهـذا العطاء (١٠٠٠ دك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعـــلان

عن مناقصة رقم امك/م ـ ٧٦/٣٧

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وتركيب وانجاز وصيانة منصات عائمة في ميناء المواصلات براس الارض (السالمية) وميناء المواصلات في جزيرة فيلكا وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٦/٧/١٨ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/٥٠ دك) لايرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٧٦/٨/١٧ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٧٠٠٠ دك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المذكورين ادناه :ـ

١ ـ عبد الحميد يوسف العيسى
٢ ـ شركة العميرى للمقاولات والتجارة
٣ ـ مؤسسة سعود وابراهيم العبد الرزاق
٤ ـ مؤسسة الهاني للانشاءات والتجارة
٥ ـ شركة الرومي للتجارة والمقاولات
٦ ـ دار البناء للهندسة والمقاولات
٧ ـ شركة المعجل للتجارة والمقاولات
٨ ـ مؤسسة العتيقي للتجارة والمشروعات الهندسية
٩ ـ شركة دشتي للبنايات العامة
١٠ ـ شركة برقان للمقاولات
١١ ـ مؤسسة مصانع الدبوس
١٢ ـ شركة الفهد للتجارة والمقاولات
١٣ ـ مؤسسة علي ثنيان الغانم
١٤ ـ مؤسسة خليل محمود للتجارة والمقاولات
١٥ ـ شركة العثمان للتجارة والمقاولات
١٦ ـ شركة الانشاءات المتحدة
١٧ ـ بدر احمد الخرافي
١٨ ـ مؤسسة خليفة الفليج الانشائية
٢٠ ـ شركة الخرافي للانشاءات

٢٠ ــ شركة علي الصايغ للمقاولات
٢١ ــ شركة الحمراء الكويتية
٢٢ ــ مؤسسة انور العتيقي للتجارة والمقاولات
٢٣ ــ محمد عبد المحسن الخرافي للاعمال الحديدية
٢٤ ــ عبد الله المطوع (مصانع النمر)
٢٥ ــ مؤسسة علي ثنيان الغانم للاعمال الحديدية
٢٦ ــ مؤسسة مصانع الدبوس للاعمال الحديدية
٢٧ ــ شركة كوبرى للمشاريع الانشائية
٢٨ ــ الشركة التجارية العامة •

نائب رئيس اللجنة

اعــلان

عن مناقصة رقم ٥ ــ ٧٧/٧٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة نقل مياه صليبية وذلك بناء على طلب وزارة المالية/ ادارة املاك الدولة والخدمات طبقــا للشروط والرسومات والمواصفات العامــة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فىمواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٦/٧/١٨ وذلك مقابل دفع رسم مقدارة (دينــار) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات في الثانية عشرةظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٦/٧/٢٧ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنــة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٦٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٨٠٠ د٠ك)وينبغي انتكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

أعــلان

عن مناقصة رقم م ع/٢٥ ــ ٧٧/٧٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تنظيف مباني مدرسية وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائــق المناقصة ،ويمكن الحصول علىوثائق المناقصةمنلجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموفق ٧٦/٦/١٨ ، وذلك مقابل دفــع رسم مقداره (ــ/١ دك) لايرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٦/٨/٨ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقــر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريــخ فضــ مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (١٠٠٠ دك)وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعــلان

عن مناقصة رقم ٧٧/٧٦ ــ ٦/ط/مخ

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريــد اربطة جراحية (جزء ثالث) وذلك بناء على طلب وزارة الصحة العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائــق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٦/٧/١٨ وذلك مقابل دفع رسم مقدارة (ــ/٢ دك) لايرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٦/٩/٥ ، وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء(١٠٠٠ دك)وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعــــلان

عن مناقصة رقم ولدم ٣/٢/٢٢ ــ ٧٧/٧٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصــة أعمــال حفريات لخطوط الغاز وذلك بناء على طلــب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصــول على وثائــق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا مــن يوم الاحــد الموافــق ١٩٧٦/٧/١٨ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/٢ د٠ك) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٦/٨/٣ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقــر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريــخ فضــ مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطــاء (٢ ١/٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المصنفين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات الثانية والثالثة والرابعة •

نائب رئيس اللجنة

وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

بلدية الكويت

اعلان رقم ٧٦/١٣٢

نشرت ادارة نزع الملكية بالاعلان رقم ٧٥/٢٠ بالعدد رقم ١٠١٦ من الجريدة الرسمية اسماء المواطنين الذين تقرر استملاك عقاراتهم على ميزانية الاستملاكات للسنة المالية ٧٥/٧٤ .

وقد ورد ضمنها العقارين الموصوفين بالقسيمتين ٦آ ، ٧آ من المخطط م/٢٣١٤٧ والمشمولين بصيغة الاستملاك رقم ١٠٥٠٠/ الواقعتين فى الجهراء باسم مهنا بن مفرج .

وتبين أن العقارين المذكورين يخصان منيره فلاح حمد الفلاح بموجب الاقرار رقم ١٤٨٧ المؤرخ ١٩٥٧/١/٢٦ فمن له اعتراض على الملكية يتقدم الى ادارة نزع الملكية لاثبات حقه خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) .

مدير ادارة نزع الملكية

أعـــلان رقـــم (١٣٤)

يرجى من حضرات المواطنين التالية أسماؤهم أو من ينوب عنهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات في ادارة المساحة بالبلدية مستصحبين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم الواقعة ضمن القطعة التنظيمية رقم (٤) في جليب الشيوخ ، وذلك تمهيدا لاستكمال الاجراءات المتعلقة بالقسائم المخصصة لهم ضمن القطعة آنفة الذكر .

نصار مطلق الشريعان وشركاه
ورثة المرحوم الشيخ صباح الناصر الصباح
ناصر عبد المحسن السعيد وشركاه

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٦/١٣٦

نشرت ادارة نزع الملكيــة بالاعلانين رقمي ٧٦/١٢،١٣ بالعددين ١٠٨٥،١٠٦٦ من الجريدة الرسمية اسماء المواطنــين الذين تقرر استملاك عقاراتهم على ميزانية الاستملاكات للسنة المالية ٧٦/٧٥ ، وقد ورد ضمنها عقارات تصرف بها اصحابها على آخرين وفق البيان الآتي :ــ

الاسم الوارد بالاعلان	اسم المالك الحالي	رقم القسيمة المخطط	الصيغة	الموقع	رقم الوثيقة
كريدى ناصــر الوسمــى الدوسرى	محمد عبد الرحمن البشر	١آب ٢٩٠٢٦	١٦٩٥٣	المنقف	جزء من ٧٦/٢٢٥٩
كريدى ناصــر الوسمــى الدوسرى	محمد عبد الرحمن البشر	٦،٦آ ٢٩٠١٦	١٦٩٣٩	المنقف	جزء من ٧٦/٢٢٥٩

فمن له اعتراض على الملكية يتقدم الى ادارة نزع الملكية لاثبات حقه خلال شهر واحد من تاريخ نشر هــذا الاعــلان بالجريدة الرسمية « الكويت اليوم » .

مدير ادارة نزع الملكية

اعـــلان ٧٦/١٣٧

ســق لادارة نزع الملكية أن قامت بتثمين العقارات المدرجة اوصافها ادناه بعد تكرار الاعلان عن قرار ملكيتها بالجريــدة الرسمية .

وحيث أن هذه العقارات تقع ضمن مشاريع عامة للدولة جارى العمل على تنفيذها والحاجة ماسة وعاجلة الى استــلام هذه المواقع .

لذا ، يرجى من أصحاب العلاقة أو من يمثلهم مراجعــة ادارة نزع الملكية لانهاء اجراءات معاملاتهم وذلك خلال مدة اقصاها ثلاثون يوما من تاريخ نشر هذا الاعــلان فى الجريــدة الرسمية (الكويت اليوم) .

علما بأنه في حالة عدم حضور أصحاب العلاقة لمتابعة انهاء اجراءات معاملاتهم وبالتالي اخلاء عقاراتهم المعلن عنها خــلال المدة المشار اليها . فان البلدية بموجب الحق المخول لها بمقتضى المادة (١٢) من قانون نزع الملكية والاستيلاء المؤقت سوف تباشر اجراءات نقل ملكيــة هذه العقارات الى الدولة بغض النظر عن ان يكون صاحب العقار قد استلم قيمة التثمين اولم يتقدم لاستكمال اجراءات معاملته .

والبلدية تحقيقا للمصلحة العامة تأمل من السادة المواطنين اصحاب هذه العقارات سرعة الاستجابة والتعاون فى هذا الشأن حتى لا يعترض المشروعات العامة أية عوائق أو تأخير .

رئيس البلدية

اعلان رقم ١٣٨/١٩٧٦
الى كافة أصحاب المحلات التجارية والمطاعم والبقالات والمخابز وغيرها

نظرا لما تحققه أكياس القمامة المصنوعة من النايلون من سهولة فى الاستعمال وسرعة فى جمع ونقل النفايات والمخلفات ، مع تأثيرها الواضح فى نظافة البلاد واظهارها بالمظهر اللائق بها •

فان بلدية الكويت تعلن لكافة أصحاب المحلات التجارية والمطاعم والبقالات والمخابز وغيرها ضرورة استعمال أكياس القمامة المصنوعة من النايلون لحفظ النفايات والمخلفات الناتجة عن مزاولة نشاطهم وذلك اعتبارا من يوم الثلاثاء الموافق ١٠/٨/١٩٧٦ ووضعها بعد تعبئتها واغلاقها جيدا ،خارج محلاتهم مساء بعد انتهاء العمل بالمحل حتى يسهل على عمال النظافة جمعها فى الصباح الباكر •

والبلدية اذ ترجو من الجميع التعاون معها واستعمال أكياس النايلون في حفظ القمامة ومخلفات المحلات تؤكد أنها ستتخذ الاجراءات الكفيلة بتنفيذ تعليماتها وأنظمتها بكل دقة •

مدير البلدية العام

أعلان رقم ١٣٩/٧٦

نشرت ادار نزع الملكية بالاعلان رقم ١١٢/٧٦ بالعدد ١٠٨٥ من الجريدة الرسمية اسماء المواطنين الذين تقرر استملاك عقاراتهم على ميزانية الاستملاكات للسنة المالية ٧٥/٧٦ •

وقد ورد ضمنها العقار الموصوف بالقسيمتين ٣٥٥ أ ب من المخطط م/٢٧٢٧٢ ب المشمول بصيغتى الاستملاك رقمى ١٧٤٠٧ ، ١٧١٨١ والواقع في جليب الشيوخ باسم عبد الهادى فالح العجمى •

وتبين ان العقار المذكور يخص عبد الرحمن الزيد الناصر بموجب الوثيقة رقم ٧٥/٥٩٧٠ •

فمن له اعتراض على الملكية يتقدم الى ادارة نزع الملكية لاثبات حقه خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية الكويت اليوم •

مدير ادارة نزع الملكية

اعلان رقم (١٤٠/٧٦)

يرجى من حضرات المواطنين التالية اسماؤهم او من ينوب عنهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة في البلدية مستصحبين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم الواقعة ضمن القطعة التنظيمية رقم ٧ ، ٨ ، ٩ في جليب الشيوخ ، وذلك تمهيدا لاستكمال الاجراءات المتعلقة بالقسائم المخصصة لهم ضمن القطعة آنفة الذكر •

١ ــ عبد الله مبارك بوقريص
٢ ــ فهد حمود الشبعان وشريكه

مدير البلدية العام

اعلان رقم (١٤١/٧٦)

يرجى من السيد حسين ابراهيم الحداد او من ينوب عنه مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة في البلدية مستصحبا وثيقة التملك الرسمية الخاصة بعقاره الواقع ضمن القطعة التنظيمية رقم (١٥) في جليب الشيوخ ، وذلك تمهيدا لاستكمال الاجراءات المتعلقة بعقاره الواقع ضمن القطعة آنفة الذكر •

مدير البلدية العام

وزارة الإسكان

اعلان

يرجى من أحد افراد أسرة المرحومة/فاطمة حسن على حاجيه أو من ينوب عنهم مراجعة وزارة الاسكان (المكتب الفنى) في خلال ١٥ يوما من تاريخه لاقتصار تسجيل البيت المخصص لها على افراد اسرتها المستحقين للرعاية السكنية وفي حالة تخلفهم عن الحضور في الموعد المحدد ستضطر الوزارة الى اتخاذ الاجراءات القانونية •

اعلان

يرجى من السادة المواطنين التالية أسماؤهم مراجعة وزارة الاسكان (مراقبة التحصيل) لدفع الاقساط المتأخرة عليهم في خلال ١٥ يوما من تاريخه •

وفي حالة تخلفهم عن الموعد المحدد ستضطر الوزارة الى اتخاذ الاجراءات القانونية ضدهم :

١ ــ طاهر خميس عبد الكريم
٢ ــ صنهات عوده سمير الحسينى
٣ ــ سلمان شاهر كريدى
٤ ــ عباس بوير جاسم
٥ ــ ناصر مطلق هزاع الحمد
٦ ــ على مهنا على

اعلان

يرجى من أحد أفراد أسرة المرحوم/ناجى فرحان سعد الرشيدى أو من ينوب عنهم مراجعة وزارة الاسكان (المكتب الفنى) في خلال ١٥ يوما من تاريخه لاقتصار تخصيص البيت على أفراد أسرته المستحقين للرعاية السكنية ، وفي حالة عدم حضورهم ستضطر الوزارة الى اتخاذ الاجراءات القانونية •

بيان بالعقارات التى تم تثمينها ولم يتقدم اصحابها لانهاء اجراءات استملاكها

المالك	الصيغة	المخطط	القسيمة	المساحة م٢	نوع العقار	الموقع	تاريخ التثمين
ورثة سليمان المرزوق	٨٩١٢	١٤٣٧٧	٢٣١	١٧	دكان	تجارية ٢ ٦	٦٤/٤/
عبد الله الجوعان	٨٩١٢	١٤٣٧٧	٢٨٢	٢٠	دكان	تجارية ٢ ٦	٦٤/٤/
عبد الحسين على نقي	١٦٤٨٢	٢٨٤٧٤	٨٠	١٢ ١/٢	دكان	التجارية المركزية	٧٤/١/٢٨
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٤٠	٧ ١/٢	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٣٨	٣٥ ١/٢	١ دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٤٥	٨	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٢٨	٣٩	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٢٤	١٢ ١/٢	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٢٠	٣٠ ١/٢	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٢٥	٢٤ ١/٢	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
محمد عبد الله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٢٢	٢٤	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
عبد الله وعبد اللطيف ابنى غريب	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٦٠	٩ ١/٢	دكان	تجارية ٥ ٩	٧٣/٤/
فهد عبد المحسن الفهد	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١١٠	٩ ١/٢	دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
فهد عبد المحسن الفهد	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١٠٩	٥٩	٢ دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
فهد عبد المحسن الفهد	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١١٢	٣٩ ١/٢	٢ دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١٠٨	٩٢ ١/٢	٣ دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١٢٧	١٤ دكان وطابق علوى		تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١٣	٣٦	٣ دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١٠	١٢	دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٤/أب‌جد	٤٧٩ ١/٢	٢١ دكان	تجارية ٥	٧٥/٣/٣١
عبد العزيز عبد المحسن الراشد	١١٧٣٨	١٩٢٦٤	٢	٣٤	٣ دكان	تجارية ٦	٧٤/٣/٢٨
عبد العزيز عبد المحسن الراشد	١٣٦٨٨	١٤٢٥٣	٧٤	٧٨	مقهى	تجارية ٦	٧٤/٣/٢٨
عبد العزيز عبد المحسن الراشد	١٣٦٩٠	١٤٢٥٣	١٢	٣٣	٤ دكان	تجارية ٦	٧٤/٣/٢٨
ورثة خليفة احمد الغانم	١٤١٩٤	١٤٢٥٣	١٥ب	٥١ ١/٢ دكان وقسم من دكان وقسم من معرض		تجارية ٦	٧٤/٣/٢٨
سعود وابراهيم العبد العزيز العبد الرزاق	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	٤٩ر٤٨	٥٤ ٣ دكان وبقية دكان	٤	تجارية ٨ ٩	٧٣/٤/
عبد المحسن محمد المطير	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	٦١	٣٧	مقهى	تجارية ٨ ٢	٧٣/٧/
محمد عبد العزيز الميلم	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	٩٥	٢٢	٢ دكان	تجارية ٨	٧٤/٣/٢٥
ميرزا بن على	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	١٢٢	٩٣	مقهى وبخار	تجارية ٨	٧٤/٣/٢٥
غريب الجسار	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	١٠٧	٦٧ ١/٢	٢ دكان ومكتب	تجارية ٨	٧٤/٣/٢٥

المالك	الصيغة	المخطط	القسيمة	المساحة م٢	نوع العقار	موقع	تاريخ التثمين
ناصر عبد المحسن الناصر	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	٩٧	٣١	دكان	تجارية ٨	٧٤/٣/٢٥
حمد عبد الرزاق المديرس	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	٢٦	١٩	دكان	تجارية ٨	٧٤/٣/٢٥
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	٢٣و٢٤	٨٤ ١/٢	١٠ دكان	تجارية ٨	٧٤/٣/٢٥
وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية	١٤١٤٠	١٤٩٨١آ	٩٨	٢١٣	بناية	تجارية ٨	٧٥/٣/٣١
ورثة المرحوم مبارك عبد الله الفوزان	١٦٧٩٠	٢٥٥٦٨	٣٢	٢٢٤	بقية بناية	تجارية ٤	٧٥/٢/٢٤
ورثة الشيخ أحمد الجابر الصباح	١٦٦٩١	٢٤٨٩٨	١	٢٣ ١/٢	دكان	تجارية ٤	٧٥/٢/٢٤
ورثة الشيخ أحمد الجابر الصباح	٧٩٥٢	٢٦٢١٦	٢	١٦	دكان	تجارية ٥	٧٥/٣/٢٠
ورثة الشيخ أحمد الجابر الصباح	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١	٨٧٩ ١/٢	١٤ محل ومكتب	تجارية ٥	٧٥/٣/٢٠
وزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١١٣	١٦ ١/٢	دكان	تجارية ٥	٧٥/٣/٢٠
وزارة العدل والاوقاف (عن وقف الدخيل)	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٦١	١٣٤ ١/٢	ستة دكاكين	تجارية ٥	٧٥/٣/٣١
وزارة العدل والاوقاف (عن وقف فهد على السهلى)	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٣٤	٥٧	دكانين	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
فهد بن الفهد	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١٨	١٥ ١/٢	دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
محمد أمين عبدالله العوضى	١١٥٤٩	١٤٨١٤	٣٢	٢٤ ١/٢	دكانين	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠
رشيد عبدالله الرشيد	١١٥٤٩	١٤٨١٤	١٤	٤١ ١/٢	دكان	تجارية ٥	٧٤/٣/٢٠

بيان بالعقارات التي تم تثمينها ولم يتقدم اصحابها لانهاء اجراءات استملاكها ((مناطق مختلفة))

يوسف سليمان السيوطى وحمد الابراهيم	١٢٦٦٩	٢٠٠٨٦	١٣ب ــ ١٦ب	٢٣٩	قسم من خمسة بيوت وقسم من أربعة بخاخير	حولى	٦٦/٣/ ٧
عبد العزيز المرشد	١٢٩٩٢	١٩٥٧٢	٢٦	١٨٤	بيت وبخارين	حولى	٦٦/١٠/ ٨
موزه ومزنه عبد الكريم سلمان اليحيى	١٦٤٩٩	٢٢٩٧٠	١٨	١٥٨ ١/٢	بيت وبخارين	حولى	٧٤/٢/ ٤
اسماعيل قمبر باقر	١١٢٦١	١٧٥٨١	١	٢١٧	بقية بيت وبقية كراجين	حولى	٦٩/١٠/٢٢
نوره حسين جمعان الجمعان	١٦٥٠٩	٢٣٦٩٤	٤٨	٢٢٠	بيتين وبخار	حولى	٧٤/٣/١٠
عبد الوهاب أحمد العثمان وأحمد العبد الله	١٦٨٩٤	٢٨٩٩٩ ب	٦٣	٤٢٤	بيتين وبخار	الجابرية	٧٥/٢/١٧
عبد الوهاب أحمد العثمان وأحمد العبد الله	١٦٨٩٤	٢٨٩٩٩ ب	٦٢	٤٣٦	بيتين وديوان وبخار	الجابرية	٧٥/٢/١٧
عبد العزيز سعود الديسان	١٧٠٥٥	٢٨٩٩٩آ	١٧	١٧	قسم من مخبز	الجابريه	٧٦/١/١٨
نجم عبدالله مطرود	٨٢٩٩	١٤٢٤١	٤	٢٧٧	بيت وبخار	السالمية	٦٦/١١/٢٨
خليفة مثيب الأذينة	١٧١١٧	٢٥٦٢٤	٣آ جـ	٧٥	٣ دكاكين وبقية بيت	السالمية	٧٦/٣/١٤
محمد ثنيان الاذينه	١٧١١٧	٢٥٦٢٤	٧آ	٢٢٥	بيت وبقية بيت وبقية معرض ودكان	السالمية	٧٦/٣/١٤

المالك	الصيغة	المخطط	القسيمة	المساحة	نوع العقار	الموقع	تاريخ التثمين
سليمان الخليفى	١٣٠١٠	٢٢٥٤٠	١٣٦	٩٩	جاخور ودكان	العضيليه	٦٥/١٢/٢١
محمد على فديع العدوانى	١٣٦٤٦	١٤٤٠٤	٣٦٣ب	٢٦١	بيتين وبخار	العضيليه	٧٠/٦/٢٢
عطا لله حميد محمد العنيزى	٣١٦٤٦	١٤٤٠٤	٣٥٩ب	٢٦٣	بيتين وبخار	العضيليه	٧٠/٦/٢٢
هجاج هذال سعود جفيره وحصه فهد الجفيره	١٣٦٤٦	١٤٤٠٤	٣٧٢	١٥٨	بيتين وكراج	العضيليه	٧١/٥/٢٩
عبدالله ضيف‌الله أبورميه	١٥٩٩٩	٢٥٦٢١آ	١٢	٣٢٥	بيت وديوان ودكانين	الشيوخ	٧١/١٢/٢٥
سعد مخيط الصليبى	١٦٦١٦	٢٢٥١٦د	١/آ	١٧٤ ٨	دكاكين وسكتين	الشيوخ	٥/ ٣/٣١
مريم عبد المحسن العبد العال	١٣٦٤٦	٢٤٤٠٤	٣٦٠	٥٢٢	بيتين وديوانين وبخارين	العارضيه	٧٥/١/٥
أحمد البدر الحوطى	١٣٣٠٠	٢٣١٦٤	٣	٦	بقية دكان	خيطان	٧١/٧/٨
عبد العزيز السعد	١٣٣٠٠	٢٣١٦٤	٥	٩	دكان وقسم من بيت	خيطان	٧١/٧/٨
أحمد الانبعى	١٣٥٤٦	٢٠٥٤١	٤اب	١٦	دكان	الجهراء	٦٦/٨/١٠
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	١٣٥٤٦	٢٠٥٤١	٢٣	٤١٩	بيتين وأرض و ٤ دكان	الجهراء	٧٣/٤/٢٥
ورثة المرحوم الشيخ محمد الجابر الصباح	١٦٩٥١	٢٧٧٣١ب	٢٦	٢٣	بخار	فيلكا	٧٦/٣/٢٨

بيان بالعقارات التي تم تثمينها ولم يتقدم اصحابها لانهاء اجراءات استملاكها (داخــل المدينة)

الشيخ سلمان الحمود الصباح	١٢٩٨٠	٢٢٦٥٤	١	٢٥٤	٢ دكان قسم من مستودع قسم من‌بيت	الشرق	٧٠/٥/٩
عبد الرحمن أحمد العوضى	١٥١٥١	٢٤٩٥١	ــ	١٥٢ر٥	بيت ودكان	الشرق	٧٣/٢/١١
أحمد على أســيرى	١٦٦٠٩	٢٨١٦٧	ــ	١٨٩	بيت ودكان	الشرق	٧٤/٦/١٩
أحمد محمد الغانم	١٤٢٣٢	٢٠٧٢١ أ	١/ب	٢٤٥٦	٢ بيت و٢ بخار وقسم من حوطة	الشرق	٧٥/٢/٢١
عبد القادر مسلم	١٦٩٠٢	٢٥١١٢	٣٠	٢١١	بيت ودكان	الشرق	٧٥/٢/١٩
عبدالله أحمد الصقر واخوانه	١٦٩٧٨	٢٨٩٥٣	١	٢٩٨	مستودع	الشرق	٧٦/١/١١
بتلا أشــيد	١٦٦٧٣	٢٦١٢٤	١٠٣	٢٩٩	بيت‌و٣دكان	القبلة	٧٤/٦/٢٣
على عبدالله عبد العزيز البديرى	١٧١٢٥	٢٧١٦٥	٥	٣٠٨	بناية	المرقاب	٧٥/١/٤
وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية من وقف عبدالله بن سيف	١٦٨٩٧	٢٩٢١٦	ــ	٨٨	بيت ودكان وطابق علوى	المرقاب	٧٥/٢/٢٦
الشيخ عبدالله أحمد الجابر الصباح	١٦٩١٢	٢٧٤٥٧	٤٦	٦٨ ١/٢	بناية	المرقاب	٧٥/١٢/٢٧
فاطمة بنت مبــارك	١٧١٢٤	٢٨٨١٦	٦	٣٤٧	بناية	المرقاب	٧٦/١/٥

اعـــلان

يرجى من السادة التالية اسماؤهم مراجعة وزارة الاسكان ــ ادارة الطلباتوالبحوث خلال سبعة أيام من تاريخهذا الاعلان أثناء اوقات الدوام الرسمي لامور تتعلق بمعاملاتهم ، وفى حالة عدم حضورهم خلال المــدة المشار اليها ستقوم الوزارة آسفه باتخاذ الاجراءات القانونية بالغاء معاملاتهم •

١ ــ جعفر حسين الحسن
٢ ــ محمد عبد الواحد صالح خنفر
٣ ــ سالم مليح محارب الصلبى
٤ ــ ساميه عبد الزهرة عبيد
٥ ــ سعدون ثانى مبارك المطيرى
٦ ــ طيبه عبد الرحمن الصفران
٧ ــ قمره صالح الخضيرى
٨ ــ محمد مطلق رشدان
٩ ــ اسرة المرحوم/راشد سيف عباس القلاف
١٠ ــ نوره خلف سليمان العكارى
١١ ــ حمد عبد الله الجندول الدوسرى
١٢ ــ غالب نايف عثمان العتيبى
١٣ ــ عيده عيفان خلوى العنزى
١٤ ــ عبد الحميد عبد الرحمن العبد الوهاب اليوسف
١٥ ــ يوسف شليويح معاضد المطيرى
١٦ ــ كلثم محمد على الكلدانى
١٧ ــ راشد محمد الشيبه
١٨ ــ اسرة المرحوم/تريحيب حباب العتيبى
١٩ ــ منيره مشوط شخير المكراد
٢٠ ــ محمد حسن عبد الله القلاف
٢١ ــ جمعه عبد الله جمعه
٢٢ ــ امينه سعيد مبارك
٢٣ ــ بدريه محمد حسين
٢٤ ــ رغيان بشير مشعان الرشيدى
٢٥ ــ السيد احمد السيد محمد الحسينى
٢٦ ــ مريع حجرف مبارك الرشيدى
٢٧ ــ احمد عبد الله ناصر الشطى
٢٨ ــ على محمد ذياب
٢٩ ــ لهيب سعد سعيد
٣٠ ــ عبد الله محمد عبد الله العميرى
٣١ ــ دلال خالد خميس الشراح
٣٢ ــ هاشمية سيف يوسف سيد هاشم
٣٣ ــ فاطمه غلوم محمد على واخواتها نورية ــ بدرية ــ زكية فوزية
٣٤ ــ مريم احمد بدوى
٣٥ ــ نوره رجا سالم العازمى

غرفة تجارة وصناعة الكويت

اعـــلان

الى جميع أعضاء غرفة تجارة وصناعة الكويت

يسر مجلس ادارة غرفة تجارة وصناعة الكــويت دعوة جميع اعضاء الغرفة المسددين اشتركاتهم عن عام ١٩٧٦ لحضور اجتماع الجمعية العامة الخامسة عشرة للغرفة والذى سيعقد فى قاعة الاجتماعات بمبنى الغرفة ــ شارع علي السالم ، وذلك فى تمام الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الموافق ٢٦ يوليو (تموز) ١٩٧٦ •

ويتضمن جدول أعمال الاجتماع البنود التالية :

أولا : المصادقة على الميزانية العامة للغرفة كما هي فى ١٩٧٥/١٢/٣١ •

ثانيا : خطاب السيد رئيس الغرفة والذى يتضمن ملخصا للتقرير السنوى لعام ١٩٧٥ •

ثالثا : بحث أية مواضيع يرغبالسادة أعضاء الغرفة طرحها للمناقشة • علما بأن نسخة من التقرير السنوى لاعمال الغرفة عن عام ١٩٧٥ ستصلهم بالبريد قبل العشرين من شهر يوليو القادم • وان كتب الدعوة الخاصة قد أرسلت بالبريد لكل أعضاء الغرفة يوم ٢٩ يونيو ١٩٧٦ •

ومجلس ادارة الغرفة اذ يأمل تلبيتكم هذه الدعوة ، يود تذكيركم بأنه لا يوجد نصــاب محدد لانعقاد الجمعية العامة للغرفة وبالتالي سيتم انعقادها بمن يحضر دون تأجيل أو انتظار ، وان الدعوة شخصية الاعضاء الغرفة الكويتيين ، وللشركاء أو أعضاء مجلس الادارة الكويتيين فى شركات الاموال •

رئيس غرفة تجارة وصناعة الكويت

رئاسة الحرس الوطني

اعلان بيع بالمزاد العلني

تعلن رئاسة الحرس الوطني انه في يوم السبت الموافق ١١ شعبان ١٣٩٦ الموافق ٧ أغسطس ١٩٧٦ م والايام الثلاثة التالية له اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وحتى الساعة الثانية عشر ظهرا ستباع بالمزاد العلني بمعسكر الحرس الوطني بالجيوان أصناف مستهلكةوقطع غيار سياراتمستعملة موضحة بكشوف معلنة برئاسة الحرس الوطنيوبركنالادارة واللوازم بالمعسكر •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ومن يرغب معاينة الاصناف المذكورة أو الاطلاع على أية تفصيلات اخرى يمكنه الاتصال بركن الادارة واللوازم بمعسكر الحرس الوطني بالجيوان يومى ٤ ، ٥ أغسطس ١٩٧٦ أثناء الدوام الرسمي •

مدير الهيئة الادارية

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزارى رقم (٣٩) بشأن تقوية روابط التعاون بين دولة الكويت ودولة البحرين الشقيق

وزير التجارة والصناعة .

بعد الاطلاع على اتفاق التعاون الاقتصادى بين حكومة دولة البحرين ودولة الكويت الموقع في ١٩/٦/١٩٧٣ ، والذى تم تبادل وثائق التصديق عليه فى ١١/١٠/١٩٧٣ .

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٥ ، الذى نشر بالجريدة الرسمية « الكويت اليوم » في عددها رقم ١٠٣٩ السنة الحادية والعشرين الصادر يوم الاحد الموافق ١٣ يوليو ١٩٧٥ والخاص بمعاملة رعايا المملكة العربية السعودية ودولتي البحرين والامارات العربية المتحدة معاملة الكويتيين وذلك فيما يتعلق بالتجارة والصناعة وتأسيس الشركات التجارية والاشتراك فيها وممارسة المهن والاعمال الحرة وتملك العقارات وذلك بشرط المعاملة بالمثل ،

واستنادا لمحاضر اجتماع لجان التنسيق المشتركة المنبثقة عن اتفاق التعاون المذكور .

وتجسيدا للروابط الاخوية وروح التعاون بين البلدين.

تقرر

مادة أولى

الموافقة على مزاولة المهن الحرة التى تكون مملوكة بالكامل لابناء دولة البحرين مثل الطب والمحاماة والهندسة وغيرها .

مادة ثانية

استثناء رجال الاعمال البحرانيين الذين يعملون منذ امد طويل فى الكويت من شرط وجود الكفيل الكويتي وذلك فى قانون الوكالات التجارية .

مادة ثالثة

زيادة عدد المقاعد الخاصة بابناء دولة البحرين فى مراكز الدراسات المصرفية بحيث تصبح اربعة بدلا من اثنين .

مادة رابعة

على السيد وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير التجارة والصناعة

اعلان

تعلن وزارة التجارة والصناعة انه بناء على توصيات لجنة تنسيق البحوث الاجتماعية والجنائية حول صالات الالعاب الالكترونية ،وقرار مجلس الوزراء بجلسته(٢٢/٧٦) المنعقدة بتاريخ ٣٠/٥/٧٦ .

واستنادا الى الفقرة (ب) من المادة (١٣) من شروط الترخيص .

قررنا الآتي : ــ

١ ــ منح جميع اصحاب صالات الالعاب الالكترونية مهلة مدتها ثلاثة شهور اعتبارا من تاريخ ٤ رجب ١٣٩٦ هـ الموافق ١/٧/١٩٧٦ م .

٢ ــ سحب جميع تراخيص صالات الالعاب الالكترونية الصادرة من هذه الوزارة واغلاق جميع الصالات التابعة لها اداريا بعد انتهاء فترة المهلة المذكورة .

٣ ــ الوزارة على استعداد لتغيير نوع العمل لهذه التراخيص الى اى عمل آخر حسب الانظمة المتبعة .

وكيل وزارة التجارة والصناعة

اعلان

تقدم السادة سعود طلب المحيسن ، سعود عبد الله علي المالك (كويتيان) اصحاب شركة المحيسن والمالك للتجارة (شركة ذات مسئولية محدودة) بطلب الى ادارة الشركات والتأمين والاوراق المالية بهذه الوزارة لفسخ عقد الشركة .

يرجى ممن له اعتراض على ذلك مراجعة الادارة المذكورة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

وكيل وزارة التجارة والصناعة

وزارة الشئون الاجتماعية والعمل

قرار وزارى رقم (٥١/٧٦) بشأن منح بدل أعمال شاقة لبعض فئات العمال بوزارة الداخلية

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٠ فى شأن العمل فى القطاع الحكومى والقوانين المعدله له .

وعلى القرار رقم ٧ الصادر بتاريخ ٣/١١/١٩٦٥ بشأن بدل العمل الشاق وبناء على موافقة وزارة المالية .

قــرر

أولا : يمنح العمال اليوميون العاملون فى الهوائيات بأدارة اللاسلكى والنجدة بوزارة الداخلية والخاضعون لاحكام قانون العمل فى القطاع الحكومى بدل اعمال شاقه بنسبة ١٥٪ من بداية مربوط الدرجات التى يشغلونها .

ثانيا ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل بالنيابه

وزارة المواصلات

قرار وزارى رقم ٧٦/٥٠

بعد الاطلاع على الامر الاميرى المعمول به اعتبارا من ١٥ مايو ١٩٥١ بنظام الرسوم الجمركية المعدل بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٦١ •

وبعد الاطلاع على المادة ٩٣ من قانون الموانيء العام الصادر بالمرسوم الاميرى رقم ٧ لسنة ١٩٥٩ •

واستنادا الى قرارات مجلس الوزراء بشأن الحماية الجمركية للصناعات المحلية •

قرر

مادة (١) :

يعمل بتعرفة الرسوم والاجور المرافقة اعتبارا من ٥ شعبان ١٣٩٦هـ الموافق الاول من اغسطس ١٩٧٦م •

مادة (٢) :

تلغى لائحة الرسوم والاجور الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٦٩/٣ فى ١٩٦٩/٩/١ ، وكافة القرارات الاخرى المتعلقة بهذا الشأن •

مادة (٣) :

على كافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وينشر فى الجريدة الرسميه •

وزير المواصلات

الفصل الاول
التعريفة الجمركية

١ ــ تستوفي الضريبة الجمركية على البضائع والمواد والسلع المستوردة للكويت بنسبة اربعة بالمئة (٤٪) •

٢ ــ تحتسب الضريبة الجمركية على أساس قيمة البضاعة من مصدرها مضافا الى ذلك أجور شحنها للكويت •

٣ ــ تخضع المنتجات والمواد المدرجة في الفصل الثالث من هذه الجداول لضريبة جمركية أعلى من النسبة المقررة في البند (١) أعلاه تنفيذا لقرارات الحماية الجمركية للمواد والمنتجات المحلية المماثلة وتستوفي عنها النسبة المبينة بجانب كل منها •

٤ ــ للسلطات الجمركية الحق في اعادة تثمين أية بضاعة اذا وجدت ان قيمتها المعلنة أو أجور شحنها غير مقنعة •

٥ ــ تخضع البضائع المعاد تصديرها لضريبة جمركية قدرها ٤٪ من قيمتها اذا كانت قد ادخلت الى البلاد معفاة من تلك الضريبة في الاصل •

٦ ــ تعامل السلع والمواد المدرجة في جداول ملحقة باتفاقيات ثنائية بين كل من دولة الكويت ودول أخرى وفقا لاحكام كل اتفاقية من حيث التخفيضات الجمركية •

ولا تسرى تلك التخفيضات على المواد والمصنوعات التي لها مثيل في المنتجات المحلية المتمتعة بالحماية •

الفصل الثاني
البضائع والمواد المعفاة من الرسوم الجمركية

١ ــ السفن والمراكب التي تسجل تحت العلم الكويتي للاغراض التجارية •

٢ ــ سبائك الذهب والفضة •

٣ ــ كافة أنواع المواد الغذائية طازجة أو محفوظة أو مصنعة معلبة وغير معلبة وتشمل الاطعمة والاشربة والمواد اللازمة لتحضيرها •

٤ ــ الكتب المطبوعة والمجلات والجرائد وما شابهها مما لا يعتبر قرطاسية •

٥ ــ الافلام السينمائية المظهرة والجاهزة للعرض •

٦ ــ الاعلانات ومواد الدعاية التي تحمل اسم المعلن على الا تكون للبيع •

٧ ــ الامتعة واللوازم الشخصية الخاصة بالمسافرين سواء وردت مصحوبة معهم أم لا شريطة الا تكون ذات صفة تجارية •

٨ ــ المواشي والطيور الداجنة الحية (ما عدا طيور الزينة والدجاج الحي) •

٩ ــ نماذج البضائع والمواد الخاصة بالعرض والتي ليست للبيع •

١٠ ــ الجص واحجار الموزاييك الغير مصنعة •

١١ ــ البضائع العائدة لبلدان أخرى والمفرغة من وسائل النقل بالخطأ •

١٢ ــ كافة الاعلاف الحيوانية المستوردة للمواشي والدواجن •

الفصل الثالث
المنتجات الخاضعة لضريبة جمركية اعلى حماية للصناعة المحلية

	نسبة الضريبة
١ ــ البلاط الاسمنتي العادى والمطعم بالموزاييك •	١٥٪
٢ ــ الرخام بانواعه باستثناء الكتل الخام •	١٠٪
٣ ــ الابواب الخشبية •	١٥٪
٤ ــ اللباد القارى (البيتوميني) الصامد للرطوبة •	١٠٪

	نسبة الضريبة
سكب المعـادن	
١ ـ أ ـ وصلات انابيب تصريف المياه والمجارى المنزلية من حديد الزهر •	١٥٪
ب ـ وصلات انابيب الاسبست من حديد الزهر •	١٥٪
جـ ـ الاغطية والاطر من حديد الزهر بانواعها لغرف التفتيش والتصريف والمجارى والمنافذ اليدوية •	١٥٪
د ـ انابيب حديد الزهر قطر ٥٠ ملم الى ١٥٠ ملم وبطول حتى ٣ متر •	١٥٪
٢ ـ منتجات الالومنيوم	
أ ـ النوافذ من الالومنيوم • ب ـ الابواب من الالومنيوم • جـ ـ الواجهات من الالومنيوم • د ـ الحواجز الداخلية الفاصلة من الالومنيوم •	وحدات تامة الصنع أو التجهيز بغرض تجميعها أو تركيبها • ١٥٪
٣ ـ منتجات البلاستيك	
أ ـ الاسفنج الصناعي •	١٥٪
ب ـ الفرشات من الاسفنج الصناعي •	١٥٪
جـ ـ الوسائد من الاسفنج الصناعي •	١٥٪
د ـ الاواني المنزلية المصنوعة من الميلامين •	١٥٪
هـ ـ القناني ـ اكواب التعبئة ـ صنافيق تعبئة المياه الغازية ـ طفايات السجاير	١٥٪
٤ ـ منتجات الايروسول	
أ ـ مبيدات الحشرات •	١٥٪
ب ـ منظفات الاثاث •	١٥٪
جـ ـ منظفات الزجاج •	١٥٪
د ـ ملطفات الجو •	١٥٪
د ـ الاصبـاغ ،	
أ ـ الاصباغ الصناعية المقاومة للتآكل •	١٥٪
ب ـ الاصباغ الصناعية المستخدمة في الانشاءات الحديدية •	١٥٪
جـ ـ الاصباغ البحرية مهما تعدد أنواعها •	١٥٪
د ـ الاصباغ الصناعية مهما تعددت أنواعها •	١٥٪
هـ ـ اصباغ السيارات •	١٥٪
٦ ـ الاثاث المعدني ،	
أ ـ المكاتب المعدنية •	١٥٪
ب ـ الخزانات المعدنية لجميع الاستعمالات •	١٥٪
جـ ـ الزوايا والارفف لانتاج ارفق التخزين •	١٥٪
٧ ـ الاثاث المنزلي الخشبي ،	
أ ـ غرف النوم والاستقبال والطعام المنزلية الخشبية •	١٥٪
ب ـ خزانات المطبخ والارفق الخشبية •	١٥٪
جـ ـ مكاتب وخزانات وكراسي خشبية •	١٥٪
د ـ مكتبات خشبية •	١٥٪
٨ ـ مواد غذائيـة ،	
المعكرونة والشعيرية ، بسكويت قاسي •	١٥٪
٩ ـ مواد تعبئة وتغليف ،	
أ ـ اكياس كرافت مطبوع وغير مطبوع •	١٥٪
ب ـ اكياس ورق ابيض مطبوع وغير مطبوع •	١٥٪
جـ ـ اكياس نايلون مطبوع وغير مطبوع •	١٥٪
د ـ شنط ورق أبيض مطبوع وغير مطبوع •	١٥٪
هـ ـ رولات ورق مطبوع وغير مطبوع •	١٥٪
١٠ ـ الليف المعدني •	١٠٪
١١ ـ بطاريات الرصاص الحمضية المستعملة في السيارات لشروع الحركة مهما كانت سعتها بالامبيرات ـ ساعة أو تعدد الواحها :	١٥٪
بطاريات ٦ فولت •	
بطاريات ١٢ فولت •	
١٢ ـ حفاضات الاطفال • مهما اختلف حجم عبوة الكيس الواحد منها وتكون كل حفاضة بطول يتناسب مع	١٥٪

غرض الاستخدام مع استيفاء الاشتراطات الصحية المقررة •

١٣ ــ المنظفات الكيماوية والشامبو السائل ومزيل رائحة العرق ،

أ ــ صابون سائل لتنظيف الاواني المنزلية • ١٥٪

ب ــ منظف سائل للسجاد • ١٥٪

جـ ــ منظف سائل للاغراض العامة • ١٥٪

د ــ شامبو سائل للشعر • ١٥٪

هـ ــ مزيل لرائحة العرق من نوع الايروسول • ١٥٪

الفصل الرابع
البضائع المقيدة

١ ــ المصوغات والاحجار الكريمة والالات والمعدات والموازين التي يستخدمها الصاغة •

٢ ــ بنادق الصيد الهوائية ــ ام صجمه ــ •

٣ ــ اجهزة معدات الاشعاع والمواد المشعة •

٤ ــ المبيدات الحشرية وسموم القوارض •

الفصل الخامس
البضائع الممنوع استيرادها ودخولها للبلاد

١ ــ كافة انابيب الاسبست •

٢ ــ الدقيق والحنطة •

٣ ــ انابيب الصلب السوداء الملحومة قياس ٦ الى ٤٨ بوصة قطر خارجي المغلفة أو غير المغلفة •

٤ ــ السيارات المستعملة ، لوريات ، نسافات التي تسير بغير البنزين •

٥ ــ غاز الاكسجين الصناعي والطبي •

٦ ــ الدجاج الحي •

٧ ــ نبات الخشخاش وبذوره ورؤوسه •

٨ ــ محلول الفانيليا الكحولي •

٩ ــ مواد الالعاب النارية ــ البنادق الهوائية ــ •

١٠ ــ المشروبات الكحولية ــ عدا ما هو وارد للبعثات الدبلوماسية والهيئات المتمتعة بالحصانة •

١١ ــ الاسلحة النارية والذخائر ماعدا ما تأذن به السلطة المختصة •

١٢ ــ الاسبيرتو المخلولة ــ كحول المنيل ما عدا ما تأذن به السلطة المختصة •

١٣ ــ المطبوعات والمؤلفات المنافية للاخلاق أو الداعية للثورة والعصيان •

١٤ ــ الدراهم والاوزان والمقاييس والطوابع المزيفة والباطلة •

الفصل السادس
تعليمات الترانزيت

مع مراعاة احكام الاتفاقية العربية لتسهيل التبادل التجارى العربي وتنظيم تجارة الترانزيت المعقودة في نطاق جامعة الدول العربية وكذلك الاتفاقيات الثنائية المعقودة مع البلدان الاخرى ، المبينة بالجدول رقم ١ الملحق بهذه التعرفة •

تعتبر القواعد الاتية المعمول بها حاليا تعليمات مؤقتة للترانزيت :

١ ــ يعتبر نقلا بالترانزيت عبر الاراضي أو المياه الكويتية كل ما يبدأ نقله وينتهي خارج حدود الكويت البرية والبحرية •

٢ ــ يعتبر كذلك نقلا بالترانزيت ، نقل السيارات الجديدة على عجلاتها ونقل المواشي والحيوانات الحية على اقدامها أو محملة بوسيلة نقل ما •

٣ ــ اذا كانت البضائع المارة ترانزيت منقولة على وسائل مصدرة لبلد المقصد لغرض التصريف التجارى اعتبرت تلك الوسائل جزءا من البضائع المارة •

٤ ــ يجب تكون البضائع العابرة ــ ترانزيت ــ مصحوبة بمستندات رسمية تبين قيمتها ، نوعيتها ، كميتها ووزنها ، منشأها ومصدرها ، جهة المقصد •

٥ ــ أ ــ تستوفي بدلات الترانزيت بنسبة اثنان بالالف عن البضائع العابرة لاى من البلدان المتعاقدة مع دولة الكويت ضمن اتفاقية تسهيل التبادل التجارى العربي وتنظيم تجارة الترانزيت •

ب ــ تستوفي بدلات الترانزيت بنسبة لا تتجاوز ٤ أربعة بالالف عن البضائع العابرة للبدان الاخرى •

جـ ــ لا تشمل البدلات المذكورة في الفقرتين أ و ب ما يستحق من رسوم أو أجور او نفقات أخرى عن البضائع العابرة أن وجدت ، وتستوفي مثل هذه الرسوم والاجور وفقا للتعرفة المبينة في لائحة الرسوم والاجور الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٦٩/٣ بتاريخ ١٩٦٩/٩/١ •

٦ ــ لا يجوز نقل البضائع اثناء عبورها من وسيلة نقل الى أخرى مهما كانت المبررات أو الاسباب الا باذن مسبق من السلطات الجمركية اذا وجدت ان الاسباب الداعية الى ذلك مقنعة •

٧ ــ لا يجوز عبور وخروج البضائع المارة بطريق الترانزيت والوسائل الناقلة لها الا من نقاط الحدود الجمركية والمسالك الشرعية المحددة في هذا القرار •

٨ ــ أ ــ لا يمسح بتاتا بعبور البضائع المحظورة أو المقاطعة أو المقيدة بموجب قوانين وانظمة نافذة •

ب ــ كما لا يسمح بعبور الاسلحة والمتفجرات والمواد الاستراتيجية الا بموافقة مسبقة من السلطات الجمركية وأية سلطات رسمية أخرى مختصة في البلاد •

جـ ــ ان ادخال اى من البضائع والمواد المشار اليهـا في الفقرتين أ و ب بدون اذن مسبق أو محاولة ادخالها خلسة يعتبر تهريبا واخلالا بالقوانين والانظمة السارية بشأنها مما يتوجب معه مصادرة تلك البضائع أو تغريم صاحبها أو ناقلها •

٩ ــ يجوز بعد موافقة السلطات الجمركية تخزين البضائع العابرة في مخازن خاصة بمستورديها لمدة لا تتجاوز الثلاثة أشهر وتختم تلك المخازن بالرصاص الجمركي ولا تفتح الا من قبل السلطات الجمركية •

ويحق للسلطات الجمركية ان تحدد في موافقتها منطقة ايداع البضاعة والاحتفاظ بضمانات مادية أو مصرفية فترة بقاء البضاعة في البلاد •

١٠ ــ يعفى من بدلات الترانزيت وشهادات اثبات الوصول لجهة المقصد كل مما يلي :

أ ــ الامتعة الشخصية الخاصة بالمسافرين العابرين •

ب ــ سيارات الركاب الخصوصية •

جـ ــ الوسائل الناقلة للبضائع العابرة •

د ــ الاجهزة العلمية والادوات الخاصة بمكافحة الجراد أو الاوبئة او الافات الزراعية سواء كانت عائدة لهيئات دولية أو أقليمية أو مؤسسات خيرية •

هـ ــ المعونات العينية لمنكوبي الكوارث الطبيعيـة أو للمشردين واللاجئين •

و ــ الاجهزة والادوات الخاصـة بالارصاد الجويـة أو الاختبارات الجيولوجية أو البحرية مما يحمل صفة المنفعـة الدولية والاقليمية •

١١ ــ تؤخذ ضمانة مصرفية أو شخصية ــ ايهما تقررها السلطات الجمركية ــ عن البضاعة العابرة ويفرج عـن هـذه الضمانة حال تقديم اصحاب الشأن نسخة من منافيست البضاعة المارة ــ ترانزيت ــ موقعة من قبل المسؤول في آخر مركـز جمركي خرجت منه البضائع على الحدود •

١٢ ــ لا يجوز اجراء اى تعديل أو تغيير على البضائـع العابرة وهي مارة أو مودعة برسم الترانزيت سواء مـن حيث التغليف أو التعبئة أو الوزن أو النوعية •

١٣ ــ لا يجوز لوسائل النقل المارة ترانزيت ان تتعاطى اعمال النقل الداخلي لاى سبب من الاسباب •

١٤ ــ تقوم السلطات الجمركية بوضع اختام الرصاص على البضائع العابرة ولها اتخاذ أية تحفظات اخرى قد تراها ، كما يحق لها الكشف في أى وقت على تلك البضائع • ولا يجوز فك الاختام عنها مهما كانت الاسباب الا بعد موافقة السلطات الجمركية وبحضور الموظف المختص •

١٥ ــ ينبغي ان تكون جميع السيارات العابرة سواء بقيت لفترة ما في البلاد ام استمرت في سيرها نحو مركز الحدود الآخر للخروج ، ينبغي ان تكون مؤمنة تأمينا شاملا لكافة الاخطار لدى شركة تأمين معروفة ومعتمدة (أى المسموح لها باصدار بطاقة التأمين الخضراء أو تلك التي تتولى الاشراف على المكتب المسؤول عن مثل تلك البطاقات) •

١٦ ــ لا يجوز قدوم وسائل نقل اجنبيه فارغة لنقـل بضائع عابرة ترانزيت ما لم تحصل تلك الوسائل على أذن مسبق من السلطات الجمركية •

١٧ ــ يجب ان يكون الهيكل المخصص لاستيعاب البضائع العابرة في وسيلة النقل معدا بشكل لا يسمح بالعبث بالبضائع المنقولة بعد وضع الاختام الجمركية على الاغطية والحبال التي تحيط بالهيكل •

١٨ ــ أ ــ مسالك الترانزيت :

١ ــ شمالا : مركز العبور ــ مدينة الكويت ــ المطلاع ــ العبدلي ــ الحدود مع الجمهورية العراقية •

٢ ــ جنوبا : مركز العبور ــ مدينة الكويت ــ الادعمي ــ النويصيب ــ نقطة الحدود مع المملكة العربية السعودية •

٣ ــ غربا : مركز العبور ــ مدينة الكويت ــ الاطراف أو السالمي ــ نقطة الحدود مع المملكة العربية السعودية •

٤ ــ موانى الكويت : ميناء الشويخ ــ ميناء الدوحة ــ ميناء الشعيبه ــ ميناء الاحمدى وميناء عبد الله •

ب ــ المخالفـــات :

١ ــ كل من يخالف احكام اى فقرة مـن فقرات البنـد السادس يغرم اما بمصادرة البضاعة أو بدفع غرامة مالية تعادل عشرة بالمئة من قيمتها •

٢ ــ كل من يخالف احكام البنود ٧ ، ٨ ، ٩ يغرم بمصادرة الضمانة المدفوعة عن البضاعة أو بما يوازى خمسة بالمئة مـن قيمتها •

٣ ــ كل من يخالف حكم البنديا ١٢ و ١٤ يغرم بما يوازى ٢٪ من قيمة البضاعة العابرة •

الفصل السابع
نظام المخلصين الجمركيين

مادة ١ : يعتبر مخلصا جمركيا كل شخص طبيعي او معنوى يمتهن اعداد البيانات الجمركية وتوقيعها وتقديمها للجمـارك واتمام الاجراءات الخاصة بالتخليص على البضائع واستلامها لحساب الغير •

مادة ٢ : يقبل التصريح عن البضائع في ادارة الجمارك وفروعها واتمام الاجراءات الجمركية عليها سواء أكان ذلك للاستيراد او التصدير او للاوضاع الجمركية الاخرى من :ــ

١ ــ أصحاب العلاقة « مالكي البضاعة » .

٢ ــ مستخدمي أصحاب العلاقة المفوضين بالقيام بعمليات التخليص الجمركي « الخصوصيين » .

٣ ــ ممتهني التخليص الجمركي العموميين « سواء أكانت مكاتب أو شركات أو مؤسسات للتخليص الجمركي » .

٤ ــ ممتهني التخليص الجمركي العموميين المنفردين « المخلص الجمركي العمومي الفرد » .

مادة ٣ : يجب تقديم اذن التسليم والمستندات الخاصة بالبضائع من قبل الاشخاص السابق ذكرهم في المادة السابقة ويكونون مع أصحاب البضائع مسؤولين عما ورد في البيان الجمركي من معلومات وعن استلام البضاعة ولا تترتب على الجمارك أية مسؤولية من جراء ذلك .

مادة ٤ : لا يجوز لاى شخص طبيعي أو معنوى مزاولة مهنة التخليص الجمركى الا بعد الحصول على ترخيص بذلك من ادارة الجمارك بعد استيفاء الشروط التالية :ــ

أولا : الشروط العامة :

١ ــ الا يقل عمره عن احدى وعشرين عاما ميلادية وقت تقديم الطلب .

٢ ــ أن يجيد القراءة والكتابة باللغة العربية وملما باللغة الانجليزية .

٣ ــ أن يكون حسن السير والسلوك .

٤ ــ ان يكون مفوضا تفويضا رسميا من قبل صاحب العلاقة الذى يمثله .

ثانيا : يجب ان تتوافر فضلا عن الشروط السابقة ما يلي من الشروط قرين كل نوع من انواع المخلصين الآتيين .

أ ــ مستخدمي اصحاب العلاقة المفوضين بالقيام بعمليات التخليص الجمركي « الخصوصيين » ــ يجب تقديم تعهد رسمي من قبل صاحب العلاقة « البضاعة » الى ادارة الجمارك بتحمله جميع أعمال مستخدميه والتصرفات الناجمة عن مزاولتهم هذا العمل .

ب ــ ممتهني التخليص الجمركي العموميين « سواء أكانت مكاتب أو شركات أو مؤسسات للتخليص الجمركي » .

١ ــ أن يكون صاحب المكتب أو الشركة أو المؤسسة كويتي الجنسية ويحق له الاستعانة بمخلصين غير كويتيين تابعين له ويسأل عن جميع تصرفاتهم بمناسبة مزاولتهم هذا العمل مسؤولية كاملة .

٢ ــ تقديم صورة من السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة .

٣ ــ تقديم شهادة غرفة التجارة والصناعة .

٤ ــ ايداع كفالة نقدية أو مصرفية لدى ادارة الجمارك قيمتها ألف دينار عن منح الترخيص للمكتب ذاته وخمسمائة دينار عن كل مخلص تابع اليه .

جـ ــ ممتهني التخليص الجمركي العموميين المنفردين .

١ ــ أن يكون كويتي الجنسية ويستثنى من هذا الشرط المخلصين المنفردين العاملين قبل صدور هذا القرار .

٢ ــ ايداع كفالة نقدية أو مصرفية لدى ادارة الجمارك قيمتها ألف دينار .

مادة ٥ : يكون قبول طلبات الحصول على الترخيص بمزاولة مهنة التخليص الجمركي والبت فيها واصدار التراخيص أو سحبها وتوقيع الجزاءات المنصوص عليها في المادة الثالثة عشر من هذا القرار من لجنة تشكل برئاسة الوكيل المساعد لشؤون الجمارك الذي له تحديد واختيار اعضائها ويكون للجنة تحديد اعداد المخلصين المجازين منها لكل مكتب حسب نشاطه . كما يكون لها اضافة أي شروط أخرى لمنح الترخيص.

مادة ٦ : تصدر ادارة الجمارك تصريح مزاولة المهنة مقابل دينار واحد عن كل مخلص مجاز منها تبين فيه كافة البيانات المتعلقة بالمخلص مع تثبيت صورته الشمسية عليه مع صورة ثانية تحفظ بملفه بادارة الجمارك . ويكون التصريح لمدة سنة واحدة يجدد بعدها ما لم تكن هناك اسباب توجب عدم التجديد. ويعود تقدير هذه الاسباب لادارة الجمارك . وفي حالة فقدان التصريح أثناء مدة سريانه يصرف تصريح بدل فاقد عنه مقابل دينار واحد وتنتهي صلاحية هذا التصريح بانتهاء مدة التصريح المفقود .

مادة ٧ : يجب على المخلص ابراز التصريح لموظفي الجمارك مع تقديم كافة المستندات اللازمة متى طلب منه ذلك .

مادة ٨ : يجب على كل مخلص طبيعي أو معنوي الاحتفاظ بسجلات منتظمة تسجل بها كافة المعاملات الجمركية التي قام بالتخليص عليها وللادارة الحق بطلب هذه السجلات والاطلاع عليها فى أي وقت تراه . ويلزم ان تكون صفحات السجل مرقمة وموقع عليها فى الصفحتين الاولى والاخيرة من قبل ادارة الجمارك ويكون مسؤولا عن أي كشط أو حذف فى صفحات السجل ما لم تقتنع الادارة بتبريره .

مادة ٩ : يجب ان يتضمن السجل بصفة اساسية البيانات التالية :

أ ــ اسم صاحب البضاعة .

ب ــ نوع البضاعة وقيمتها .

جـ ــ رقم البيان الجمركي وتاريخه •

د ــ قيمة الرسوم المدفوعة وطريقة الدفع « شيك ــ نقدي » •

هـ ــ رقم ايصال دفع الرسوم وتاريخه •

و ــ الوسيلة الناقلة ورقم المنافيست الخاص بها •

مادة ١٠ : أ ــ في حالة استغناء مكاتب التخليص عن خدمات أحد مخلصيها يجب اخطار ادارة الجمارك بكتاب رسمي فور الاستغناء مرفقا به الترخيص لشطبه من عداد المخلصين التابعين للمكتب •

ب ــ يجوز للمخلص الانتقال من مكتب لاخر شريطة تبليغ ادارة الجمارك والمكتب الذي يعمل به بهذه الرغبة قبل شهر من تاريخ الانتقال •

جـ ــ لادارة الجمارك في الحالتين السابقتين الرجوع على المكتب خلال عام واحد بكافة التصرفات الصادرة عن المخلص اثناء عمله بالمكتب •

مادة ١١ : أ ــ يجب على كافة المخلصين الجمركيين العموميين ان يضعوا على البيان الجمركي الختم الدال على المكتب أو المخلص العمومي الفرد مع التوقيع عليه •

ب ــ يجب على المخلص الجمركي الخصوصى المفوض من قبل صاحب العلاقة وضع ختم الشركة أو التاجر على البيان الجمركي مع التوقيع عليه •

مادة ١٢ : يحظر على المخلص الجمركي اعارة اسمه أو توقيعه بأي حال من الاحوال • ويقصد باعارة الاسم أو التوقيع تقديم معاملة جمركية باسم أحد المخلصين مما يحمل على الاعتقاد بانه هو منظمها وملاحقها في حين ان منظم المعاملة الحقيقي شخص آخر •

مادة ١٣ : للجنة المنصوص عليها فى المادة الخامسة من هذا القرار توقيع الجزاءات التالية دون حاجة الى اتخاذ أية اجراءات قضائية •

١ ــ انذار المخلص أو المكتب التابع له •

٢ ــ سحب الترخيص لمدة ثلاثة أشهر •

٣ ــ مصادرة الضمان (التأمين) أو خصم جزء منه حسب تقدير الادارة للاضرار التي لحقتها من جراء المخالفة مع الزامه فى جميع الاحوال باستكمال الضمان المالي •

٤ ــ سحب الترخيص بصفة نهائية •

مادة ١٤ : يجوز بناء على موافقة الوكيل المساعد لشؤون الجمارك الاجازة لاحد ابناء المخلص المتوفي البالغين بمزاولة مهنة التخليص الجمركي • مع مراعاة الشروط العامة الواردة فى المادة الرابعة من هذا القرار •

مادة ١٥ : لا تسرى احكام هذا القرار على المستوردين والمصدرين الذين يقومون بانهاء معاملات بضائعهم بانفسهم بعد التحقق من هويتهم •

الفصل الثامن

اجور تفريغ البضائع فى الميناء

أجور التفريغ	فلس دينار
١ ــ البضائع والمواد المعبأة باكياس	٥٠٠ ١ للطن الواحد
٢ ــ البضائع والمواد المعبأة بكراتين وصناديق واقفاص وبالات وربطات وكافة الطرود المغلفة •	٠٠٠ ٤ للطن الواحد
٣ ــ الحديد المبروم	٠٠٠ ٢ للطن الواحد
٤ ــ الصفائح والجسور والزوايا الحديدية والمعدنية بكافة اشكالها •	٠٠٠ ٣ للطن الواحد
٥ ــ الانابيب الحديدية والمعدنية والخزفية وكافة انواع الانابيب الاخرى •	٠٠٠ ٣ للطن الواحد
٦ ــ الاوعية المعدنية والحديدية الجاهزة الصنع بكافة اشكالها وانواعها •	٠٠٠ ٤ للطن الواحد
٧ ــ المواد المعبأة في براميل بكافة اشكالها وانواعها •	٥٠٠ ٣ للطن الواحد
٨ ــ صناديق واقفاص والواح الزجاج •	٠٠٠ ٥ للطن الواحد
٩ ــ قطع الرخام •	٥٠٠ ٣ للطن الواحد
١٠ ــ الواح الفورمايكا والمعاكس والمقوى والاسبست •	٥٠٠ ٣ للطن الواحد
١١ ــ الاخشاب بكافة انواعها واشكالها مما لم يرد ذكره في البند رقم (١٠)•	٥٠٠ ٢ للطن الواحد
١٢ ــ السيارات والعربات المقطورة بكافة اشكالها واحجامها مجمعة وغير مجمعة •	٥٠٠ ٨ للطن الواحد
١٣ ــ أ ــ التراكتورات والرافعات والجرافات والحفارات والمداحل وفارشات الاسفلت والخلاطات المقطورة والمحمولة والمراجل وكافة القطع الآلية الثقيلة التي لا يزيد وزنها عن عشرة أطنان •	٠٠٠ ٧ للطن الواحد
ب ــ كل ما زاد وزنه عن عشرة أطنان من القطع المذكورة في الفقرة السابقة (أ) ولم يتجاوز العشرون طنا يستوفى عن كل طن زائد عن العشرة أطنان الاولى •	٠٠٠ ٢ للطن الواحد
جـ ــ يستوفى عن كل طن زائد عن العشرون طنا في الفقرتين (أ)و(ب)•	٠٠٠ ١ للطن الواحد

	فلس دينار
١٤ الاثــاث •	٥٠٠ للطن الواحد
١٥ ــ أ ــ الزوارق المغلفة وغير المغلفة التي تودع في مناطق التخزين •	٦٠٠ للطن الواحد
ب ــ الزوارق والجــرارات والدوب وكافة الوسائل البحرية التي يجرى تفريغها من الباخرة الى البحر رأسا ولا يزيد وزنها عن عشرة أطنان •	٤٠٠ للطن الواحد
جـ ــ يستوفى عن كل طن يزيد عــن العشرة اطنان بالنسبة للقطع الموصوفة فى الفقرة السابقة (ب) •	١٠٠٠ للطن الواحد
١٦ ــ المواد الخطرة	٧٠٠ للطن الواحد

١٧ ــ أ ــ تخفض اجور التفريغ بنسبة ٤٠٪ عن كافة الحمولات التي يزيد وزنها عن خمسة أطنان والتي يستلمهــا اصحابها من جانب الباخرة على الارصفة مباشرة بواسطة وسائل النقل الخاصة بهم •

ب ــ تخفض اجور التفريــغ بنسبة ٦٠٪ للمستوردين اللذين يقومون باستلام بضائعهم مباشرة من البواخر الراسية فى المرفأ الخارجي او على مراسى العوامات بواسطة وسائلهم البحرية الخاصة •

جـ ــ يعفى المستوردون المشار اليهم فى الفقرة السابقة (ب) من أجور التفريغ كليا اذا أكملوا استلام بضائعهم مــن الدوب الناقلة بواسطة عمالهم ورافعاتهم وسياراتهم الخاصــة مباشرة •

د ــ ترد للمستورد نسبة ١٥٪ من اجور التفريغ المدفوعة عن بضاعته اذا قام بسحبها من المستودعات خلال سبعة أيام مــن بعد انتهاء تفريغ الباخرة الناقلة •

هـ ــ ترد للمستورد نسبة ١٥٪ من اجور التفريغ المدفوعة عن بضاعته اذا قام بسحبها من الساحات التخزينية خلال عشرة ايام من تاريخ انتهاء تفريغ الباخرة الناقلة •

و ــ تسرى نسب الاسترجاع المبينة في الفقرتين (د) و(هـ) على الارساليات التي يبلغ وزنها خمسة اطنان أو اكثر •

ز ــ تحتسب العطل الاسبوعية ضمن الايام المحددة لسحب البضائع في الفقرتين (د) و (هـ) ولا تمنح أية أيام اضافيــة لنقل تلك البضائع مهما بلغت كميتها •

ح ــ تخفض اجور التفريغ بنسبة ٢٠٪ للبضائــع التي تودع في مخازن الوزارة وتكون على قواعد PALLETS •

الفصــل التاســع
اجــور الارضيــة

أجور الارضية عن البضائع الواردة بحرا :

١ ــ تستحق الارضية على كافة أنواع البضائع التي لم تسحب من مرافق الميناء بعد انتهاء المهلة المسموح بها والاتي بيانها :

أ ــ يسمح ببقاء البضائــع فى المستودعات والساحــات المسقوفة لمدة عشرة أيام من بعد انتهاء تفريغ حمولــة الباخرة الناقلة •

ب ــ يسمح ببقاء البضائع فى الساحات المكشوفة لمدة عشرون يوما من بعد انتهاء تفريغ حمولة الباخرة الناقلة •

جـ ــ لا تدخل أيام الجمع والاعياد الرسمية فى حساب الايام المسموح بها في الفقرتين السابقتين أ ، ب •

٢ ــ تستوفى الارضية بعد انتهاء المهلة المسموح للبضائع المودعة في المستودعات والساحات المسقوفة وفقا للتعرفة الاتية :

أ ــ ٢٥٠ فلسا لكل طن وزني عن كل يوم من الايام العشرة الاولى التي تعقب المهلة المسموح بها •

ب ــ ٣٥٠ فلسا لكل طن وزني عن كل يوم من الايام التي تلي العشرة أيام المذكورة في الفقرة (أ) •

جـ ــ ٥٠٠ فلسا لكل طن وزني عن كل يوم من الايام التي تلي العشرون يوما السابق ذكرها في الفقرتين (أ) و (ب) •

٣ ــ تستوفى الارضية بعد انتهاء المهلة المسموح بهــا للبضائع المودعة في الساحات الخارجية وفقا للاتي :

أ ــ السيارات والعربات والمعدات الآلية :

٤٥٠ فلسا للطن الوزني عن كل يوم من الايام الخمسة عشر الاولى من بدء استحقاق الارضية •

٩٠٠ فلسا للطن الوزني عن كل يوم من الايام الخمسة عشر الثانية من بدء استحقاق الارضية •

١٢٥٠ فلسا للطن الوزني عن كل يوم من الايام التي تلي الثلاثون يوما السابقة •

ب ــ كافة البضائع المختلفة الاخرى :

٢٠٠ فلسا للطن الوزني عن كل يوم من الايام الخمسة عشر الاولى من بدء استحقاق الارضية •

٤٠٠ فلسا للطن الوزني عن كل يوم من الايام الخمسة عشر الثانية من بدء استحقاق الارضية •

٦٠٠ فلسا للطن الوزني عن كل يوم من الايام التي تلي الثلاثون يوما السابقة •

البضائع الواردة برا وجوا :

١ ــ أ ــ تمنح البضائع المودعة داخل المخازن المسقوفة مهلة قدرها سبعة أيام ابتداء من تاريخ الايداع •

ب ــ تمنح للبضائع المودعة فى الساحات المكشوفة مهلة عشرة ايام ابتداء من تاريخ الايداع •

جـ ــ لا تدخل أيام الجمع والاعياد الرسمية فى حساب المهلة المعفاة •

٢ ــ أ ــ تستوفى اجور الارضية عن البضائع المودعة داخل المخازن بعد انتهاء المهلة المعفاة بموجب التعرفة الاتية :

١ ــ ٤٫٠٠ فلس لكل طن وزني فى اليوم الواحد خلال السبعة أيام الاولى التي تلي المهلة المعفاة •

٢ ــ ٦٠٠ فلس لكل طن وزني في اليوم الواحد خلال السبعة ايام الثانية التي تلي المهلة المعفاة •

٣ ــ ٨٠٠ فلس لكل طن وزني في اليوم الواحد من بعد مرور الاربعة عشر يوما التي تلي المهلة المعفاة •

٣ ــ تستوفى اجور الارضية عن البضائع المودعة فى الساحات المكشوفة وفقا للاتي :

السيارات والعربات والمعدات الالية :

فلس	دينار	
١ ــ ٧٠٠	ــ	للطن الوزني في اليوم الواحد خلال الايام العشر الاولى التي تلي المهلة المعفاة •
٢ ــ ٢٠٠	١	للطن الوزني فى اليوم الواحد خلال الايام العشر الثانية التي تلي المهلة المعفاة
٣ ــ ٥٠٠	١	للطن الوزني عن كل يوم من الايام التي تلي العشرون يوما السابق ذكرها •

كافة انواع البضائع الاخرى :

فلس	دينار	
١ ــ ٢٥٠	ــ	للطن الوزني عن كل يوم من الايام العشرة الاولى التي تلي المهلة المعفاة •
٢ ــ ٥٥٠	ــ	للطن الوزني عن كل يوم من الايام العشرة الثانية التي تلي المهلة المعفاة •
٣ ــ ٩٠٠	ــ	للطن الوزني عن كل يوم من الايام التي تلي العشرون يوما السابق ذكرها •

٤ ــ تستوفى اجور ارضية مقطوعة قدرها خمسون فلسا فى اليوم الواحد عن كل طرد لا يزيد وزنه عن ٣٠ كيلو غراما من بعد انتهاء مهلة السبعة أيام المعفاة للبضائع المودعة داخل المخازن •

٥ ــ تستوفى اجور ارضية عن البضائع التي تبقى محملة فى السيارات الناقلة حسب وزنها المدون فى المنافيست وبموجب التعرفة المحددة للبضائع المختلفة التي تودع فى الساحات الخارجية مخصوما من تلك الاجور نسبة ١٠٪ •

٦ ــ تعفى المعاملات الجمركية من اجور الارضية اذا كانت تلك الاجور لا تتجاوز ٥٠٠ فلسا •

الفصل العاشر

اجور الحاويات

CONTAINERS

الحاويات ــ اجور التفريغ :

١ ــ تستوفى أجور التفريغ عن البضائع التي تفرغ من الحاويات وتودع في مرافق التخزين الخاصة بالميناء كما لو أنها أفرغت من الباخرة بالسيارات مثل البضائع الاخرى •

٢ ــ تخفض أجور التفريغ بنسبة ٤٠٪ لمن يستلم بضاعته المنقولة بالحاويات مباشرة من جانب الميناء ضمن حاوياتها •

٤ ــ تطبق تعرفة اجور التفريغ المبينة بالفقرة (٢) من الفصل الثامن على الحالات الثلاث السابقة •

اجور الارضية للحاويات الفارغة :

تستوفى اجور الارضية المبينة ادناه عن الحاويات الفارغة :

أ ــ تعفى كافة الحاويات من اجور الارضية عن العشرة أيام الاولى من تاريخ تفريغها •

ب ــ تستوفى اجور أرضية قدرها خمسة دنانير يوميا عن العشرة ايام الثانية عن كل حاوية يبلغ طولها عشرين قدما أو اقل •

جـ ــ تستوفى اجور ارضية قدرها سبعة دنانير يوميا عن العشرة ايام الثانية عن كل حاوية يزيد طولها عشرين قدما •

د ــ على وكيل الباخرة الناقلة نقل الحاويات بعد انتهاء المهلة المبينة اعلاه ــ أي عشرين يوما ــ الى مناطق استيداع خاصة به فاذا تخلف عن ذلك تتضاعف اجور الارضية اليومية المبينة في الفقرتين ب و جـ •

الفصل الحادى عشر

تحميل البضائع العائدة لبلدان أجنبية من سفينة لاخرى

١ ــ يشترط لاتمام عملية النقل صدور اذن من ادارة الجمارك يحدد اسم الناقلتين وكمية البضائع المنوى نقلها وتاريخ ذلك وأية شروط اخرى خاصة بذلك •

٢ ــ تتم عملية نقل البضاعة تحت اشراف خفر الجمارك والموانيء •

٣ ــ اذا كانت السفينتان المنوى نقل البضائع منهما

متواجدتان فى الميناء ، يجوز نقل البضائع من احداهما للاخرى مباشرة على أن تتم العملية في المرفأ الخارجي •

٤ ــ فى حالة عدم وجود السفينة التي ستنقل اليها البضاعة من السفينة الاخرى فان تلك البضاعة تخضع للترتيبات التالية :

أ ــ اذا زادت كميتها عن عشرة أطنان فانه لا يجوز تفريغها على الارصفة بل فى المرفأ الخارجي فى دوبة أو زورق خاص يهيئه وكيل الباخرة وتبقى تحت اشراف خفر الجمارك لحين تحميلها •

ب ــ اذا كانت كمية البضاعة أقل من عشرة أطنان فانه يجوز تفريغها على الارصفة أو المراسي ونقلها تحت اشراف الخفر الى مستودع خاص بالوكيل يختم بالرصاص الى حين وصول وسيله تحميل البضاعة •

٥ ــ فى حالة اجراء العمليات الآنفة الذكر تستوفي الاجور الآتية :

أ ــ الاجور المقررة فى جدول الرسوم والاجور اذا سمح بتفريغ البضاعة على الرصيف سواء استعملت اجهزته أم لم تستعمل •

ب ــ ٢٥٠ فلسا عن كل طن من البضائع التي يجرى تفريغها وفقا للحالتين المبينتين فى البند ٣ والفقرة (أ) من البند ٤ •

جـ ــ ٥٠٠ فلسا عن كل طن من البضائع التي يجرى تفريغها وفقا للحالة (ب) من البند ٤ •

٦ ــ لا يجوز اجراء عمليات نقل البضائع فى غير أوقات الدوام الرسمي للميناء الا باذن مسبق •

تحويل البضائع من سيارة لاخرى :

يستوفي مبلغ خمسة دنانير عن كل عملية تحويل بضائع من سيارة لاخرى ما دامت البضاعة ما زالت خاضعة للرقابة أو الاشراف الجمركي •

الفصل الثاني عشر

رسوم البواخر

رسوم الميناء عن البواخر :

١ ــ كل باخرة تدخل حدود ميناء الشويخ تدفع رسما قدره (٥٠) فلسا عن كل طن من وزنها الصافي المسجل عن كل مرة تدخل فيها الميناء وتعفى من هذا الرسم الحالات التالية :

أ ــ السفن الكويتية التي يقل وزنها الاجمالي المسجل عن ٤٠٠ طن •

ب ــ السفن الاجنبية التي يقل وزنها الاجمالي المسجل عن ٢٥ طن •

جـ ــ السفن التي تعود الى المرفأ الخارجي في الميناء بعد زيارة موانيء كويتية أخرى خلال الرحلة نفسها •

د ــ السفن التي تلجأ الى الميناء بسبب ظروف قاهرة من مثل رداءة الاحوال الجوية ، الخلل أو العطب ، وجود حالات مرض أو شغب أو عصيان على ظهرها •• الخ شريطة الا تزيد مدة بقائها على ٢٤ ساعة والا تقوم بأية أعمال تجارية •

هـ ــ السفن الحربية من أية جنسية كانت •

٢ ــ يستوفي نصف الرسم المقرر فى البند (١) من كل طن صافي مسجل لاية سفينة تعود الى الميناء لتفريغ حمولة متبقية عليها للكويت •

٣ ــ يؤخذ بشهادة الحمولة ذات الحد الاعلى فى حال وجود شهادتين صادرتين للسفينة •

رسوم الحمولة :

تدفع الباخرة عن كل مرة تدخل فيها ميناء الكويت رسم حمولة قدره (١٢٠) فلسا عن كل طن يجرى تحميله أو تفريغة داخل حدود الميناء باستثناء الحالات التالية :

أ ــ تدفع البواخر المستأجرة التي تتكون حمولتها التي يجرى تحميلها أو تفريغها داخل حدود الميناء بما لا يقل عن ٩٠٪ من الاسمنت السائب (BULK) أو الحبوب أو السكر أو الزيت ٥٠ فلسا عن كل طن من تلك الحمولة السائبة ، أما الحمولة الاخرى فتدفع وفقا للرسم المقرر •

رسوم الانارة :

يستوفي عن كل سفينة تدخل ميناء الشويخ رسم انارة قدره عشرة فلوس من كل طن من وزنها الصافي المسجل ، وتعفى من هذا الرسم السفن التالية :

أ ــ السفن الكويتية التي يقل وزنها الاجمالي المسجل عن ٤٠٠ طن •

ب ــ السفن التى تعود الى الميناء بعد زيارة موانيء كويتية أخرى خلال نفس الرحلة •

جـ السفن الحربية من أية جنسية كانت •

أجور الارشاد :

١ ــ تستوفي عن كل سفينة تدخل الى الميناء أو تخرج منه أجور الارشاد التالية :

أ ــ

١ ــ ١٥ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ١ ــ ٥٠٠ طن

٢ ــ ٢٤ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ٥٠١ ــ ١٥٠٠ طن

٣ ــ ٣٤ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ١٥٠١ ــ ٣٠٠٠ طن

٤ ـ ٤٢ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ٣٠٠١ ـ ٦٠٠٠ طن

٥ ـ ٦٤ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ٦٠٠١ ـ ١٢٠٠٠ طن

٦ ـ ٧٦ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ١٢٠٠١ ـ ١٨٠٠٠ طن

٧ ـ ٨٤ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ١٨٠٠١ ـ ٢٤٠٠٠ طن

٨ ـ ٩٦ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ٢٤٠٠١ ـ ٣٠٠٠٠ طن

٩ ـ ١٢٠ دينار عن كل عملية للسفينة التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة من ٣٠٠٠١ ـ ٤٠٠٠٠ طن

ب ـ

١ كل سفينة تحتاج لخدمات مرشد وهي فى المرفأ الخارجي تدفع ٥٠٪ من فئات الاجور المبينة أعلاه شريطة الا يتعدى وقت استخدام المرشد فترة ٩٠ دقيقة زاد عن ذلك احتسب مبلغ عشرة دنانير اضافية عن كل ساعة أو جزء من الساعة .

٢ ـ يستوفي مبلغ عشرون دينارا عن كل سفينة يتم نقلها من مرسى لآخر مجاور له .

٣ ـ يستوفي اجرا قدره ٥٠٪ من التعرفة فى البند (١ ـ أ) فى حال تدوير أية سفينة من جانب الى جانبها الآخر على نفس المرسى الذى تشغله .

٤ ـ اذا نقلت اية سفينة من رصيف الى أى رصيف آخر فانها تدفع ٧٥٪ من بدل خدمات الارشاد المبينة فى (١ ـ أ) أعلاه .

٥ ـ اذا صعد المرشد الى أية باخرة باشعار من قبطانها ووجد انها ليست جاهزة للحركة أو للابحار فانها ستدفع ٥٠٪ من بدل خدمات الارشاد المبينة فى الفقرة (١ ـ أ) .

٦ ـ تدفع سفن الصيد أو السفن المسجلة في الكويت والتي تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ٤٠٠ طن والتي يقودها ربابنة حاصلين على شهادات ارشاد لميناء الكويت نصف الرسوم المذكورة أعلاه .

٤ ـ رسوم بقاء البواخر فى الموانى :

أ ـ تدفع كل سفينة تشغل مرسى من مراسى الميناء البدل المبين ادناه عن كل يوم أو جزء من اليوم الذى يبدأ احتسابه من منتصف الليل حتى منتصف الليل الذى يليه ، وتعتبر وحدة الطول لكل مرسى ١٨٦ مترا .

١ ـ يستوفى مبلغ ١٨ دينار عن كل سفينة لا يزيد طولها عن ٦٣ مترا .

٢ ـ يستوفى مبلغ ٢٧ دينار عن كل سفينة يزيد طولها عن ٩٣ مترا .

٣ ـ يستوفى مبلغ ٢٩ دينار عن كل سفينة لا يتجاوز طولها عن ١١٠ أمتار .

٤ ـ يستوفى مبلغ ٣٦ دينار عن كل سفينة يزيد طولها عن ١٤٠ مترا .

٥ ـ يستوفى مبلغ ٣٦ دينار عن كل سفينة لا يزيد طولها عن ١٥٦ مترا .

٦ ـ يستوفى مبلغ ٤٢ دينار عن كل سفينة يزيد طولها عن ١٨٠ مترا .

ب ـ كل سفينة تشغل احدى نهايات الارصفة سوف تدفع مبلغ تسعة دنانير عن كل يوم أو جزء من اليوم ما عدا نهايتي الرصيفين رقم ١٦و١٧ فان السفن التي تشغلهما سوف تدفع ١٨ دينار عن اليوم الواحد أو جزء منه .

جـ ـ كل سفينة ترسو بمحاذاة سفينة أخرى على الارصفة يستوفي عنها الرسم المقرر فى الفقرة (أ) ، وفقا لطولها .

د ـ تدفع كل سفينة ترسو بجانب الدولفينات مبلغ ٢٧ دينار عن اليوم أو أى جزء منه .

هـ ـ اذا انتقلت اية سفينة من مرسى لآخر فانها تدفع عن اليوم الذى تم فيه انتقالها الرسم الاعلى من الرصيفين .

و ـ اذا رسى أى مركب أو زورق فى حوض السفن الصغيرة أو فى حوض الصيانة فانه يدفع مبلغ أربعة دنانير ونصف عن اليوم الواحد أو أى جزء منه اذا لم يتجاوز طوله ٤٦ مترا ، أما اذا زاد طوله عن ذلك فيدفع ستة دنانير عن اليوم الواحد أو أى جزء منه .

ز ـ يدفع كل مركب يرسو فى حوض سفن الاسماك مبلغ ثلاثة دنانير عن كل يوم أو جزء من اليوم على الا يتجاوز طوله ٣٣ قدم .

ح ـ يدفع كل مركب يرسو مرتبطا بالعوامات فى المرفأ الداخلي مبلغ دينارين عن اليوم الواحد أو أى جزء منه .

٥ ـ خدمات الجرارات البحرية ضمن حدود الميناء :

(الجرارات قوة ٧٥٠ حصان أو اكثر)

أ ـ كل سفينة تدخل الى الميناء أو تخرج منه تكون ملزمة بدفع بدل خدمات الجرارات البحرية التي تجهز لها سواء استخدمت ام لم تستخدم وذلك وفقا للتعرفة التالية :

١ ـ تدفع كل سفينة يتراوح ما بين ٤٦ مترا و ٦٣ مترا مبلغ ـ/٣٠ دينار عن كل عملية

٢ ـ تدفع كل سفينة يتراوح طولها ما بين ٦٣ مترا و ٩٣ مترا مبلغ ـ/٦٠ دينار عن كل عملية

٣ ـ تدفع كل سفينة طولها ما بين ٩٣ مترا و ١١٠ أمتار مبلغ ـ/٨٠ دينار عن كل عملية

٤ ــ تدفع كل سفينة يتراوح طولها ما بين ١١٠ و ١٤٠ أمتار مبلغ ــ/١٠٠ دينار عن كل عملية

٥ ــ تدفع كل سفينة يتراوح طولها ما بين ١٤٠ و ١٥٦ أمتار مبلغ ــ/١٢٠ دينار عن كل عملية

٦ ــ تدفع كل سفينة يتراوح طولها ما بين ١٥٦ و ١٨٦ امتار مبلغ ــ/١٤٠ دينار عن كل عملية

٧ ــ تدفع كل سفينة يزيد طولها عن ١٨٦ مترا مبلغ ــ/١٦٠ دينار عن كل عملية

ب ــ اذا جهزت الجرارات لخدمة اى سفينة ولم تتم عملية الاستخدام فان على السفينة أن تدفع ٧٥٪ من الاجور المقررة أعلاه .

جـ ــ تكون السفن التي يتجاوز طولها ٤٦ مترا ولا يزيد عن ٦٣ مترا ملزمة بالاستعانة بجرار واحد .

د ــ تكون السفن التي يزيد طولها عن ٦٣ مترا ملزمة بالاستعانة بجرارين .

هـ ــ لا يسرى الاستخدام الالزامي للجرارات على السفن التي يقل طولها عن ٤٦ مترا .

و ــ تعتبر أجور خدمات الجرارات المبينة فى البند (أ) أعلاه لمدة لا تزيد عن ساعة واحدة فاذا ما زاد وقت استخدامها عن الساعة تستوفى نسبة ٣٠٪ من الاجر المقرر لكل جرار عن كل ساعة اضافية تلى الساعة الاولى أو أى جزء منها .

ز ــ في جميع الاحوال تحتسب فترة استخدام الجرارات البحرية ابتداء من وقت خروجها من القاعدة الى حين عودتها اليها .

٦ ــ خدمات الجرارات فى تغيير المراسي :

أ ــ تستوفى الاجور المدرجة ادناه حين استخدام الجرارات فى نقل أية سفينة من مرسى الى أخر أو لتغيير اتجاهها أو لاية عملية أخرى تتعلق بها .

١ ــ كل سفينة يتراوح طولها ما بين ٤٦ مترا و ٦٣ مترا تدفع ــ/٣٠ دينار عن كل عملية

٢ ــ كل سفينة يتراوح طولها ما بين ٦٣ مترا و ٩٣ مترا تدفع ــ/٦٠ دينارا عن كل عملية

٣ ــ كل سفينة يتراوح طولها ما بين ٩٣ مترا و ١١٠ مترا تدفع ــ/٧٠ دينار عن كل عملية

٤ ــ كل سفينة يتراوح طولها ما بين ١١٠ مترا و ١٤٠ مترا تدفع ــ/٨٠ دينار عن كل عملية

٥ كل سفينة يتراوح طولها ما بين ١٤٠ مترا و ١٥٦ مترا تدفع ــ/٩٠ دينارا عن كل عملية

٦ ــ كل سفينة يتراوح طولها ما بين ١٥٦ مترا و ١٨٦ مترا تدفع ــ/١٠٠ دينارا عن كل عملية

٧ ــ كل سفينة يتجاوز طولها ١٨٦ مترا تدفع ــ/١٢٠ دينارا عن كل عملية .

ب ــ تعتبر الاجور المبينة أعلاه لمدة لا تزيد عن ساعة واحدة فاذا زادت مدة استخدام الجرارات عن ذلك يستوفى مبلغا اضافيا قدره ٣٠٪ من هذه الاجور لكل جرار عن كل ساعة تلي الاولى أو أى جزء منها .

جـ ــ عندما تنتقل اية سفينة من مرسى لآخر دون أن تستخدم محركاتها فانها تدفع بدل خدمات الجرارات المبينة فى الفقرة (أ) أعلاه مضافا اليها مبلغ ــ/٤٠ دينار لكل جرار عن كل ساعة أو أىجزء منها .

د ــ عند الاستعانة بمراقب الارساء وعمال الربط لنقل أية سفينة من مرساها الى مرسى مجاور له على نفس الرصيف أو لتحريكها لمسافة ما نحو المرسى المجاور يستوفى منها مبلغ ٢٥ دينار اذا لم تتجاوز مدة ساعة واحدة فاذا زاد الوقت عن الساعة يستوفي مبلغا اضافيا قدره ٣٠٪ من هذا الاجر .

هـ ــ فى جميع الاحوال يكون مراقب المرفأ أو المرشد ذا العلاقة هو الجهة التي تحدد عدد الجرارات اللازمة لعمليات تحريك البواخر أو نقلها من مراسيها الى مراسي مجاورة لها على نفس الرصيف وتحتسب مدة استخدام الجرارات من حين تواجدها بجانب الباخرة الى حين انتهاء حاجة المرشد اليه .

٧ ــ عمليات القطر :

أ ــ حين لا تتمكن اية سفينة من استعمال محركاتها وتحتاج الى جرارات لقطرها من ميناء الشويخ الى المياه الاقليمية خارج الميناء فانها تدفع مبلغ ــ/٦٠ دينار للجرار عن الساعة الواحدة .

ب ــ تحتسب مدة استخدام الجرارات فى جميع الاحوال اعتبارا من وقت مغادرتها للقاعدة ولحين عودتها اليها .

٨ ــ أستخدام الجرارات فى عمليات خاصة :

أ ــ عند حاجة أية سفينة الى استخدام الجرارات فى عمليات خاصة تختلف عما ذكر فى البند السابق (٧) وضمن حدود ميناء الشويخ يستوفي منها مبلغ خمسون دينارا لكل جرار عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها بحد ادنى قدره ــ/١٠٠ دينار للجرار الواحد وحد أقصى قدره ــ/٧٥٠ دينار عن اليوم الواحد للجرار .

ب ــ فى الحالات الاستثنائية التي تقتضي استخدام الجرارات خارج حدود ميناء الشويخ وضمن مياه الكويت الاقليمية فان الاجور التي ينبغي ان تستوفي عن ذلك تكون محل تقدير الوزارة وفقا لظروف العملية وطبيعتها .

جـ ــ فى كلا الحالتين السابقتين تحتسب المدة من وقت خروج الجرارات من قاعدتها الى حين عودتها اليها .

الفصل الثالث عشر

خدمات القطع البحرية

١ ـ خدمات دوبة العوامات :

تستوفى الاجور المبينة ادناه لقاء استخدام دوبة العوامات المجهزة برافعة قدرتها ١٣ طن •

أ ـ يستوفي اجرا قدره ثلاثون دينارا للساعة الواحدة أو أى جزء منها اذا تم استخدام الدوبة ضمن حدود ميناء الشويخ •

ب ـ يستوفى اجرا قدره خمسون دينارا عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها لقاء خدمات الدوبة خارج حدود الميناء وضمن المياه الاقليمية • ويحتسب الاجر عن اليوم الكامل (٢٤) ساعة مبلغ ـ/٥٠٠ دينار •

جـ ـ يبدأ احتساب اجر الدوبة من وقت مغادرتها للقاعدة لحين عودتها اليها الا فى الحالات التي تؤجر فيها ليوم كامل فيحتسب الوقت من منتصف الليل حتى منتصف الليل التالي •

٢ ـ خدمات الرافعة العائمة :

أ ـ يستوفى اجرا قدره ـ/٧٥ دينارا للساعة الواحدة أو أى جزء منها لاستخدام الرافعة داخل الميناء •

ب ـ يستوفي أجرا قدره ـ/١٠٠ دينارا للساعة الواحدة أو أى جزء منها لاستخدام الرافعة خارج الميناء لكن ضمن حدود مياهه •

جـ تقدر ادارة شؤون الموانيء الاجور التي ينبغي استيفائها عن خدمات الرافعة حينما تستخدم خارج حدود الميناء وضمن المياه الاقليمية للبلاد وذلك حسب طبيعة العمل الذى ستقوم به وموقعه •

وفى جميع الاحوال تحتسب أجور الرافعة من وقت مغادرتها للقاعدة لحين عودتها اليها •

د ـ اذا استخدم سطح الرافعة لاستيداع اية مهمات عليه يضاف الى اجرها المقرر مبلغ عشرة دنانير عن كل ساعة لقاء ذلك •

٣ ـ خدمات زوارق المسح البحرى :

أ ـ يستوفى اجرا قدره ـ/٨ دنانير للساعة الواحدة أو أى جزء منها لقاء استخدام زورق مزود باجهزة المسح والقياس المائي ضمن حدود ميناء الشويخ •

ب ـ يستوفى اجرا قدره ـ/١٢ دينارا للساعة الواحدة أو أى جزء منها لقاء خدمات الزورق خارج حدود الميناء وضمن المياه الاقليمية للبلاد •

ويكون الحد الاقصى لاجرة الزورق عن اليوم الكامل ـ/٧٥ دينارا •

جـ ـ فى جميع الاحوال تحتسب اجور الزورق من وقت مغادرته للقاعدة الى حين عودته اليها •

٤ ـ خدمات وحدة الغوص :

فى حال استخدام وحدة الغوص المكونة من زورق خاص بالعمليات مع غواصين اثنين ومساعدين لهما تستوفى الاجور التالية :

أ ـ يستوفى مبلغ ـ/٣٠ دينارا عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها اذا كانت العملية داخل ميناء الشويخ •

ب ـ يستوفى مبلغ ـ/٥٠ دينارا عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها اذا تمت العملية ضمن حدود الميناء •

ويكون الحد الاقصي لاجر اليوم الكامل للوحدة ـ/٤٣٠ دينار ويحتسب من منتصف الليل حتى منتصف الليل التالي •

جـ ـ فى جميع الحالات تحتسب الاجور من وقت مغادرة الوحدة للقاعدة لحين عودتها اليها ما عدا في حالة استمرار عمل الوحدة لمدة يوم كامل فتحتسب الاجور من منتصف الليل •

د ـ تستوفى الاجور والنفقات الاضافية المترتبة على استعمال أية مواد خاصة باللحيم أو القطع أو الالتقاط •

٥ ـ خدمات الجرارات البحرية ـ لغير عمليات القطر :

(للجرارات التي تقل قوتها عن ٧٥٠ حصان)

أ ـ يستوفى اجرا قدره ـ/١٥ دينارا للساعة الواحدة أو أى جزء منها لقاء استخدام الجرار داخل الميناء •

ويكون الحد الاعلى للاجر عن اليوم الكامل ـ/١٥٠ دينار •

ب ـ يستوفى اجرا قدره ـ/٢٠ دينارا عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها لقاء خدمات الجرار خارج حدود الميناء وضمن المياه الاقليمية •

جـ ـ تحتسب الاجور من وقت مغادرة الجرار لقاعدته والى حين عودته اليها الا فى الحالات التي يستخدم فيها لمدة يوم كامل فتحتسب من منتصف الليل حتى منتصف الليل التالي •

٦ ـ خدمات الزوارق للمواصلات :

(للزوارق التي تقل قوتها عن ٢٣٠ حصان) •

أ ـ يستوفى اجرا قدره ـ/٦ دنانير عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها لقاء استخدام الزورق داخل الميناء •

ويكون أجر الزورق عن اليوم الكامل ـ/٦٠ دينار ويحتسب الاجر من وقت مغادرة الزورق لقاعدته الى حين عودته اليها •

٧ ـ أجور الدوب :

١ ـ يستوفى مبلغ ـ/٦٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ٥٠ ـ ١٠٠ طن وزنى

٢ ـ يستوفى مبلغ ـ/٧٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ١٠٠ ـ ١٥٠ طن وزني

٣ ــ يستوفي مبلغ ــ/٨٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ١٥٠ ــ ٢٠٠ طن وزني

٤ ــ يستوفى مبلغ ــ/٩٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ٢٠٠ ــ ٢٥٠ طن وزني

٥ ــ يستوفى مبلغ ــ/١٠٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ٢٥٠ ــ ٣٠٠ طن وزني

٦ ــ يستوفى مبلغ ــ/١٢٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ٣٠٠ ــ ٣٥٠ طن وزنى

٧ ــ يستوفى مبلغ ــ/١٤٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ٣٥٠ ــ ٤٠٠ طن وزني

٨ ــ يستوفى مبلغ ــ/١٦٠ دينار عن اليوم الواحد نظير استخدام دوبة حمولتها من ٤٠٠ طن فأكثر

ب ــ تحتسب أجور الدوب من منتصف الليل حتى منتصف الليل التالي .

٨ ــ التزود بالمياه العذبة :

أ ــ يستوفى مبلغ دينار واحد ثمنا لكل طن من المياه العذبة التي تزود للبواخر من انابيب متوفرة على الارصفة التي ترسو تلك البواخر بجانبها .

ب ــ يستوفى مبلغ دينار واحد ثمنا لكل طن من المياه العذبة مضافا الى ذلك أجور نقل قدرها (٥٠٠) فلس للطن الواحد لتزويد البواخر الراسية بجانب ارصفة لا تتوفر بها انابيب ايصال المياه .

ج ــ يستوفي مبلغ دينار واحد ثمنا لكل طن من المياه العذبة مضافا الى ذلك أجور نقل قدرها دينار واحد لكل طن يزود للبواخر الراسية فى المرفأة الخارجي ضمن حدود الميناء ويكون الحد الادنى لاجور النقل ــ/١٠٠ دينار .

الفصل الرابع عشر
أجور السيارات والرافعات

١ ــ اجور الرافعات :

أ ــ يستوفى مبلغ ــ/٦ دنانير عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها نظير استعمال كل رافعة لتحميل البواخر على ارصفة الشويخ .

ب ــ تستوفى أجور الرافعات المتحركة حسب الجدول التالي :

١ ــ ــ/١٥دينار للساعة الواحدة أو أى جزء منها للرافعات التي حمولتها من ٣ ــ ١٠ طن

٢ ــ ــ/٢٠ دينار للساعة الواحدة أو أى جزء منها للرافعات التي حمولتها من ١١ ــ ٢٠ طن

٣ ــ ــ/٢٥ دينار للساعة الواحدة أو أى جزء منها للرافعات التي حمولتها من ٢١ ــ ٤٠ طن

٤ ــ ــ/٥٠ دينار للساعة الواحدة أو أى جزء منها للرافعات التي حمولتها من ٤١ ــ ٨٠ طن

٢ ــ اجور السيارات الثقيلة :

١ ــ ــ/٩ دنانير عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها لسيارات النقل التي حمولتها ٢٠ طن

٢ ــ ــ/١٤ دينار عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها لسيارات النقل التي حمولتها ٣٠ طن

٣ ــ ــ/٦٠ دينار عن الساعة الواحدة أو أى جزء منها لسيارات LOW LOADER التي حمولتها ٦٠ طن

رسوم أستعمال الميزان الارضي

١ ــ يستوفى مبلغ ــ/١ دينار واحد عن كل عملية وزن على أن لا تزيد الكمية الموزونة عن (٢٠) طن لجميع انواع البضائع . وفى حالة الزيادة يستوفى مبلغ ١٠٠/فلس عن كل طن (أو جزء من الطن) يلي العشرين طنا الاولى .

٢ ــ تطبق الاجور المذكورة بالفقرة (١) للايام العادية ، أما أيام الجمع والعطل الرسمية فيضاف على الاجور المذكورة نسبة ٥٠٪

٣ ــ يستوفى مبلغ ١٠٠ فلس لاصدار صورة اضافية من بطاقة الوزن .

٤ ــ يستوفى مبلغ دينار واحد لاصدار شهادة رسمية بالكميات الموزونة .

الفصل الخامس عشر
خدمات الورش البحرية

الصيانة بالورشة البحرية :

تستوفى أجور الخدمات والصيانة وبقاء القطع البحرية فى مرافق الورشة البحرية على النحو الآتي :

	فلس/دينار
١ ــ التصعيد على المنزلق .	ــ/١٥٠ يوميا
٢ ــ التنزيل عن المنزلق .	ــ/١٥٠ يوميا
٣ ــ البقاء على المنزلق .	ــ/١٠٠ يوميا
٤ ــ التصعيد على فرشة الاسمنت للزوارق الخشبية .	ــ/٥٠ يوميا
٥ ــ التنزيل عن فرشة الاسمنت للزوارق الخشبية .	ــ/٥٠ يوميا
٦ ــ البقاء على فرشة الاسمنت	ــ/٢٠ يوميا
٧ ــ البقاء على رصيف المنزلق .	ــ/١٠ يوميا
٨ ــ البقاء على فرشة الاسمنت للزوارق المحمولة على عربة .	ــ/٥ يوميا
٩ ــ اجرة جهاز التنظيف بالرمل .	ــ/٢٠ بالساعة

	فلس/دينار	
١٠ ــ اجرة جهاز ضغط هواء كهربائي •	ــ/٥	بالساعة
١١ ــ اجرة جهاز ضغط هواء ديزل •	ــ/٥	بالساعة
١٢ ــ اجرة استعمال نقطة تنظيف واحدة	١/٥٠٠	بالساعة
١٣ ــ اجرة ماكنة لحام كهربائية أو ديزل •	ــ/٣	بالساعة
١٤ ــ استهلاك كهرباء للانارة للنقطة الواحدة•	١٥٠/ــ	بالساعة
١٥ ــ استهلاك كهربائي للمعدات للنقطة الواحدة	ــ/١	بالساعة
١٦ ــ اجور مضخة ماء متنقلة •	ــ/٢	بالساعة
١٧ ــ أجور المخارط •	ــ/١	بالساعة
١٨ ــ أجور معدات منجرة •	ــ/١	بالساعة
١٩ ــ اجور معدات المحددة •	ــ/١	بالساعة
٢٠ ــ اجور العامل الفنى •	١/٥٠٠	بالساعة
٢١ ــ اجور العامل غير الفني •	٧٥٠/ــ	بالساعة

تضاف نسبة ٢٠٪ من الاجور الاجمالية فى كل قائمة وذلك كمصاريف ادارية •

الفصل السادس عشر
رسوم المستندات الرسمية

١ ــ رسوم اصدار المنافيست :

رسم قدره (١٠٠٠) فلس لقاء اصدار منافيست للبضائع الصادرة •

٢ ــ رسم اصدار الشهادات :

تعطى الشهادات لمستوردى البضائع اذا طلبوا ذلك لقاء رسم قدره (٥٠٠) فلسا لكل شهادة •

٣ ــ بطاقات مرور السيارات :

تصدر الوزارة بطاقات لمرور السيارات التي تقوم برحلات منتظمة من الكويت واليها وتستوفى رسما قدره (١٠٠٠) فلسا عن كل دفتر لسفرة واحده و (١٥٠٠) فلسا للدفتر المتعدد السفرات •

٤ ــ بدل دفاتر البيانات الجمركية :

يزود التجار والمستوردون بدفاتر بيانات جمركية لملئها وتقديمها لاجراء معاملات البضائع التي ترد لحسابهم ويستوفى مبلغ (٢٥٠٠) فلسا قيمة كل دفتر •

٥ ــ التصديق على البيانات :

يستوفى رسما قدره ــ/٥٠٠ فلسا لقاء تصديق اية بيانات جمركية •

٦ ــ اسقاط سجلات السيارات :

يستوفى رسما قدره خمسة دنانير لقاء اسقاط تسجيل شهادة أية سيارة •

٧ ــ رسم اصدار شهادات عوضا عن مفقود •

يستوفى رسم قدره ١٥٠٠ فلسا مقابل اصدار شهادة نقص عوضا عن مفقود •

٨ ــ رسوم اصدار بيان أو ايصال بدل فاقد

يستوفى مبلغ ديناران بدل اصدار بيان أو ايصال بدل فاقد•

٩ ــ رسوم تصاريح مغادرة البواخر :

يدفع وكيل الباخرة أو من ينوب عنه رسما مقداره (٣٠٠٠) فلسا عن كل تصريح •

١٠ ــ الغرامات :

توقع الغرامات على كل من يخالف قوانين وأنظمة الجمارك والموانىء تبعا للمخالفة وبموجب القوانين المرعية •

الفصل السابع عشر
رسوم مسح وتسجيل البواخر

١ ــ رسوم قياس وتسجيل حمولة البواخر :

	فلس/دينار	
عن القياس واعادة قياس الباخرة التي لا تتعدى حمولتها (١٥٠) طنا •	ــ/١٥	
عن كل (١٠٠) طن اضافى أو أى جزء منها زيادة عن (١٥٠) طنا بحيث لا تتعدى الحمولة (٢٠٠٠٠ طنا) •	ــ/٢	
عن اعادة قياس الحمولة بدون حمولة سطح الباخرة السفلي بحيث لا تتعدى (١٥٠) طنا •	ــ/٣	
عن كل (١٠٠) طن اضافى أو أى جزء منها زيادة عن (١٥٠) طنا •	ــ/١	
عن قياس اماكن طاقم الباخرة بسبب التغيرات التي ادخلت عليها ولكل (١٠٠) طن من القياس •	ــ/١	
التسجيل الاولى	ــ/٣٠	
ادخال تعديلات أو تغييرات أو اعادة اصدار سجل باخرة عوضا عن مفقود •	ــ/٥	

٢ ــ رسوم الكشف عن علامات الباخرة :

الغاطس ، الاسم الخ •••	ــ/٥	

٣ ــ رسوم تغيير اسم الباخرة :

التصريح بتغيير اسم باخرة كويتية :

للباخرة التي لا تتعدى حمولتها (٦٠٠) طن•	ــ/٦	
للباخرة التي تتعدى حمولتها (٦٠٠) طن ولا تتعدى (١٦٠٠) طن	ــ/١٠	

	فلس/دينار
للباخرة انتي تتعدى حمولتها (١٦٠٠) طـن ولا تتعدى (٣٠٠٠) طن	ــ/١٥
للباخرة التي تتعدى حمولتها (٣٠٠٠) طن ولا تتعدى (٥٠٠٠) طن	ــ/٢٠
للباخرة التي تتعدى حمولتها (٥٠٠٠) طن ولا تتعدى (٨٠٠٠) طن	ــ/٢٥
للباخرة التي تتعدى حمولتها (٨٠٠٠) طن ولا تتعدى (١٠٠٠٠) طن	ــ/٣٠
للباخرة التي تتعدى حمولتها (١٠٠٠٠) طن ولا تتعدى (١٥٠٠٠) طن	ــ/٣٥
للباخرة التي تتعدى حمولتها (١٥٠٠٠) طن ولا تتعدى (٢٠٠٠٠) طن	ــ/٤٠
للباخرة التي تتعدى حمولتها (٢٠٠٠٠) طن •	ــ/٥٠

ملاحظة : (يمكن الحصول على النموذج المعد للسماح بتغيير اسم الباخرة من قسم مسح وتسجيل البواخر ــ وزارة المواصلات ــ ادارة الموانىء ــ) •

٤ ــ رسم استخدام وصرف البحارة :

يستوفىرسم قدره (٥٠٠) فلسا عن كل شخصيستخدم أو يصرف من الخدمة اذا تمت اجراءات الاتفاق على ذلك فى مكتب مسح وتسجيل البواخر •

يستوفى رسم قدره (٦٠٠) فلسا عن كل شخص يستخدم أو يصرف من الخدمة اذا تمت اجراءات الاتفاق على ذلك على ظهر الباخرة •

٥ ــ رسم الشهادات الدولية :

فلس / دينار	
الكشف على شهادة معدات السلامة لغرض تجديدها لكافة البواخر التي تقل حمولتهـا الاجمالية المسجلة عن (٤٠٠٠) طن •	ــ/٢٠
الكشف على الشهادة المذكورة أعلاه لغرض تجديدها للبواخر التي تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن (٤٠٠٠) طن •	ــ/٢٧
الكشف على شهادة اللاسلكى لغرض تجديدها لكافة البواخر •	ــ/١٨
الكشف على الشهادات المذكورة اعلاه لغرض تمديدها لكافة البواخر •	ــ/١٣
الكشف انسنوى على خط الشحن للبواخر التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة بين (١٥٠) الى (٥٠٠) طن •	ــ/٨

	فلس/دينار
الكشف السنوى على خط الشحن للبواخر التي تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة بين (٥٠٠) الى (٢٠٠٠) طن •	ــ/١٣
الكشف السنوى على خط الشحن للبواخر التى تتراوح حمولتها الاجمالية المسجلة بين (٢٠٠٠) الى (٥٠٠٠) طن •	ــ/١٥
الكشف السنوى على خط الشحن للبواخر التي تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عـن (٥٠٠٠) طن •	ــ/٢٥

بالاضافة الى الرسوم المذكورة اعلاه تحتسب أجـور الساعات التي تستغرقها عمليات الكشف بمعدل ــ/٦ د.ك عن كل ساعة •

كما وتفرض رسوم اضافية معقولة بدل استعمال وسائل النقل للذهاب الى اماكن خارج منطقة الكويت وعن اعمـال الكشف التي تتم خارج ساعات العمل الاعتيادية •

وفى حالة انه كان من الضرورى زيارة الباخرة مرة ثانية اثناء عملية المسح ، تفرض رسوم حسب المعدل المذكور اعلاه بالنسبة لكل زيارة •

بدل خدمات بالنسبة لتسجيل أى احتجاج بحرى ــ/٥

السفن الصغيرة :

استنادا الى المادة (٢٣) من قانون السفن الصغيرة رقم ٣٦ لعام ١٩٦٠ تستوفى الرسوم التالية بالنسبة انى الاعمال الخاصة بالسفن الصغيرة •

	فلس/دينار
أعمال المسح والقياس وفقا للمادة (١٥)	ــ/١٠
اصدار سجل سفينة جديد عوضا عن مفقود •	ــ/٥
اصدار سجل سفينة جديد لدى تغيير ملكية السفينة وفقا للمادة (٩) •	ــ/٥
اصدار شهادة بيع السفينة الى مالك أجنبي•	ــ/٥
الموافقة على تغيير اسم السفينة •	ــ/٥
فحص طالبي اجازة نوخذة ، وفقا للمادة(١٩)•	ــ/٤
اعادة فحص النوخذة لغرض تجديد اجازته •	ــ/٣
اصدار اجازةجديدة عوضا عن اجازة مفقودة•	ــ/٢

ان جميع اعمال المسح الاخرى التي يقوم بها قسم مسح وتسجيل البواخر ، والتي لم تذكر اعلاه يمكن اجراؤها بعد اتخاذ الترتيبات اللازمة مع القسم المذكور •

تقدم طلبات المسح من قبل وكلاء البواخر على النموذج الخاص المعد لهذا الغرض والذى يمكن الحصول عليه مـن قسم مسح وتسجيل البواخر •

وزارة التجارة والصناعة

مراقبة التسجيل التجاري

قسم السجل التجارى

اعـــــلان

تنفيذا لنص المادة (١١) من اللائحة التنفيذية للمرسوم رقم (١) لسنة ١٩٥٩ والخاص بنظام السجل التجارى تعلن وزارة التجارة والصناعة ان التجار والشركات والفروع المدرجة اسماؤهم ادناه قد قيدت فى السجل التجارى بالرقم المبين امام اسمائهم التجارية وعلى كل تاجر او شركة ان يذكر فى المكاتبات والمطبوعات المتعلقة بأعماله التجارية رقم القيد هذا ، كما يجب ان يثبت باللغة العربية على واجهة المحل اسمه التجارى مشفوعا برقم القيد .

وكيل وزارة التجارة والصناعة

رقم القيد فى السجل	تاريخ القيد فى السجل	الاسم التجارى	عنوان المحل التجارى	نوع التجارة	ملاحظات
٢٤٠٩٥	٧٦/٦/٢٤	منيرة سالم مبارك الشبال	الفروانية ملك هيا حسن دهيثى	خزانات مياه جاهزةوصيانة الادوات الصحية	
٢٤٠٩٦	٧٦/٦/٢٦	شاكر عبد الله سلمان على بوحمد	سلوى قطعة ٧ ملك عبد الله سلمان على بو حمد	بقـالة	
٢٤٠٩٧	٧٦/٦/٢٦	منال محمد وسمى / معرض منـال للدواجن	جليب الشيوخ الشارع العام ملك محمد مسعود جمعان الزوينى	معرض دواجن	
٢٤٠٩٨	٧٦/٦/٢٦	على ابراهيم على عبد السلام	الدسمة شارع ٢٦ قطعة ٣	دلالة الاراضي والعقارات	
٢٤٠٩٩	٧٦/٦/٢٧	صالح يوسف صالح اكحيل	الفيحاء شارع ٨٨ منزل ٢٠	دلالة الاراضي والعقارات	
٢٤١٠٠	٧٦/٦/٢٧	مفرح راشد الشراكى الخالدى / مقهى دمشق الدولى	شارع صلاح الدين ملك محمد حسن الزبد	مقهى	
٢٤١٠١	٧٦/٦/٢٧	فالح عصام ناصر العجمى / معرض القرنفلةالحمراء للملابسالجاهزة	النجاحيل الشارع الرئيسي ملك نايف حمد الدبوس	ملابس جاهزة	
٢٤١٠٢	٧٦/٦/٢٧	سعد غريب محمد راشد العفاس	صبيد العوازم ملك الدولة	زيوت وتصليـح اطارات السياراتوتعبئة بطاريات	
٢٤١٠٣	٧٦/٦/٢٧	أمينة عبد الرحمن احمد عبد الله ناصر / معرض يافا للمـلابس الجاهزة والنوفوتيه	شارع عمـان ملك شركة عقـارات الكويت رقم ٢٠٦	ملابس جاهزة / نوفوتيه	
٢٤١٠٤	٧٦/٦/٢٨	هدية سندحمود الديحانى / معرض الانباء للملابس والنوفوتيه	جليب الشيوخ ملك المرحوم / صحن نايف حواس الديحانى	ملابس جاهزة / نوفوتيه	
٢٤١٠٥	٧٦/٦/٢٧	شركة بقالة محمد الكندرى وولده/ محمد حسن على أحمد الكندرى وولده / توصية بسيطة	السرة قطعة ٣ منزل ٢٢٥	بقـــالة	رأس مال الشركة الف دينار كويتى
٢٤١٠٦	٧٦/٦/٢٨	شركة صلبوخ الليلاح / على رضـا الصايغ ونجدة نارسيس شاكزو ٠ / ذ . م . م	بناية مرزوق عبد الوهاب الداود خلف شيراتون شارع فهد السالم	استخراج وتكسير وتنظيف وتوضيب ونقـل وبيـع وشراء وخـلط الصلبوخ والرملومشتقاتهوالدخول فى المناقصـات الحكومية وغير الحكومية والاشتراك أو الانضمام الى شركات أو مؤسسات أو هيئات لها نفس الاغراض وعـلى التفصيل الوارد بالعقد	رأس مال الشركة خمسة عشر الفدينار
٢٤١٠٧	٧٦/٦/٢٨	شركة المزيدى للتجارة المحدودة / عبد الحميد منصـور المـزيدى وشركاه / ذ . م . م	شارع على السالم ملك على عبد الحسينتقى	استيراد وتصدير الاقمشـة والالبسة الجاهزة ومواد بناء والمـواد الغـذائية والكهربائية والتعليميـة والمكتبية وذلك لحساب الشركةوبالعمولة لحساب الغير وتمثيـــل الوكالات الاجنبية ـ الموادوالمعدات الصناعية	رأس مال الشركة خمسون الف دينار

رقم القيد في السجل	تاريخ القيد في السجل	الاسم التجاري	عنوان المحل التجاري	نوع التجارة	ملاحظات
٢٤١٠٨	٧٦/٦/٢٨	عائشة عبد الله ابراهيم عبد الله الخبيزى معرض المصباح الازرق للملابس الجاهزة	المباركية شارع سعود بن عبد العزيز مـلك احمد ويوسف ابناء عبد الله الفهد	ملابس جاهزة	
٢٤١٠٩	٧٦/٦/٢٨	علي عبد الله علي	الفحاحيل شارع سنان ملك راشد علي	اثاث	
٢٤١١٠	٧٦/٦/٢٩	عفاف حسين شعبان الخضارى / معرض الشموس المضيئة للاقمشة	شارع عمان ملك شركة عقارات الكويت محل ٩٦ ارضي	أقمشـة	
٢٤١١١	٧٦/٦/٢٩	محمد مبارك سعد الفرج / مؤسسة الفرج للاصباغ ومواد الديكور	شارع الهلالي ملك الاوقاف عمارة ١١	أصباغ ومواد الديكور	
٢٤١١٣	٧٦/٦/٢٩	غازى محمد غازى نزال المشـيعلى الحربى	العباسية شارع الجنوبى	دلالة اراضى وعقارات	
٢٤١١٤	٧٦/٦/٢٩	عبد الله محمد ادغيشم السـعيد الدغيشم / معرض الوادى الاخضر للاقمشة	دروازة العبد الرزاق ملك شركة عقـارات الكويت محل ٤٦	اقمشة	
٢٤١١٥	٧٦/٦/٣٠	شركة قاسم وسمير للتجارة والمقاولات العامة / قاسم محمد عبد الله البلوشي وشريكه ذ . م . م	شارع عبد الله مبارك بجوار المتحف العلمى ملك يحيى محمد الايوب	تجارة الادوات الصحية ومواد البنـاء والتـوكيلات والمقـاولات والاسـتيراد والتصدير في الداخـل والخارج	رأس مال الشركة عشرون الف دينار
٢٤١١٦	٧٦/٦/٣٠	عبد العزيز عبد اللطيف سـليمان عبد اللطيف الابراهيم / مؤسسة عبد العزيز الابراهيم التجارية	الشرق ملك المذكور	وكيل بالعمولة	
٢٤١١٧	٧٦/٦/٣٠	احمد محمود عبد الله بوحمد	الرميثية قطعة ٨ شارع ٨٧	دلالة اراضي وعقارات	
٢٤١١٨	٧٦/٦/٣٠	شركة سالم عطا وولده التجارية / توصية بسيطة	بناية جوهرة الخليج شقة ١٤ شارع فهـد السالم	استيراد وتصدير والاتجـار بالعمولة	رأس مال الشركة خمسة الاف دينار
٢٤١١٩	٧٦/٦/٣٠	ناصر فهم محمد مشخص الهاجرى / معرض القارب للكماليات	الفحاحيل الشارع الرئيسي مـلك ورثة المرحوم الشيخ احمد الجابر	كماليـات	
٢٤١٢٠	٧٦/٦/٣٠	حمد نافع نافل الرشيدى	الرقة قطعة ٦ منزل ٣٠	دلالة سيارات	
٢٤١٢١	٧٦/٦/٣٠	عائشة حسين عبد السلام / معرض أهل الجزيرة للاقمشة	جزيرة فيلكا ملك الدولة رقم ٢٤٠٧	أقمشـة	
٢٤١٢٢	٧٦/٦/٣٠	نصيب سالم نصيب البلوشي	الدعية قطعة ١ شارع ١٣	دلالة اراضي وعقارات	
٢٤١٢٣	٧٦/٦/٣٠	نورة عبد الله عامر النجدان / كهرباء غرناطة للسيارات	خيطان ملك محمد مرزوق عامر	قطع غيار السيارات وتعبئة بطاريات	
٢٤١٢٤	٧٦/٦/٣٠	مريم على حيدر / شواية دجاج ابطال دورة الخليج	النقرة شارع العثمان ملك فهد محمد النجاوب	شواية دجاج	
٢٤١٢٥	٧٦/٦/٣٠	احمد عبد الله حسن الطراح / المؤسسة المعمارية للترميمات	الشرق شارع خـالد بن الوليـد ملك عبد الرحمن عبد المغنى	ترميم المبـانى	
٢٤١٢٦	٧٦/٦/٣٠	عيده مشخير عواد / مكتبة الشمس	جليب الشيوخ ملك صالح خلف عبيد	مكتبـة	
٢٤١٢٧	٧٦/٦/٣٠	زياد يوسف محمد صالح الجرعان	كيفان قطعة ٦ شارع ٦٢ منزل ١٠	دلالة اراضي وعقارات	
٢٤١٢٨	٧٦/٧/١	عبيد على محيميد العنزى	الجهراء قطعة ٤ منزل ١٨٩	دلالة سيارات	
٢٤١٢٩	٧٦/٧/١	مفلح صالح الفلاح / كافتريا مفلح الفلاح	المرقاب شارع عبد الله المبارك ملك المذكور	كافتـيريا	
٢٤١٣٠	٧٦/٧/١	شركة تيفوني العقارية / محمد حسن عبدالله تيفوني وخالد عبدالغفور حسن عبد الله تيفوني وشركائهم / توصية بسيطة	الشويخ المنطقة الصناعية شارع البنوك ملك عبد الغفور ومحمد تيفوني	شراء الاراضي وبيعهـا لحسـاب الشركة شراء العقارات المبنية لاستغلالها أو بيعها لحساب الشركة شراء الاراضي الفضـاء واقامة المبـانى عليهـا لاسـتغلالها أو بيعهـا لحساب الشركة وعـلى التفصيل الوارد بالعقد	رأس مال الشركة مليون دينار كويتى
٢٤١١٣	٧٦/٦/٢٩	حسين عيسي عبد الرسول القلاف	الدعية قطعة ٤ شارع قرطبة منزل ٦	دلالة سيارات	
٢٤١٣١	٧٦/٧/١	حميد مجيد حجى سلمان قزوين	ضاحية عبد الله السالم قطعة ١ شارع ١١	دلالة اراضي وعقارات	
٢٤١٣٢	٧٦/٧/١	عبد الرحمن صالح البسام / معرض عبد الرحمن صالح البسام للاصباغ	شرق شارع خالد بن الوليد ملك سليمان سيد على	اصبـاغ	
٢٤١٣٣	٧٦/٧/١	مرزوقة فلاح فهد الوطرى / معرض الوطـرى الحـديث للادوات الكهربائية	جليب الشيوخ ملك وسمية عيد الخريج	بيع وتصليح ادوات كهربائية	
٢٤١٣٤	٧٦/٧/٣	سبيجة عبد العزيز يوسف البالول / مؤسسة الاصدقاء لتموين البواخر وتخليص البضائع	الشرق قرب المخفر ملك عبد الله محمد شاهين الفانم	تموين البواخر وتخليـص البضائع	

رقم القيد فى السجل	تاريخ القيد فى السجل	الاسم التجارى	عنوان المحل التجارى	نوع التجارة	ملاحظات
٢٤١٣٥	٧٦/٧/٣	مريم زكريا محمد الانصارى / مؤسسة أولمبياد التجارية	شارع فهد السالم ملك بدر السالم العبد الوهاب	استيراد وتصدير ووكيل بالعمولة	
٢٤١٣٦	٧٦/٧/٣	شركة احمد الايوب وهانسن التجارية / احمد عبد الواحد محمد الايوب وشريكه / ذ . م . م	شارع فهد السالم الدور الثانى ملك الشيخ سعود الصباح الصباح واخوانه	القيام باعمال تجارة المواد الانشائية والصناعية والغذائية على اختلاف انواعها والدخول في المناقصات الحكومية وغير الحكومية وعلى التفصيل الوارد بالعقد	رأس مال الشركة ٧٥٠٠ دينار كويتى
٢٤١٣٧	٧٦/٧/٣	سلمة حمدان دلان الصلبى	عشيش الجهراء ملك الدولة رقم ١٩٠٩	قطع غيار السيارات وتعبئة بطاريات	
٢٤١٣٨	٧٦/٧/٣	حوراء سيد امير محمد سيد محمد مهدى القزوينى / معرض حوراء للنوفوتيه	الشرق شارع جابر المبارك ملك عبد الله عبد اللطيف المطوع	ملابس جاهزة / نوفوتيه	
٢٤١٣٩	٧٦/٧/٣	بخيتان جويبر مرزوق الميباني	جليب الشيوخ شارع السوق ملك حمد صالح جريبيع	بقالة	
٢٤١٤٠	٧٦/٧/٤	زبيدة على اسماعيل محمد	بنيد القار قرب السفارة الايرانية ملك غلوم عباس محمد حيدر	معرض دواجن	
٢٤١٤١	٧٦/٧/٤	حمدى بتال محمد الجدعى / مكتب الجدعى العقارى	جليب الشيوخ ملك هويدى مديان شبيب الديحانى	بيع وشراء العقارات والاراضي	
٢٤١٤٢	٧٦/٧/٤	شركة الابرار التجارية / براك عبد المحسن تركى الليفى وشركاه ذ . م . م	المنطقة التجارية ٩ بلوك ٢ محل ١١٧ ملك عبد العزيز محمد الدعيج	استيراد كافة المواد المصنعة وغيرها والحصول على وكالاتها تصدير كافة المواد المصنعة وغيرها وعلى التفصيل الوارد بالعقد	رأس مال الشركة عشرون الف ومائة دينار كويتى
٢٤١٤٣	٧٦/٧/٤	شركة بدر وحمد العقارية / حمد عبد العزيز البدر البدر وشريكه تضامن	المنطقة التجارية الخامسة الطابق الخامس ملك عبد الله الدعيج	شراء وبيع العقارات المبنية والقسائم وتجارة مواد البناء وادوات المباني ولوازمها والادوات الصحية وعلى التفصيل الوارد بالعقد	رأس مال الشركة ستون الف دينار
٢٤١٤٤	٧٦/٧/٤	ثويمر عبد الله معيبد الرشيدى	النقرة منزل ١١١٤ قرب مدرسة بن نصير	دلالة سيارات	
٢٤١٤٥	٧٦/٧/٤	شركة العريفان والبعدرانى للتجارة والنقل المحدودة / عبد الله سليمان العريفان ومحمد عفيف احمد بعدرانى / ذ . م . م	الشويخ الصناعية بجوار مصنع همبل للاصباغ	تمثيل الشركات الاستيراد والتصدير تخليص بضائع ـ النقل	رأس مال الشركة ثلاثون الف دينار
٢٤١٤٦	٧٦/٧/٤	ذعار عمر مطلق العتيبى / بقالة ذعار العتيبى	الشرق قرب مستشفى الشفاء ملك محمد بن على الدخان	بقالة	
٢٤١٤٧	٧٦/٧/٥	سبيكه يعقوب بكر محمد البكر / معرض البكر لبيع وصيانة الادوات الصحية	الشرق شارع الهلالى ملك سلطان محمد سالم	بيع وصيانة الادوات الصحية	
٢٤١٤٨	٧٦/٧/٤	رمزية توفيق احمد الجراح / مؤسسة العلياء التجارية	حولى شارع تونس ملك المذكورة	استيراد وتصدير ووكيل بالعمولة	
٢٤١٤٩	٧٦/٧/٤	خديجة محمد احمد العوضي / معرض الابتسامة للاقمشة	شارع عمان ملك شركة عقارات الكويت محل ٢٦١ أرضي	اقمشة	
٢٤١٥٠	٧٦/٧/٤	خديجة يوسف ثوينى المرزوق	دروازة العبد الرزاق ملك شركة عقارات الكويت محل ١٣٣	ملابس جاهزة / نوفوتيه	
٢٤١٥١	٧٦/٧/٦	شركة المنتصر للادوات الصناعية والانشائية / جاسم الوزان وعباس آغا على ومحمود العداسي / ذ . م . م	حولى شارع تونس ملك عبد العزيز الصرعاوى	استيراد جميع مواد البناء والالات والمعدات المتعلقة باعمال المقاولات وكل مايلزم لها أو ينشأ عنها والمتاجرة بهما وعلى التفصيل الوارد بالعقد	رأس مال الشركة مائة الف دينار
٢٤١٥٢	٧٦/٧/٥	شاكر متروك مكى / مصنع القلعة لاعمال الحدادة	تكملة الشويخ الصناعية قطعة ج	اعمال الحدادة	
٢٤١٥٣	٧٦/٧/٥	علي عباس علي قنبر القلاف / مكتبة القلاف	السالمية قرب نادى الجوالة ملك ورثة المرحوم محمد مبارك السنانى	مكتبة	

وزارة الصحة العامة

قائمة باسماء المرخص لهم بمزاولة المهن الطبية بالكويت

بناء على قرارات لجنة التراخيص الطبية بوزارة الصحة العامة ، فقد تقرر الترخيص للسادة الآتية اسمائهم بمزاولة المهن الطبية قرين كل منهم : ــ

الرقم	الاسم	المهنة	جهة العمل	تاريخ الترخيص
١	ــ ساراما فارجيس	ممرضه ومولده	م• الاحمدى (نفط الكويت)	٧٦/٥/١٣
٢	ــ د / محمود عوض صالح	طبيب حالات طارئة	م• الاحمدى	٧٦/٥/١٥
٣	ــ د / نبيل سالم خليل سماره	طبيب ممارس عام	م• الاحمدى	٧٦/٥/١٥
٤	ــ ليلاما أومان	مساعدة محلله	م• الاحمدى	٧٦/٥/١٥
٥	ــ هارمند سنج بال	مضمد	م• السديراوى	٧٦/٥/٢٦
٦	ــ ليلى ابراهيم الشمالي	ممرضة ومولده	م• شركة جيتي	٧٦/٥/ ١
٧	ــ رويده مصطفى موسى	ممرضه ومولده	م• شركة جيتي	٧٦/٥/ ١
٨	ــ سارابا ابراهام	محللة مختبر	م• الاحمدى	٧٦/٥/١٥
٩	ــ بريما فيني	ممرضه	م• السديراوى	٧٦/٥/٢٦
١٠	ــ صموئيل هيمالاثا	ممرضه	م• السديراوى	٧٦/٥/٢٦
١١	ــ وريز ايرنست فيدلر	فني صانع وفاحص ومركب عدسات	نظارات المتين	٧٦/٥/ ٤
١٢	ــ جون ديلفن	ممرض	م• الاحمدى	٧٦/٥/١٩
١٣	ــ منذر موسى خلف لطفى	ممرض	م• الاحمدى	٧٦/٥/١٩
١٤	ــ عبد الهادى رشيد عبد الرحمن	محلل مختبر	مختبر السالمية	٧٦/٤/٢٦
١٥	ــ فاكهول وجكش واشل	طبيب نساء وولاده	م• الحكمة	٧٦/٥/١٠
١٦	ــ منير مفلح محمود علي	طبيب ممارس عام	م• الاحمدى	٧٦/٥/١٥
١٧	ــ هيمالا تاباى جونس	ممرضه	م• السلام	٧٦/٦/ ١
١٨	ــ كمال قدرى حسين الزغل	صيدلي	صيدلية لولا	٧٦/٤/٢٨
١٩	ــ عبد الكريم جميل الساحلي	صيدلي	شركة يوسف الغانم	٧٦/٤/٢٨
٢٠	ــ بوليرا شاكو شيريان	ممرضه	م• المواساة	٧٦/٥/ ٦
٢١	ــ عبد الغني فارس ابو هنطش	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/ ٦
٢٢	ــ احمد علي حسن ابو السعود	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/ ٦
٢٣	ــ محمد اقبال أوان	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/ ٦
٢٤	ــ زكي مصطفى عبدالله الرياوى	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/ ٦
٢٥	ــ ماريا هويدن	ممرضه	م• المواساة	٧٦/٥/ ٨
٢٦	ــ جميل محمد عثمان احمد	صيدلي	صيدلية البخصمي	٧٦/٥/ ٨
٢٧	ــ رافي ديفي	ممرضه	بعيادة د • اورلف	٧٦/٥/١٢
٢٨	ــ منذر رفيق الشامي	صيدلي	صيدلية الشرقية	٧٦/٥/١٢
٢٩	ــ ملك عبد اللطيف ابو خضره	مضمده	بعيادة د • سليمان ابوسته	٧٦/٥/١٥
٣٠	ــ نبيله جاد منصور	صيدلانية	صيدلية الخالد	٧٦/٥/١٦
٣١	ــ محمود علاء الدين علي عاصي	صيدلي	صيدلية الوحدة	٧٦/٦/ ٥
٣٢	ــ جوزيف د ابهويلر	مدلك	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/٣٠

٣٣ ـ نوح ابراهيم عبد الهادى	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/٣٠
٣٤ ـ يعقوب صالح حجازى	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/٣٠
٣٥ ـ رشيد عبد القادر ابو تامر	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/٣٠
٣٦ ـ محمد عبد المهدى سلامه	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/٣١
٣٧ ـ محمود محمد كايد	مضمد	ركن الخدمات الطبية بالجيش	٧٦/٥/٣١
٣٨ ـ جورج مارك	ممرض	وزارة الشئون الاجتماعية	٧٦/٥/٣١
٣٩ ـ رتشيلاما جورج	ممرضه	وزارة الشئون الاجتماعية	٧٦/٥/٣١
٤٠ ـ بي فارجيس جون	ممرض	وزارة الشئون الاجتماعية	٧٦/٥/٣١
٤١ ـ صالح مقبل الماجد	مساعد ممرض	شركة جيتي للزيت	٧٦/٥/٣١
٤٢ ـ هيلينا برتش	مولده	مستشفى الحكمة	٧٦/٥/٣١

وكيل وزارة الصحة

شركة الاسماك الكويتية المتحدة ش.م.ك.

وقائع اجتماع الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة فى قاعة الاجتماعات بمبنى غرفة تجارة وصناعة الكويت فى تمام الساعة الخامسة والنصف من مساء يوم السبت الموافق ١٩٧٦/٥/٢٩

فى بداية الجلسة أعلن السيد / سفيان سرطاوى مندوب مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة اكتمال النصاب القانوني لحضور الجمعية العمومية الغير عادية ممثلا فى (٨٤٤٥٤٤) ثمانمائة وأربعة وأربعون ألفا وخمسمائة وأربعة وأربعون سهما من أصل (١ ٠٠٠ ٠٠٠) مليون سهم .

ترأس الجلسة الشيخ ناصر صباح الاحمد رئيس مجلس الادارة وأعلن افتتاح الجلسة مرحبا بالسادة المساهمين وشاكرا لهم تلبيتهم الدعوة لحضور الاجتماع وبعد تلاوة جدول الاعمال ومناقشة مواده .

أقرت الجمعية العمومية الغير عادية لعام ١٩٧٥ ما يلي :

١ ـ تعديل المادة (٥) من النظام الاساسي للشركة باضافة بعض الاغراض اليها كالآتي :

اضافة البند التالي الى اغراض الشركة .

« التعامل بالمواد الغذائية وتصنيعها ونقلها والاشتراك فى الشركات التي تقوم بهذه الاعمال » .

٢ ـ تعديل المادة (٦) من النظام الاساسي للشركة لتصبح كالآتي : ـ

« حدد رأس مال الشركة بمبلغ عشرة ملايين دينار كويتي مقسم الى عشرة ملايين سهم قيمة كل سهم دينار واحد » .

وذلك في حالة موافقة وزارة التجارة والصناعة على هذا التعديل .

وانتهى الاجتماع فى تمام الساعة السادسة مساء .

رئيس مجلس الادارة

وقائع اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقدة فى قاعة الاجتماعات بمبني غرفة تجارة وصناعة الكويت فى تمام الساعة الخامسة والنصف من مساء يوم السبت الموافق ١٩٧٦/٥/٢٩

فى بداية الاجتماع أعلن السيد / سفيان سرطاوى مندوب مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة اكتمال النصاب القانوني لحضور الجمعية العمومية العادية الثالثة ممثلا فى (٨٤٤ ٥٤٤) ثمانمائة وأربعة وأربعون الفا وخمسمائة وأربعة وأربعون سهما من أصل (١ ٠٠٠ ٠٠٠) مليون سهم .

وترأس الجلسة الشيخ ناصر صباح الاحمد رئيس مجلس الادارة وأعلن افتتاح الجلسة مرحبا بالسادة المساهمين وشاكرا لهم تلبيتهم الدعوة لحضور الاجتماع . وبعد تلاوة جدول الاعمال ومناقشة مواده .

أقرت الجمعية العمومية العادية الثالثة ما يلي :

١ ـ اعتماد تقرير مجلس ادارة الشركة للسنة المالية المنتهية فى ١٩٧٥/١٢/٣١ .

٢ ـ اعتماد الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية فى ١٩٧٥/١٢/٣١ والمصادقة عليها .

٣ ـ تم سماع تقرير مدققي الحسابات السادة بدر البزيع وشركاه الذى قام بتلاوته السيد / حكمت مخيمر مندوبا عن المكتب .

٤ ـ تم اخلاء طرف السادة اعضاء مجلس الادارة وابراء ذمتهم من كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السنة المالية المنتهية فى ١٩٧٥/١٢/٣١ وتحديد مكافآتهم على أن يترك

لمجلس الادارة تحديد اتعابهم فى حدود قانون الشركات التجارية. كما أقرت موافقتها على بيع حصة الشركة في اسهم شركة لونرو .

٥ ــ أقرت الجمعية اعادة تعيين السيد / بدر البزيع وشركاه مدققا لحسابات الشركة عن السنة المالية ١٩٧٦ على أن يترك لمجلس الادارة تحديد أتعابه .

٦ ــ تم اعادة انتخاب اعضاء مجلس الادارة للثلاث سنوات القادمة . وقد فاز كل من السادة الاعضاء الآتية اسماؤهم بعضوية مجلس الادارة حسب ترتيب الاصوات الآتية :

١ ــ الشيخ ناصر صباح الاحمد	٨٨١	٧٤٥
٢ ــ السيد سليمان خالد السهلي	٨٨١	٧٤٥
٣ ــ السيد غازى خالد البدر	٨٨١	٧٤٥
٤ ــ السيد عبد اللطيف عبد الله العصفور	٤٤٠	٧٤٥
٥ ــ السيد عبد الجليل سيد حسن بهبهاني	٤٤٠	٧٤٥
٦ ــ السيد فيصل عبد اللطيف النصف	٤٤٠	٧٤٥
٧ ــ السيد نصار عبد الله النصار	٤٤٠	٧٤٥
٨ ــ السيد سعود عبد العزيز بشاره	١١٠	٧٤٣

أعضاء احتياطيين :

٩ ــ السيد مروان سلامه	٤٩٧	١٠٨
١٠ ــ السيد صاحب سيد حسن بهبهاني	٦٦٧	١٠٢

رئيس مجلس الادارة

محضر الاجتماع السادس والثلاثون لمجلس ادارة شركة الاسماك الكويتية المتحدة المنعقد بتاريخ ١٩٧٦/٥/٢٩

فى تمام الساعة السادسة من بعد ظهر يوم السبت الموافق ١٩٧٦/٥/٢٩ بمقر غرفة تجارة وصناعة الكويت تم عقد الاجتماع الاول لمجلس الادارة الجديد الذى تم انتخابه فى الاجتماع الثالث للجمعية العمومية العادية للمساهمين وذلك لاعادة انتخاب هيئة المجلس حيث حضر هذه الجلسة كل من السادة الاعضاء :

١ ــ الشيخ ناصر صباح الاحمد
٢ ــ السيد عبد الجليل سيد حسن بهبهاني
٣ ــ السيد عبد اللطيف عبد الله العصفور
٤ ــ السيد سليمان خالد السهلي
٥ ــ السيد غازى خالد البدر
٦ ــ السيد فيصل عبد اللطيف النصف
٧ ــ السيد نصار عبد الله النصار
٨ ــ السيد سعود عبد العزيز بشاره

وقد تغيب عن اجتماع مجلس الادارة اعضاء الحكومة نظرا لعدم تعيينهم لعضوية المجلس الجديد .

وقد ترأس الاجتماع الشيخ ناصر صباح الاحمد مبتدأ الاجتماع بتهنئة اعضاء القطاع الخاص الجدد بمناسبة فوزهم بعضوية مجلس الادارة ومتمنيا لهم التوفيق فى عملهم الجديد وبعد ذلك تم انتخاب كل من :ــ

١ ــ السيد عبداللطيف عبدالله العصفور رئيسا لمجلس الادارة
٢ ــ السيد سليمان خالد السهلي عضوا منتدبا للشركة

وانتهى الاجتماع فى تمام الساعة السادسة والنصف مساء . وأقفل المحضر على ذلك .

رئيس مجلس الادارة

وزارة الأشغال العامة

اعلان عن بيع سيارات خفيفة وثقيله وسكراب

تعلن وزارة الاشغال العامة عن رغبتها فى بيع سيارات خفيفه وثقيله سكراب مختلفة بالمزاد العلني مقسمه الى ٢٢ مجموعة ، وذلك فى تمام الساعه الرابعه من بعد ظهر يوم الاثنين الموافق ١٩٧٦/٨/٢ بساحة السكراب الواقعة على تقاطع طريق البصره مع شارع الغزالي مقابل خزان المياه .

يرجى من الراغبين فى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه .

وكيل وزارة الاشغال العامة

اعلان

ترغب هذه الوزارة ببيع كمية منوعه من قطع غيار آليات وسيارات بمزاد بواسطة الظرف المختوم ، فعلى من له رغبة بالشراء أن يتصل بمراقب المستودعات والمشتريات فى هذه الوزارة للحصول على وثائق المزاد المذكور مقابل دفع ٥٠٠/ ــ (خمسماية فلس) غير قابلة للاسترداد ثمنا لتلك الوثائق .

هذا ، وسيقفل صندوق المزاد المذكور فى تمام الساعه الثانية عشره من ظهر يوم الاثنين الموافق ١٩٧٦/٨/٩ ، فعلى الراغبين بالاشتراك بالمزاد الحصول على وثائقه وتعبئتها ووضعها فى الصندوق المذكور في الوقت والتاريخ المحددين اعلاه .

وكيل وزارة الاشغال العامة

وزارة الداخلية

اعـــلان

تعلن وزارة الداخلية عن رغبتها في بيع لنش وطرادات واكتاره وذلك عن طريق بيعها بالمزاد العلنى •

فعلى جميع الراغبين في الشراء الحضور الى قيادة خفر السواحل الكائنة بالشويخ لمعاينتها ومن بعد المعاينة سيقام المزاد بمقر القيادة في تمام الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الاحد الموافق ٧٦/٧/٢٥ والمصادف ٢٨ رجب ١٣٩٦ وعلى من يرسو عليه المزاد ان يبادر بنقل اللنش والطرادات والاكتاره الراسية عليه خلال عشرة ايام من تاريخ الرسو كما يتوجب دفع تأمين مالى قدره (٢٠٠) دينار تدفع نقدا الى امانة صندوق الوزارة لقاء ايصال رسمى موقت يخوله دخول المزايدة وسيعاد اليه التأمين عند الانتهاء من نقل اللنشات والطرادات والاكتاره الراسية عليه في المدة المقررة وفي حالة عدم التنفيذ ستقوم الوزارة بنقلها وتحميله كافة الاجور المترتبة وذلك بخصمها من التأمين •

تسلسل	نوع اللنش	نوع الماكينة	الطول	العرض	الارتفاع
١ ـ	خشب	ليستر قوة ٦٥ حصان	٥٢ قدم	١٤ قدم	٧ قدم
٢ ـ	طراد	جونسون قوة ٦٠ حصان	١٦ قدم		
٣ ـ	طراد	ماركورى قوة ١١٥ حصان	١٦ قدم		
٤ ـ	طراد	كرايلز قوة ٥٥ حصان	١٢ قدم		
٥ ـ	وعشرون	قارب خشبى صغير (كتر)			

وكيل وزارة الداخلية المساعد للشئون المالية والادارية

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

اعـــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة أسماؤهم أدناه ، يدعون فقدان جوازات سفرهم ، ويطلبون منحهم شهادات بذلك • يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم به الى هذه الادارة خلال اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة •

وكيل الوزارة المساعد لشؤن الجنسية والجوازات والاقامة

الاسم	الجنسية	رقم الجواز	المرجع
١ ـ محمد جميل الحاج عبد الرحمن	اردني	٧٣٥٣٢٢	سجلات الدخول
٢ ـ اكرم راشد	سورى	٤٧٦١	سجلات الدخول
٣ ـ فالح مبارك الملا غيث	الامارات العربية	٢٠٣٣٥٨	اقامة حكومية
٤ ـ لبيب اسحق سعيد	مصرى	١١٥٩٧	سجلات الدخول
٥ ـ هانم محمود عبد الرحيم	مصرية	٦٧١	أك٤/٢٩١٣٣٠
٦ ـ جمال على احمد	مصرى	٨٠١٤٩	أك٤/٣١٦٠٥٨
٧ ـ قاسم احمد سعد الدين	لبناني	٤١٧٣٥	أك٤/١٩٠٤٥٩
٨ ـ محمود حمدان أحمد عبد النبى	اردني	١٥٦٣٥٠	أك٤/٢٩٠٦٣٧
٩ ـ عبد الكريم مشارى الدريوش	سعودى	١٣٠٧	أك٤/١٠١١٢٩
١٠ ـ خلدون اكرم المارديني	سورى	٢٧٤٢	أك٤/١٦٤٢٥٨
١١ موسى محمد ابراهيم نتيل	فلسطيني	٣٧٦	أك٤/١٣٦٩٦٦
١٢ علي عميش الحسين	سورى	٦٩٩١٦	سجلات المراجعة
١٣ محينه جبر	عراقية	٧٥٧٠	سجلات الدخول
١٤ محمود محمد الحمد	سورى	٦١١٩٣٨	سجلات الدخول
١٥ ـ محمد صادق عطيه	مصرى	٥٧٧٦	سجلات الدخول

الاســـم	الجنسية	رقم الجواز	المرجع
١٦ ــ زينب علوى شهاب	يمنية جنوبية	٤٥٤١٠	أك٤/٢٩٣٤٦٣
١٧ ــ ناجي عبد الرزاق سلمان	عراقي	٩٢٧	سجلات الدخول
١٨ ــ غلام عباس غلام حسين قلندرى	ايراني	١١٧٧٤٣٢	أك٥/٤٠٢٣٨
١٩ عزيزة عبد السلام محرزى زاده	ايرانية	١٤٦٨٣٦٤	أك٥/١١٠٩٤٧
٢٠ ــ توماس سيريلو دياس	هندى	٩٤٨٨٦٠	أك٥/٦٢٤٨٣

اعــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه يدعون فقدان شهادات الجنسية وجوازات السفر الكويتيــة الخاصة بهم • فيرجى ممن يعثر على اى منها ان يسلمها الى هذه الادارة •

وكيل الوزارة المساعد لشؤن الجنسية والجوازات والاقامة

(أ) شــهادات جنســية	الرقم
١ ــ محمد مرزوق عامر عبد الهادى العجمي	٧٢٠٦٢
٢ ــ نورة عبد الله عامر النفجان	٣٢٣٨٣
٣ ــ دحل شمشير عمر العنزى	٥١١٧٤
٤ ــ فوزية ناصر عبد العزيز ناصر الرميح	٩٠٢١٥
٥ ــ جبل حمود جبل بريكان المطيرى	٥٧٦٠٧
٦ ــ فوزية عبد المجيد حاج عبود	٧٠٦٠٦
٧ ــ عبد الله ناصر الخنين العجمي	٢٨١٤٦
٨ ــ حمد تركي جاسم محمد الفصام	٧٠٢٦٢
٩ ــ علي عبد الله حسن عبد الله حسين	١٠١١١٥
١٠ ــ محمد ماجد ابداح عباس بوردن	٨٩٧٩٣
١١ ــ ردن ماجد فهاد المطيرى	١١٤٧١٣
١٢ ــ فهيد مبارك فهيد فطيم العجمي	٥١٤٨٣

(ب) جوازات سفر :	
١ ــ مختار صادق حسن	٢٣١٧٨١
٢ ــ علي يوسف حسين الرومي	١٨٤٦٥٨
٣ ــ خلف محمد غنيم (تذكرة مرور)	١٧٢٣٨
٤ ــ نفود زوجة دوان سند البذالي	١٣٨٨١٤
٥ ــ خزنة زوجة نايف عيد خلف	٢٣٨٣٤١
٦ ــ مطر صنيهيت متعب شرار المطيرى	٢٤٣٥٤٤
٧ ــ مريم حسن شاهين شهاب	١٠٤٦٩٤
٨ ــ عبد العزيز عبد الحميد خالد المطوع	٢٣٩٥٢٧
٩ ــ سامية ناصر سرور	١٦٤٩٦١

وزارة الكهرباء والماء

اعــلان

مزايدة رقم وك م/٢٢/٤/١ ــ ٧٧/٧٦

بيع خشب صناديق سكراب

تعلن وزارة الكهرباء والماء عن مزايدة بالظرف المختوم لبيع خشب صناديق ســكراب ، ويمكن للراغبين فى الشراء الحصول على وثائق المزايدة من مراقبة المناقصات بمقر الوزارة الرئيسي فى المرقاب وذلك اعتبارا من يوم الاحد ٢١ رجب ١٣٩٦ الموافق ١٩٧٦/٧/١٨ م •

ان المواد موضــوع المزايدة موجودة فى ساحة محطة الدوحة البخارية ، وعلى الراغبين فى الشراء معاينة هذه المواد ووضع اسعارهم كما هى الحالة القائمة •

تقدم الاسعار على وثائق المزايدة داخل ظرف مختوم بالشمع الاحمر الى لجنة البيع المتواجدة فى الموقع المذكور اعلاه، وذلك في تمام الساعة التاسعة من صباح يوم ٢٨ رجب ١٣٩٦ الموافق ١٩٧٦/٧/٢٥ م ، اذ سيجرى فتح المظاريف مباشرة ومن ثم اجراء المزايدة العلنية •

وكيل وزارة الكهرباء والماء

الشركة الوطنية لصناعة وتجــارة السيارات ش٠م٠ك

اعلان عن فقدان شهادة أسهم مؤقتة

يدعى السيد/هانى جميل قدومى فقدان شهادة أسهمــه المؤقته رقم ٨٩٦٢ بعدد (٤) سهم •

ويطلب المذكور منحه شهادة بدل فاقد عن هذه الشهادة المؤقته فيرجى ممن له اعتراض على ذلك أن يتقدم الى مقــر الشركة فى مبنى الخطوط الجوية الكويتية شارع الهلالى/الدور الاول ، وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ هذا الاعلان ، يمنح بعدها شهادة بدل الفاقد •

رئيس مجلس الادارة

وزارة العدل والأوقاف والشئون الإسلامية

اعلان عن حصر وراثة

تقدمت لدى المحكمة الكلية دائرة الاحوال الشخصية المدعوة / فاطمة سعد محمد الطويجي وطلبت اعلام حصر وراثة الخاص بالمرحوم / سعد محمد الطويجي « بدون جنسية » قيد طلبها بدفتر قيد طلبات الوفاة والوراثة بتاريخ ٧٦/٦/٢٨ م تحت رقم « ٤٧٨ » واحضرت معها شاهدين هما مبارك حمود هويدى وعبد اللطيف عبد الله علي العصفور اللذين شهدا بأن المرحوم / سعد محمد الطويجي توفي منذ اربعين سنة تقريبا بالكويت وانحصر ارثه فى بنته فاطمة سعد محمد الطويجي البالغة فقط • سجلت شهادتهما بدفتر الشهادة للوراثة جلد ٤٥ بتاريخ ١ رجب ١٣٩٦ هـ الموافق ١٩٧٦/٦/٢٨ م تحت رقم « ٥٦١ » •

والمحكمة تعلن ذلك لمدة سبعة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية فمن له أى اعتراض على ما ذكر فليتقدم لدى المحكمة الكلية ـ قسم المواريث ـ مبديا اسباب اعتراضه وبعد مضي المدة المشار اليها ستتخذ الاجراءات المتبعة بهذا الخصوص ، وللبيان نعلن •

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان عن حصر وراثة

تقدم لدى المحكمة الكلية دائرة الاحوال الشخصية المدعو / صالح حسين المنهالي وطلب اعلام حصر وراثة خاص بالمرحوم / عيظه بن سعيد السماحي (يمني الجنسية) قيد طلبه بدفتر قيد طلبات الوفاة والوراثة بتاريخ ١٩٧٦/٧/٥ م رقم (٤٩٩) واحضر معه شاهدين هما سليم يسلم السماحي والعوض بن سليم السماحي اللذين شهدا بأن المرحوم قد توفي بالمنزل فى المنقف بتاريخ ١٩٧٥/٩/٢٦ م وانحصر ارثه فى زوجته سعيده بنت حسين المنهالي وعمه يسلم بن بخيت السماحي البالغين فقط • سجلت شهادتهما بدفتر الشهادة للوراثة جلد / ٤٥ بتاريخ ٩ رجب ٣١٩٦ هـ الموافق ١٩٧٦/٧/٦ م • تحت رقم (٥٩٦) •

والمحكمة تعلن ذلك لمدة سبعة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية فمن له أى اعتراض على ما ذكر فليتقدم لدى المحكمة الكلية ـ قسم المواريث ـ مبديا اسباب اعتراضه وبعد مضي المدة المشار اليها ستتخذ الاجراءات المتبعة بهذا الخصوص ، وللبيان نعلن •

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٧٦/١١٠

عن ادعاء تملك عن طريق وضع اليد المده الطويله

يدعي السيد/زيد محمد علي الصرعاوى تملكه للارض المشيد عليها بناء الكائنه فى المنقف وحدودها كالاتي حسبماجاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ فى ٧٦/٦/٢٩ : ـ

الحد الشمالى : عقار ادعاء محمد وسمى عبدالله الدوسرى وطوله ثمانية عشر مترا وعشرة سنتيمترات •

الحد الجنوبي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ادعاء عبدالله جعيدان العامر وطوله سبعةعشرمترا وثمانون سنتيمترا•

الحد الشرقي : الطريق وطوله سته وعشرون مترا •

الحد الغربي : عقار ادعاء محسن بن جميعان ويتمه عقار محمد عبد المحسن سالم فرحان واخوانه وطوله سته وعشرون مترا وعشرة سنتيمترات •

وذلك عن طريق ملكيته لها بالهبه من الشيخ ناصر صباح الناصر الصباح بموجب سند هبه مؤرخ فى ٥٩/٤/٤ والشيخ ناصر ملكها بوضع اليد وجملة وضع يد الجميع (خلفا عن سلف) المده الطويله بصفه ظاهره هادئه مستمره بدون نزاع من احد •

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى المحكمه الكليه ـ قسم اثبات الملكية العقارية ـ مبديا أسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريده الرسمية والا فقداصبح له الحق فى طلب تسجيلها باسمه • وللبيان نعلن،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٧٦/١١١

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المده الطويلة

يدعي الساده/علي وفارس وفيصل واحمد ابناء غانم الدبوس تملكهم للارض المشيد عليها بناء الكائنه فى الفحيحيل وحدودها كالاتي حسبما جاء بكتاب ادارة البلديه المؤرخ فى ١٩٧٦/٧/٣م :ـ

الاطوال والحدود على الطبيعه للقسيمتين رقمي ٤ ، ٥ من م/٢٤٨٢٧

الحد الشمالي : عقار محمد خليفه الدبوس وطوله خمسة وعشرون مترا واحد وخمسون سنتيمترا •

الحد الجنوبي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ادعاءعلي وفارس وفيصل واحمد ابناء غانم الدبوس وطوله تسعهوعشرون مترا •

الحد الشرقي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار نايف الدبوس وطوله خمسون مترا واربعة سنتيمترات •

الحد الغربي : عقار عبد الله الجاسم ويتمه الطريق الفاصل بينها وبين عقار عبد الله الجاسم الدبوس بخط منكسر وطوله خمسون مترا وثلاثة وخمسون سنتيمترا •

الاطوال والحدود على الطبيعه للقسيمه رقم ٦ من م/٢٤٨٢٧
الحد الشمالي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ادعاء علي وفارس وفيصل واحمد ابناء غانم الدبوس وطوله سبعه وعشرون مترا وخمسون سنتيمترا •

الحد الجنوبي : الشارع وطولـه سبعـة وعشرون مترا وخمسون سنتيمترا •

الحد الشرقي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار نايف الدبوس وطوله ثمانية أمتار وثمانية سنتيمترات •

الحد الغربي : الطريق الفاصل بينها وبين عقار عبد اللـه الجاسم الدبوس وطوله ثمانية امتار وثمانية سنتيمترات •

وذلك عن طريق ملكيتهم لها بموجب وثيقة التملك الرسميه رقم ٢٠٤٩ تاريخ ٢٥ جولاى ١٩٥١ جلد (٦) وما زاد بوضع اليد المدة الطويله بصفه ظاهره هادئه مستمره بدون نزاع من احد •

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكيه العقاريه ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هـذا الاعـلان في الجريـدة الرسمية والا فقد أصبح لهم الحق في طلب تسجيلها باسمهم • وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٦٢/١١٤

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعى السيد/فهيد عبد الهـادى الفهد تملكـه للارض المشيد عليها بناء الكائنة في المنقف وحدودها كالاتى حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ فى ٧٦/٧/٥ : ــ

الحد الشمالى : الطريق وطولـه عشرون متـرا وتسعة وثمانون سنتيمترا

الحد الجنوبى : عقار ادعاء عبيد الليـع ويتمه الطريق وطوله عشرون مترا واربعة وثمانون سنتيمترا •

الحد الشرقى : الطريق الفاصل بينها وبين كل مـن عقار ادعاء حمد بن مشوط بن احمد وعقار ادعاء سعد بن عبيد الميع وطوله واحد وعشرون مترا واثنان وثلاثون سنتيمترا •

الحد الغربى : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ادعاء سعد بن ناصر الفهد وطوله واحـد وعشرون مترا واثنان وثلاثون سنتيمترا •

وذلك عن طريق ملكيته لها بالهبة من الشيخ ناصر صباح الناصر الصباح بموجب سند ثابت التاريخ برقـم ٣٥٨ جلد/١ تاريخ ٦٦/٧/٢ والشيخ ناصر الصباح ملكها بوضع اليد وجملة وضع يد الجميع (خلفا عن سلف) المدة الطويلة بصفة ظاهره هادئة مستمرة بدون نزاع من احد •

من له اعتراض على هـذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكية العقارية ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا فقد اصبح له الحق في طلب تسجيلها لها باسمه • وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٧٦/١١٢

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعى السيد/يعقوب ظاهر عبد الله تملكه للارض المشيد عليها بناء الكائنة في الجزيـرة فيلكا وحدودها كالاتى حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ في ١٩٧٦/٧/٤م : ــ

الحد الشمالى الشرقى : عقار ورثة طاهر عبد الله يوسف وطوله عشرة امتار وخمسة وثمانون سنتيمترا •

الحد الشمال الغربى : عقار اسماعيل بـن جمعه بن احمد سابقا والحكومة حاليا وطوله اثنا عشر مترا وواحد وسبعون سنتيمترا •

الحد الجنوب الشرقى : الطريق الفاصل بينها وبين عقار منصور وحسين بن على بن محمد وجاسم منصور بن على بن محمد سابقا والحكومة حاليا وطوله احـد عشر مترا وخمسة واربعون سنتيمترا •

الحد الجنوب الغربى : عقار مطر بن حسن بن جمعة سابقا والحكومة حاليا بخط منكسر وطوله اثنا عشر مترا وثمانية عشر سنتيمترا •

وذلك عن طريق ملكيته لها بموجـب وثيقة تملك رسمية رقم ١١٣١ تاريخ ٣ مارس ١٩٦٠ م وما زاد بوضع اليد المده الطويله بصفه ظاهره هادئة مستمرة بدون نزاع من احد •

من له اعتراض على هـذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكية العقارية ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا فقد اصبح له الحق في طلب تسجيلها لها باسمه • وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ٧٦/١١٣

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعى السيد/حسين محمد حسين تملكه للحوطه المشيد على جزء منها بناء الكائنة في جزيــرة فيلكا وحدودها كالاتى حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ في ٧٦/٧/٤ : ــ

الحد الشمالى : ويبدأ من الشرق الى الغرب بطول ثلاثة امتار وستة وثلاثين سنتيمترا ويحدها عقار ورثة المرحوم احمد بن على بن مهدلى سابقا والحكومة حاليا ويتمها الطريق ثم تتجه جنوبا بطول متــر وسبعة سنتيمترات ثم غربا بطــول واحد وعشرين مترا وثمانية وسبعين سنتيمترا ويحدها الطريق الفاصل بينها وبين عقار ورثة المرحــوم محمد تركي الجمعة ســابقا والحكومة حاليا •

الحد الجنوبى : الطريق الفاصــل بينها وبين عقار جاسم محمد حسين سابقا والحكومة حاليا وطوله واحد وعشرون مترا وعشرة سنتيمترات •

الحد الشرقى : ويبدأ من الشمال الى الجنوب بطول ستة امتار وخمسة واربعين سنتيمترا ثم يتجــه غربا بطــول مترين وثمانين سنتيمترا ثم جنوبا بخط منكسر بطول اثنى عشر مترا وخمسين سنتيمترا ويحدها عقار ورثة المرحــوم احمد بن على مهدلى سابقا والحكومة حاليا ويتمها الطريق •

الحد الغربى : الطريق الفاصل بينها وبين عقار احمد بن على احمد خلف وطوله خمسة عشر متراواثنان واربعون سنتيمترا

وذلك عن طريق ملكيته لها بموجب الوثيقة الشرعية رقم ٢٧٤٣ تاريخ ٢٤ مايو ١٩٦٠ م وما زاد بوضع اليد المده الطويلة بصفه ظاهره هادئه مستمره بدون نزاع من احد •

من له اعتراض على هــذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكية العقارية ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا فقد اصبح له الحق في طلب تسجيلها لها باسمه •

وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

أعلان الرقم ٦١/١٥٨

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعى السيد/سالم اسحيم راشد عبيد الميع تملكه للارض المشيد عليها بناء الكائنة في المنقف وحدودها كالاتى حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ في ١٩٧٦/٧/٤ م : ــ

الحد الشمالى : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ادعاء فهد بن سعيد بن مبارك وطوله واحد وعشرون مترا واربعة وثلاثون سنتيمترا •

الحد الجنوبى : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ادعاء عبد الله فالح العبيد وطوله واحــد وعشرون مترا واربعة وثلاثون سنتيمترا •

الحد الشرقى : الطريق الفاصل بينها وبين عقار ادعاء عبد الهادى حسين بــن جماء وطوله واحــد وعشرون مترا واربعة وثلاثون سنتيمترا •

الحد الغربى : الطريق وطوله واحد وعشرون مترا واربعة وثلاثون سنتيمترا •

وذلك عن طريق ملكيته لها بالهبة من الشيخ ناصر صباح الناصر الصباح بموجــب سند هبه مــؤرخ في ١٩٥٩/٤/٤م والشيخ ناصر ملكها بوضع اليد وجملة وضع يد الجميع (خلفا عن سلف) المده الطويله بصفه ظاهره هادئه مستمره بدون نزاع من احــد •

من له اعتراض على هــذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكية العقارية ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا فقد اصبح له الحق في طلب تسجيلها لها باسمه •

وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت ٣٣٦٦

تعلن ادارةالتنفيذ أنه فى يوم‌الثلاثاء الموافق ١٩٧٦/٧/٢٠ الساعة الثامنة صباحا ستباع بالمزاد العلني فى / مكتب وزارة التجارة والصناعة ــ بسوق الذهب ــ مصوغات ذهبية عائدة للمحكوم عليه / عبد الله حبيب غلام والموضحة تفصيلا بالتقرير بما في الذمة والتي توقع الحجز عليها لصالح / أحمد عبدالكريم أبل تحت يد الادارة تنفيذا للحكم رقم ٧٢/٧٧١ وفاء لمبلغ ٣٤٠٢٧/٥٠٠ د٠ك ، واذا لم يكف هذا اليوم لاتمام البيع سيجرى اتمامه فى الايام الثلاثة التالية •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان عن متوفين الرقم وع‌ت ٣٣٦٧

تعلن ادارة التنفيذ عن وفاة الاشخاص الموضحة أسماؤهم أدناه ، فيرجى من جميع وزارات الدولة ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ممن له حق أو عليه دين للمذكورين أدناه ، مراجعة هذه الادارة أثناء الدوام الرسمي وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة

الرسمية ، وبمضى هذه المدة المذكورة تكون الادارة غير مسئولة عن أى تصرف بالتركة للمستحقين لها .

اسم المتوفي	رقم الملف
زكية محمد عبد الله عباس	٧٦/٣١٨
جاسم محمد الشيحة	٧٦/٣١٩
ابراهيم حسن نصار المصرى	٧٦/٣٢٠
صالح فهاد حجاج الحربي	٧٦/٣٢١
هضيل عيد زامل العازمي	٧٦/٣٢٢
نجم عبد الله علي الطراروة	٧٦/٣٢٣
حوشان عبود سويلم العازمي	٧٦/٣٢٤
مقعد منور خشمان الرشيدى	٧٦/٣٢٥
ابراهيم عبده صالح	٧٦/٣٢٦
محمد شحاتة علي شحاتة	٧٦/٣٢٧
عبد الله سعد اللوغاني	٧٦/٣٢٨
يعقوب يوسف نجم	٧٦/٣٢٩
دبيل قبلان فراج العتيبي	٧٦/٣٣٠
أحمد خالد محمد درسية	٧٦/٣٣١
محمود سلمان يو كروم	٧٦/٣٣٣
صالح عبد الله علي محمد قاسم	٧٦/٣٣٤
بخيت علي سعيد الكثيرى	٧٦/٣٣٥
محمد مخلف طارش	٧٦/٣٣٦
عبد الله محمد حسن	٧٦/٣٣٧
راشد محمد أمين مصطفى	٧٦/٣٣٨
برشوتم راوحي لاد	٧٦/٣٣٩
عبد العزيز حيدر عبد الله القطان	٧٦/٣٤٠
جعيلان سويدان جعيلان الدوسرى	٧٦/٣٤١

مدير ادارة التنفيذ

أعلان عن متوفين وع ت ٣٣٨١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والأوقاف والشئون الاسلامية عنوفاة الأشخاص الموضحهأسماؤهم أدناه ، فيرجي من جميع وزارات الدولة ذات الأختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الأفراد ممن له حق أو عليه دين للمذكورين أدناه مراجعة هذه الادارة أثناء الدوام الرسمي وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ، وبمضى هذه المدة تكون الادارة غير مسئولة عن أى تصرف بالتركة للمستحقين لها : ــ

رقم الملف	اسم المتوفي	الجنسية
٧٦/٢٧٥	واروجان بوغوض صاغديان	ــ
٧٦/٢٧٦	نعيم عبد الرحيم الدرهلى	ــ
٧٦/٢٧٧	عبد ابراهيم شحاده	ــ
٧٦/٢٧٨	سالم فاضل مجبل الجلادى	ــ
٧٦/٢٧٩	راشد عبد الرحمن النصف	ــ
٧٦/٢٨٠	عبد الكريم محمد بدر	ــ
٧٦/٢٨١	عبد الفتاح شاكر عبد الله	ــ
٧٦/٢٨٢	سلطان مسلط سلطان السبعى	ــ
٧٦/٢٨٣	عبد العزيز فضل الديين	ــ
٧٦/٢٨٤	ناصر سيف كرم العجمى	ــ
٧٦/٢٨٥	أحمد عبد اللاه عبد الرحمن	ــ
٧٦/٢٨٦	فهد محمد عساف	كويتي
٧٦/٢٨٧	دخيل م سفر سالم أحمد	ــ
٧٦/٢٨٨	علي فالح مطلق	ــ
٧٦/٢٨٩	علي محمد علي الزيد	ــ
٧٦/٢٩٠	ابراهيم عبد الله عبد الرحمن	ــ
٧٦/٢٩١	علي غلوم رضا	ــ
٧٦/٢٩٢	سعيد محمد علي	ــ
٧٦/٢٩٣	خالد سلمان سلمان العواوده	ــ
٧٦/٢٩٤	محمد بشير مالك	ــ
٧٦/٢٩٥	محمد عبد الله الضرع	ــ
٧٦/٢٩٦	شيبه الحمد مراد	ــ
٧٦/٢٩٧	جوهر سالم خضر	ــ
٧٦/٢٩٨	بدر يوسف خضر	ــ
٧٦/٢٩٩	أنظوني بشاره شبيطه	ــ
٧٦/٣٠٠	فوزية عبد الرحمن عطا الله	ــ
٧٦/٣٠١	عجيل دفار ساير	ــ
٧٦/٣٠٢	راضى مرضى الرشيدى	ــ
٧٦/٣٠٣	محمد يعقوب عبد الحميد	ــ
٧٦/٣٠٤	عبد الله راشد علي الرشيدى	ــ
٧٦/٣٠٥	أحمد علي ناجي المنتصر	ــ
٧٦/٣٠٦	مصطفى محمود موسى طحلاوى	ــ
٧٦/٣٠٧	عباس صيوان ساجت	ــ
٧٦/٣٠٨	غالي عذافه ناطور	ــ
٧٦/٣٠٩	جمعة بطي عبيد	ــ
٧٦/٣١٠	حسين مبارك فرحان عويد	ــ
٧٦/٣١١	جاسم محمد الدوسرى	ــ
٧٦/٣١٢	يعقوب يوسف يعقوب	ــ
٧٦/٣١٣	برنس عبد الكريم عبد العال	ــ
٧٦/٣١٤	عبد الله شاهين حمادى	
٧٦/٣١٥	خربوشه عبود مبارك مولاة	ــ
٧٦/٣١٦	فائق محمود حمد	ــ
٧٦/٣١٧	محمد يوتا نظام	ــ

مدير ادارة التنفيذ

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

اعلان رقم (٧٦/١٢)
عن فقدان وثيقة تملك عقار

تقدم الى هذه الادارة السيد/عبد الرزاق خليفه أحمد ، مدعيا فقدان الوثيقة المسجلة باسمه برقم (٤٢٠٢) المؤرخة ١٩٧٣/٩/١٥ ، والخاصة بعقاره الواقع فى الخالدية والموصوف بالقسيمة « ٧٢ » من القطعة « ٤ » وحدودها بموجب المخطط ت م/٣/٢٩ ــ ٤ •

لذا ــ يرجى ممن له علم بالوثيقة المفقودة رقم (٤٢٠٢/٧٣) ، أو من له اعتراض على ذلك ، أن يتقدم لادارة التسجيل العقارى والتوثيق « قسم المحفوظات » مبديا أسباب اعتراضه ، وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية ، والا فان ادارة التسجيل العقارى والتوثيق ، بعد مضي المدة المقررة ، ستقوم باصدار عوض المفقود المطلوب •
وللبيان نعلن •

وكيل الوزارة المساعد
لشئون التسجيل العقارى والتوثيق

اعلان رقم (٧٦/١٣)
عن فقدان وثيقة تملك عقار

تقدم الى هذه الادارة السيد/عبد الرزاق عبد الله مبارك أبو قريص ، مدعيا فقدان الوثيقة المسجلة باسم السيدة/موضي حمد بو قريص برقم ١٠٢٨٥ بتاريخ ١٩٦٦/١٢/٢٦ الكائنة فى حولي والموصوفة بالقسيمة رقم ٦٤ وحدودها طبقا للمخطط رقم م/٨٢٤٥ •

لذا يرجى ممن له علم بهذه الوثيقة أو له اعتراض على ذلك ، ان يتقدم الى ادارة التسجيل العقارى والتوثيق ــ قسم المحفوظات ــ مبديا أسباب اعتراضه ، وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية ، والا فان ادارة التسجيل العقارى والتوثيق ، بعد مضي المدة المقررة، ستقوم باصدار « عوض المفقود » المطلوب •
وللبيان نعلن •

وكيل الوزارة المساعد
لشئون التسجيل العقارى والتوثيق

إدارة شئون القصّر

اعلان رقم ٧٦/٢٤١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/محمد نهار خضر المطيرى مراقب سابقا ببلدية الكويت ومن سكان الفحيحيل •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •
وللبيان نعلن • **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٦/٢٤٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عوده بطي عمار السعيدى من سكان منطقة الجهراء •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •
وللبيان نعلن •

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٤٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/شبيب مبارك حميد العازمي شرطي متقاعد سابقا بوزارة الداخلية من سكان ميناء عبد الله •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •
وللبيان نعلن • **مدير ادارة شؤون القصر**

اعلان رقم ٧٦/٢٤٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/نايف محمد صياح العتيبي حارس سابقا بوزارة التربية ومن سكان المنقف •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ،

ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٤٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبد الغفور على كمشاد وكيل عريف متقاعد سابقا بوزارة الداخلية ومن سكان الرميثية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ١٩٧٦/٢٤٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/يوسف جمعه ياسين من سكان كيفان .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٤٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/فراج دخيل العوام الشمرى ، حارس سابقا بوزارة المواصلات ، ومن سكان الجهراء .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٤٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/اسماعيل ابراهيم اسماعيل ، من سكان المنصورية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد علي محمد ، من سكان شرق الاحمدى .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / سلمان محمد عويش الحسيني ، حارس سابقا بوزارة التربية ، ومن سكان صيهد العوازم .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / سعود نامي نافع الضليعي الحربي ، متقاعد سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان الفحيحيل .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / حمد عبد الله حمد العسعوسي رئيس ورشة (متقاعد) بوزارة التربية ويسكن كيفان .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن •

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / مرزوق غريب سالم العازمي سائق بكراج الفحاحيل ويسكن الصباحية

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / محمد حسين محمد الصيرفي لا يعمل ويسكن الشرق

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / سعد سرحان حسين المطيرى لا يعمل ويسكن الفحاحيل

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن

مدير ادارة شئون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / عبد الله بديوى محمد البديوى تاجر ويسكن الشامية

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٥٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / يوسف يعقوب يوسف فارس النهام عام ١٩٦٤ ، موظف سابقا بوزارة التربية ، ومن سكان الصليبخات •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٦٠

تعلن ادارة شئون القصر عن وفاة المرحوم / سليمان فيحان خاشقها ، من سكان الجهراء •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٦١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبيد فلاح فاضل العجمي ، من سكان الجهراء •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٦٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/احمد عبد الله محمد صالح التركيت ، تاجر سابقا ، ومن سكان الدعية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٦/٢٦٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/محمد حجاج جفين العجمي ، من سكان الجهراء .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٦/٢٦٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحومه/منيره صالح حسن العبد الرزاق ، من سكان الروضة .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٦/٢٦٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/محمد ناصر جار الله الدوسرى ، من سكان المنقف .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٦/٢٦٦

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/علي صالـح حسين ، من سكان كيفان .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٦/٢٦٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبيد حمدان حامد العتيبي ، وكيل عريف سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان العقيلة .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهـذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٦/٢٦٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عواد حسن الدهام الشمرى ، حارس سابقا بوزارة التربية ، ومن سكـان الجهراء .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

أعلان رقم ٧٦/٢٦٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاةالمرحوم/فهد عبد الرحمن الجسار ، تاجر سابقا ، ومن سكان النزهه .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٧٠

الحاقا لاعلاناتنا السابقة بشأن وفاة المرحومين المذكورين ادنـــاه

تعلن ادارة شؤون القصر مرة اخرى ، انها ستقوم بتصفية التركات التالية وذلك بعد مرور اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والادارة لن تكون مسئولةعن اية مطالبة قد يتقدم بها اصحابها بعد التاريخ المذكور •

اسم المتوفـــى	رقم الاعـلان
عبد العزيز حيدر عبد الله القطان	٧٦/٢٢٣
علي شليويح علي العجمي	٧٦/٢٢٨
عبد الله علي عبد الله الحبيل	٧٦/٢٢٧
سالم صالح فرحان الخشمان	٧٦/٢٢٩
خوشان عبود السويلم العازمي	٧٦/٢٣٠

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٧١

تعلن ادارةشؤون القصر عنوفاة المرحوم/عبدالعزيز مطر مليح الشمرى حارس سابقا بوزارة الداخليـة ومن سكان خيطـان الجديدة •

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور اواية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيـان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٧٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/بدر يوسف خضر نوخذه سابقا بوزارة المواصلات ـ الجمارك والموانى ـ ومن سكان الرقـة •

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور اواية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيـانِ نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٧٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/عبد الرسول عاشور علي سـائق سابقا بتلفزيون الكويت ومن سـكان الرميثيـة •

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور اواية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيـان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٧٤

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/مطلق نـزال سهو شداد الشمرى حارس سابقا بوزارة التربية ومن سكان الجهراء •

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور اواية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيـان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/ ٢٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/جاسم علي شملان سيف متقاعد سابقا من عمله بوزارة الاشغال العامة ومن سكان الروضـة •

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور اواية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية •

وللبيـان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٧٦

تعلن دارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/طعمه صالح ملوح الخالدى حارس سابقا ببلدية الكويت ومن سكان جليب الشيوخ •

لذا ، يرجى من جميـع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور اواية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في انجريدة الرسمية •

وللبيـان نعلـن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٦/٢٧٧

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/مبارك صالح مبارك الصفران حارس متقاعد سابقا من عمله بوزارة التربية ومن سكان خيطان

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور اواية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمي ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن

نائب مدير ادارة شؤون القصر

وزارة المواصلات

ادارة شؤون الموانىء ــ قسم المنافيست

النشرة الاسبوعية للبواخر

البواخر التى تفرغ حمولتها على أرصفة ميناء الشويخ

ابن عبدون	شوكر تريدر
ســوتلج	كين لونك
لارس ميرسك	كوتــا ميكا
هاى منك	جـــوتا
وود نمف	جولدن ايفا نجلسترا
كافو مبتاس	فوكو شيما
كراند أنتربرايس	مهابهارات
دجيــدو	كاجــا
ايشا	هوى كونك
أنيتا ميرسك	كوتا تيمور
ماريا نثي	دليمــا
ورسستر شاير	أساهى

بواخر واصلة فى المرسى الخارجي تنتظر دورها للتفريغ

أرامس	ستراث كونن
ياماشيجي مارو	تايكو
أيشا	ستراث ميور
جبر ألتار مارو	كينانا مارو
كونكورديا طالب	توبياس ميرسك
الكساندرا	الفروانية
ستراث ديمون	بالتيك
جينس ميرسك	مهابرايا
كوتا ماجو	موسى لويد
فشفا نيكرام	يوفريتس مارو
فشفا ساندش	كازيلا
فرى بيرك	اميليا بلاتر
الصالحية	أوانيون بيرك
سي ساك	هوك اوريس
ميرسك ويف	باك
جالا دوهينا	ابن زيدون
سويسى	شونكى مارو
ولنفلس	ستراث فوتامى
الباقى :	٧٤ باخرة اخرى

البواخر التي غادرت ميناء الشويخ خلال الاسبوع الماضي

لور انتريان فرست	انجيليا
كلايمكس كورديان	دامان
ثيبن	هيلنا ستار
أسترن انتربرايس	ستى اوف هيل
ايمن	جابان بير
نيدر البى	تارن
كونك فونك	سفينة عابد
هلنك سى من	اوشن اكسبريس
مهاراشمى	كوارنديالودرا
سانتا ايزابية	ليونس هالكوس
محمــدى	ارنست شنلر
العديلية	ماركوتا
كير من	اريا سارا
ستراث كارول	ابن حيان
فراونفلس	جيورس برافالوس

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب واسم الوكيل لكل منها :

اسم الباخرة	تاريخ الوصول	اسم الوكيل
ايلس شولتى	/٧/١٤	الملاحة الكويتية
لوج لونك	٧/١٤	الشركة الكويتية البحرية
ستار انتاررس	٧/١٥	الصوان
يونيون هونك كونك	٧/١٥	الشركة الكويتية البحرية
ستينكرك	٧/١٥	ع الرحمن البحر واولاده
ارامس	٧/١٦	الملا كونكورد
هولستنتال	٧/١٧	الراشد
انى	٧/١٧	محمد البحر
فيركرى	٧/١٧	الملاحة المتحدة
تويو	٧/١٧	الغانم
سودارشان شاكتى	٧/١٧	شركة الشرق الادنى
هولستنباك	٧/١٨	الملاحة المتحدة
بيل ستار	٧/١٨	كويت بولدر
فليت بنك	٧/١٨	الشركة الكويتية البحرية
دواركا	٧/١٩	الشركة الكويتية الحرية
يوشو مارو	٧/١٩	الملاحة المتحدة
بشتاز ايران	٧/٢٠	جاسم
الصليبية	٧/٢٠	الملاحة الكويتية
موبيكا	٧/٢٠	الراشد
جرونيك	٧/٢٠	البدر (بهجت حسن ش)
ابو لونيا لايت	٧/٢١	الملاحة المتحدة
ستراث افوج	٧/٢١	الشركة الكويتية البحرية
جالا ازاد	٧/٢٢	ستيمكو
ستون‌ول جكسون	٧/٢٢	الراشد
انوياما	٧/٢٣	الراشد
ستراث مى	٧/٢٣	الشركة الكويتية البحرية
تمرلين	٧/٢٤	الغانم
ليكسا ميرسك	٧/٢٤	البهبهاني

الوكيل المساعد لشؤون الموانىء

مطبعة حكومة الكويت